سواسية
SAWASIAH

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
CIHRS

هيئة علمية مستقلة

العنوان
٩ شارع رستم- جاردن سيتي- الدور السادس شقة ٢٩ - القاهرة
تليفون ٧٩٥١١١٢ - ٧٩٤٦٠٦٥
فاكس ٧٩٢١٩١٣

مجلس الأمناء
د/ إبراهيم عوض مصر
د/ أحمد عثمان تونس
أ/ أسمى خضر الأردن
أ/ السيد ياسين مصر
د/ آمال عبد الهادي مصر
د/ سحر حافظ مصر
د/ عبد الله النعيم السودان
د/ عبد المنعم سعيد مصر
د/ عزيز بوحمد السعودية
د/ غانم النجار الكويت
د/ فيوليت داغر لبنان
د/ محمد أمين الميداني سوريا
أ/ هاني مجلي مصر
د/ هيثم مناع سوريا

منسق البرامج
يسري مصطفى

المستشار الأكاديمي
د. محمد السيد سعيد

المدير
بهي الدين حسن

في هذا العدد

٤ **دروع بشرية "غربية ويهودية" لحماية الشعب الفلسطيني!**
التضامن المدني العالمي مع حقوق الشعب الفلسطيني بدأ يتخذ أشكالا جديدة، وخاصة في ظل عجز الأمم المتحدة عن توفير حد أدنى من الحماية الدولية للشعب الفلسطيني. وتحاول سواسية أن تلقي الضوء على المبادرات المدنية العالمية في هذا الصدد.

٨ **أول منظمة دولية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين**
على الطريق للحيلولة دون أن يفلت مجرمو الحرب الإسرائيليين من العقاب، تسجل سواسية خطوة الإعلان عن أول منظمة دولية تنشأ لهذا الغرض بمبادرة من عدد من أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان في العالم العربي.

١٠ **هل يكون البترول نقمة على الشعب السوداني؟!**
يلقي عبد المنعم الجاك في هذا التقرير الضوء على الجدل الدائر والاتهامات المثارة بشأن الاكتشافات البترولية في السودان وتأثيرها على الصراع المسلح، وبالتالي على أوضاع حقوق الإنسان.

١٤ **ضحايا بلا حقوق**
التعذيب ما يزال ممارسة متواصلة في مصر، وخاصة عندما يقف القانون حائلا دون تقديم مرتكبي جرائم التعذيب، للمحاكمة وبخاصة في القضايا ذات الصبغة السياسية. المحامي سعيد عبد الحافظ يلقي الضوء على هذه الظاهرة من خلال أحدث تقارير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان.

داخل العدد :ملحق مستقل حول عودة قانون اغتيال العمل الأهلي في مصر

١٧ **من أجل وضع حد للعجز العربي المزمن**
تعرض سواسية للخطوط الأساسية للرسالة التي وجهتها ١٨٠ منظمة أهلية عربية إلى قمة بيروت -والتي أعدها مركز القاهرة- وطرحت عددا من القضايا المتصلة بالإصلاح السياسي، والأجندة الأمريكية لمكافحة الإرهاب، وإصلاح مؤسسات العمل العربي المشترك ودعم حقوق الشعب الفلسطيني.

٢٢ **أي مستقبل للعرب؟**
قراءة في أوراق عام مضى قام بها ضيوف صالون بن رشد في محاولة لاستشراف مستقبل العرب ووضع حقوق الإنسان العربي ومستقبل النظام العالمي، وخاصة بعد تداعيات الحادي عشر من سبتمبر.

٢٤ الملف **الإرهاب وحقوق الإنسان**
يستعرض الملف أوراق ونتائج مداولات المؤتمر الدولي الذي نظمه مركز القاهرة حول هذا الموضوع، من أجل الوصول إلى استراتيجية منسجمة لمكافحة الإرهاب لا تجور على حقوق الإنسان.
ويعالج الملف تأثيرات الحملة على الإرهاب على أوضاع حقوق الإنسان في العالم وعلى وضعية الحركة العالمية لحقوق الإنسان. وكذلك المخاوف المثارة بشأن، صراع الحضارات والخوف من الغرب والخوف من الإسلام، وحق الشعب الفلسطيني في مقاومة الاحتلال وإرهاب الدولة الإسرائيلية.

٣٦

١٩ **ديوان المظالم المغربي.. أية قيمة مضافة؟**
يلقي أحمد شوقي بنيوب الضوء على دلالة المرسوم الملكي بإنشاء ديوان المظالم كسابقة لم تعرفها بلدان عربية أخرى، في مجال معالجة شكاوى المواطنين تجاه تجاوزات السلطة، وانعكاسات ذلك على الأدوار المفترضة لمنظمات حقوق الإنسان المغربية.

رئيس التحرير
عصام الدين محمد حسن

شارك في تحرير هذا العدد
سلاف طه- سيد إسماعيل- محمد سيد سلطان- هاشم الحسيني- يارا شاهين
الجمع الالكتروني: هشام السيد
الاخراج الفني : أيمن حسين

الانتقال من دائرة "التنديد" إلى "الفعل" ليس مجانيا.. فهل نحن مستعدون لدفع الثمن ؟

بهي الدين حسن

في مواجهة الاجتياح الإسرائيلي البربري لأراضي السلطة الوطنية الفلسطينية وما رافقه من مجازر وحشية في جنين ونابلس ورام الله، وما اقترن به من دعم أمريكي مطلق وتخاذل عربي مهين، تحرك الشارع العربي في انتفاضة عارمة أظهرت عمق الهوة بين تطلعات الشعوب لنصرة حقوق الشعب الفلسطيني والمواقف الرسمية لحكامهم.

وبعد ما يزيد عن شهر من التظاهرات والاحتجاجات الواسعة واندفاع قطاعات واسعة من المواطنين في التعبير عن تضامنهم الإنساني مع الشعب الفلسطيني بصور شتى، يظل السؤال مطروحا حول فرص ترجمة هذه الغضبة الشعبية العارمة والتضامن الهائل إلى فعل ملموس قادر على إحداث تحول واضح في المواقف الدولية والعربية يدعم على أرض الواقع حقوق الشعب الفلسطيني.

هناك بالطبع عشرات الأعمال التي يمكن القيام بها لدعم كفاح الشعب الفلسطيني لنيل حقوقه، وخاصة حقه في تقرير المصير، أهمها بلا شك هو أشكال التضامن السياسي، بما في ذلك الضغط على الحكومات العربية والأوروبية والأمريكية لاتخاذ مواقف أفضل لتحويل قرارات مجلس الأمن والأمم المتحدة إلى واقع عملي. وهناك بالطبع أيضا أعمال الدعم المادي والمعنوي المباشر، والتي تتولاها بكفاءة لافتة، اللجنة الشعبية المصرية لدعم الانتفاضة، رغم العراقيل العديدة المعروفة.

غير أن العائق الحقيقي أمام تحويل هذه الغضبة الجماهيرية العارمة إلى فعل سياسي مؤثر على الأرض وعلى الحكومات، هو بالذات افتقارها لأشكال التنظيم السياسي وغير السياسي.

يكفي ملاحظة أن نحو شهر من أعمال التظاهر والاحتجاج شبه اليومية لم تسفر عن دفع الحكومات العربية نحو موقف سياسي يتناسب مع جسامة التحدي السياسي الذي يجسده الاجتياح الإسرائيلي للضفة، أو اتخاذ أية خطوات تدفع إسرائيل والإدارة الأمريكية لإعادة حساباتها، وإدراك أنها ستخسر شيئا ما. على النقيض فإن الاستنتاج الرئيسي الذي خرجتا به، هو أنهما لن يخسرا شيئا ذا قيمة، وبالتالي تواصل الدعم الأمريكي المفتوح لشارون، حتى أن شارون أقدم في ٢٩ أبريل على احتلال مدينة جديدة لم يسبق أن احتلها خلال شهر الاجتياح، وهى الخليل!

غير أن حدود المفارقة فيما يتعلق بالعجز العربي عن الفعل السياسي لا تقف عند حد، فبعد نحو ١٠ أيام من الاجتياح الإسرائيلي، اجتمعت البرلمانات العربية لتبت في الأمر، وخرجت بموقف سياسي باهت، بعد أن استبعدت من جدول الأعمال مجرد مناقشة المقاطعة الاقتصادية والسياسية!.

بعد هذا الاجتماع بأيام، اجتمع البرلمان الأوروبي ليتخذ قرارا موجها للحكومات الأوروبية بتجميد اتفاقية الشراكة مع إسرائيل، إلى جانب توصيات عقابية أخرى!.

لقد نجح تحرك الشارع والرأي العام الأوروبي فيما عجز عنه الشارع والرأي العام العربي. والسبب بسيط أن ولاء نواب البرلمان الأوروبي هو لمن اختاروهم، أي شعوبهم التي تملك إسقاطهم، بينما ولاء الأغلبية الساحقة من نواب البرلمانات العربية، هى للحكومات التي عينتهم أو أدارت انتخابات مسرحية أتت بهم.

منذ عشرين عاما، كان الاجتياح الإسرائيلي للبنان في ١٩٨٢، واحتلال أول عاصمة عربية بعد القدس- ثم مذبحة صبرا وشاتيلا بقيادة شارون، وكانت هناك حركة احتجاج عربية عارمة في مصر وغيرها- استندت بالأساس إلى الأحزاب السياسية الرئيسية التي كانت نشيطة في ذلك الوقت، والنقابات الرئيسية النشيطة التي كانت موجودة حينذاك، ونوادي أعضاء هيئات التدريس بالجامعات التي كانت مازالت على قيد الحياة..

بعد عشرين عاما، نواجه اجتياحا جديدا، ومذبحة جديدة بقيادة شارون أيضا، وعلى الجانب الآخر حركة تلقائية دون قيادة، لا أثر فيها للأحزاب والنقابات التي مازالت موجودة، حتى أن اللجنة الشعبية لدعم الانتفاضة لم تجد سوى مقر إحدى منظمات حقوق الإنسان لاستضافة أعمالها على مدار ١٨ شهرا من بدء نشاطها!

لقد توهم بعض قادة الأحزاب أن منظمات حقوق الإنسان يمكن أن تنافسهم أو تحل محلهم، وتكرر هذا الوهم الخاطئ مرة أخرى عند تأسيس لجنة دعم الانتفاضة، والمؤكد أن هناك فراغا سياسيا هائلا، ولكن ليس مؤكدا أن إعادة تنشيط وإحياء الأحزاب الحالية يمكن أن يملأه، أم أنه قد آن الأوان لتأسيس أحزاب جديدة بأجيال جديدة لا تجد نفسها داخل الأحزاب الحالية، أو هى محجوبة عن التأثير في مجريات الأمور فيها. جدير بالملاحظة أيضا أنه منذ بدء الانتفاضة، فإن جيلا جديدا في العالم العربي قد دخل حقل السياسة، فهل نعمل على تنظيمه أم نسعى لتسريحه؟!.

تسيطر الآن قضية حقوق الشعب الفلسطيني على كل العقول والضمائر الحية في العالم العربي، ولكن كلما حاولنا الإفلات من دائرة الشجب والتنديد، والانتقال إلى دائرة "الفعل"، نجد أنفسنا في قلب قضية حقوق الإنسان في العالم العربي، ومدى تمتع المواطن فيه بحرية القول والفعل، بما يساعده على دفع قضية الشعب الفلسطيني خطوة واحدة للأمام. هذا الانتقال لن يحدث دون ثمن، وربما هذا يفسر لماذا لم نتحرك منذ صبرا وشاتيلا من دائرة "الشجب" إلى دائرة "الفعل". وحتى عندما كانت تجري محاولة للتحرك، فهى أقرب للركض في نفس المكان "محلك سر"، فنتخيل أننا نتجه إلى الفعل، بينما نحن فقط "ننفس" عن العجز عن الفعل، أو نتحرك للخلف. فواقع الحال يشير إلى أن أدواتنا في "الفعل" السياسي من أحزاب ونقابات ومنظمات غير حكومية، صارت إما أقل عددا، أو أضعف.

وسيظل السؤال عن "كيفية استغلال الغضبة الجماهيرية العربية" سؤال عن التنظيم والتأثير والقيادة، وبالتالي يتوجه بنا مباشرة إلى سؤال الحقوق، خاصة عندما يكون الحديث يتعلق بالمنطقة الوحيدة في العالم، التي سقط فيها قتلى خلال التظاهرات التضامنية مع الشعب الفلسطيني التي اجتاحت العالم كله تقريبا، ذلك إذا استثنينا الياباني الذي أشعل النار في نفسه حيا!

❖ نشر هذا المقال في صحيفة أخبار الأدب بتاريخ ٥ / ٥ / ٢٠٠٢

المنظمات المصرية تدين التواطؤ الأمريكي والتخاذل العربي في مواجهة الجرائم الإسرائيلية

حشود الأمن المركزي حاصرت الجامعات المصرية

إزاء العدوان البربري الذي قام به جيش الاحتلال واجتياحه للأراضي الفلسطينية أكدت ١٠ منظمات حقوقية مصرية من بينها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، استنكارها الشديد لهذا العدوان وما صاحبه من جرائم منافية للإنسانية. وأدانت هذه المنظمات في بيانها الصادر في ١ أبريل- والذي أعده المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة- الموقف المتخاذل للعديد من دول العالم وقواه الكبرى تجاه بشاعة ما ترتكبه إسرائيل من جرائم بحق الشعب الفلسطيني. وندد البيان بصفة خاصة بموقف الولايات المتحدة الأمريكية كشريك فاعل في تصعيد العدوان على الشعب الفلسطيني واتهم الإدارة الأمريكية بتوفير الغطاء السياسي والقانوني والدعم العسكري لكل ما ترتكبه إسرائيل من جرائم، وقيام الإدارة الأمريكية بتزييف الحقائق على الشعب الأمريكي من خلال نعت نضال الشعب الفلسطيني باعتباره نوعا من الإرهاب. كما سجل البيان إدانته الشديدة للموقف السلبي من جانب الحكومات العربية تجاه ما يتعرض له الشعب الفلسطيني من انتهاكات غير مسبوقة.

وسجل البيان اعتزاز المنظمات المصرية بالدور الهائل لمؤسسات المجتمع المدني العالمي في تعزيز التضامن مع الشعب الفلسطيني وفي فضح جرائم الاحتلال، وحيا على وجه الخصوص متطوعي المؤسسات المدنية العالمية الذين يشاركون الشعب الفلسطيني وقياداته التصدي بصدورهم لدبابات جيش الاحتلال ويعتصمون مع الرئيس الفلسطيني داخل مقره المحاصر لحمايته.

وطالب البيان مجلس الأمن باتخاذ إجراءات عملية لوقف العدوان الإسرائيلي وسحب جيش الاحتلال من كافة المواقع التي اجتاحها، وإرسال قوات دولية من أجل حماية الشعب الفلسطيني من مخاطر الإبادة الجماعية .

كما دعا البيان إلى التدخل الفوري والحاسم من قبل الأمم المتحدة لوضع قرارات الأمم المتحدة التي تلزم إسرائيل بالانسحاب من الأراضي المحتلة موضع التنفيذ الفعلي.

وطالب البيان الحكومات العربية باتخاذ خطوات فعالة من أجل وضع حد للعدوان الإسرائيلي ودعم كفاح الشعب الفلسطيني، ودعا في هذا الإطار إلى قطع العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية مع دولة الاحتلال، على الأقل أسوة بما اتخذته البرلمانات البلجيكية من خطوات في هذا السياق.

كما دعا دول الاتحاد الأوروبي للقيام بدور أكثر فعالية لحل القضية الفلسطينية على أسس عادلة وناشدها في هذا الشأن بتجميد اتفاقية الشراكة الأوروبية مع إسرائيل تطبيقا لأحكام البند الثاني لإعلان برشلونة.

وطالب البيان الولايات المتحدة بالتخلي عن سياسة الانحياز المطلق لإسرائيل مشيرا إلى أن تواطؤها على الجرائم الإسرائيلية يسهم في استشراء تلك الجرائم ويقود المنطقة لدائرة لا تنتهي من أعمال العنف التي تهدد السلم والأمن الدوليين.

وطالب البيان الحكومات العربية بالتوقف عن قمع صور التضامن السلمي مع الشعب الفلسطيني ورفع كافة القيود التي تقف عائقا أمام مبادرات الشعوب العربية وقواها الحية في دعم صمود الشعب الفلسطيني.

من أجل كسر مؤامرة الصمت

تزامنا مع بدء الاجتياح الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة طالب عدد من السياسيين والحقوقيين الفلسطينيين المجتمع المدني العالمي بالتحرك الفوري من أجل وقف الحرب الشاملة التي تشنها إسرائيل على الشعب الفلسطيني التي تنذر بنتائج كارثية.

جاء ذلك عبر النداء العاجل الذي حمل توقيعات كل من د. حيدر عبد الشافي، د. حنان عشراوي، ومصطفى البرغوثي، د. عزمي بشارة، رنا النشاشيبي، د. إياد السراج، خضر شقيرات، راجي الصوراني.

دعا النداء كافة الذين يعارضون الاحتلال والتمييز العنصري والتطهير العرقي وجرائم الحرب، والملتزمين بالعدالة والسلام، إلى إعلاء أصواتهم من أجل كسر مؤامرة الصمت التي تمارسها حكوماتهم والتي تسمح لإسرائيل باقتراف جرائم الحرب وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني.

كما دعا النداء إلى التظاهر بقوة وبشكل علني أمام حكوماتهم وأمام المنظمات الدولية للمطالبة بحماية فورية وفعالة للمدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ومطالبة الحكومات بوقف المساعدات العسكرية لإسرائيل وتعليق العلاقات الاقتصادية وتأييد محاكمة مجرمي الحرب، وتكثيف الحملات المستمرة والمنظمة من أجل إنهاء الاحتلال ووضع حد للممارسات العنصرية وجرائم التطهير العرقي ودعم حقوق وتطلعات الشعب الفلسطيني المشروعة.

في رسالة إلى كولين باول

تكريس الاحتلال ليس دفاعا عن النفس !

استقبل ديفيد وولش السفير الأمريكي بالقاهرة في الثالث من أبريل، وفدا يمثل منظمات حقوق الإنسان بمصر، وذلك لتسليمه رسالة إلى وزير الخارجية الأمريكي كولين باول، احتجاجا واستنكارا للدور الخطير الذي تلعبه السياسة الأمريكية في مساندة الاعتداءات الوحشية التي تقوم بها إسرائيل على الشعب الفلسطيني، وفي إضفاء الحصانة على ما ترتكبه إسرائيل من جرائم، بكل ما ترتبه هذه الحصانة الاستثنائية من إطلاق يدها في الاستخفاف الكامل بالشرعية الدولية وبقرارات الأمم المتحدة.

أوضحت الرسالة أن الإدارة الأمريكية تتجاهل المشكلة المركزية، وهى الاحتلال الإسرائيلي المستمر منذ ٣٥ عاما للأراضي الفلسطينية ، بالرغم من عشرات القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، وأن التصريحات الأخيرة المتكررة لكولين باول والرئيس جورج بوش عن أن لإسرائيل "حق الدفاع عن النفس" تضفي مشروعية على هذا الاحتلال، وتصور بالتالي عملية تثبيت أركان هذا الاحتلال بالقوة باعتباره مجرد "دفاع عن النفس". وحملت الرسالة الإدارة الأمريكية المسئولية المشتركة مع إسرائيل – عن نزيف الدم الفلسطيني، ليس فقط من خلال التصريحات الأخيرة، ولكن من خلال الدعم المتواصل السياسي والدبلوماسي والعسكري والمالي لإسرائيل، وحمايتها في مجلس الأمن بالفيتو الأمريكي الجاهز ضد أي قرار يسعى لمحاسبة إسرائيل على عدم تنفيذها قرارات المجتمع الدولي.

وحثت الرسالة وزير الخارجية الأمريكية على اتخاذ موقف متوازن وعادل تجاه الصراع الاسرائيلي/ الفلسطيني، وأن يأخذ في اعتباره أن للشعب الفلسطيني الحق في مقاومة الاحتلال بكل الوسائل -بما فيها الكفاح المسلح- بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وخلال الاجتماع مع السفير الأمريكي، أعرب أعضاء وفد منظمات حقوق الإنسان، عن اعتقادهم بأن الإدارة الأمريكية قد انتقلت خلال الفترة الأخيرة من راع لعملية السلام، إلى الراعي الأول لإرهاب دولة الاحتلال الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني، ووصفوا بأن ما يجري الآن هو "هولوكست" جديد.

أعرب أعضاء الوفد عن دهشتهم من ممارسات السياسة الأمريكية التي تقدم بيد مشروع قرار لمجلس الأمن يؤيد قيام دولة فلسطينية، وتقدم باليد الأخرى دعما مفتوحا لعمليات تدمير جنين هذه الدولة ومؤسساتها وذبح شعبها. ولاحظ الوفد أن الإدارة تقدم للعرب أقوالا وكلمات، بينما تدعم أفعالا مادية في الاتجاه المضاد.

وقد عبر السفير الأمريكي السيد ديفيد وولش عن تقديره لدوافع وفد منظمات حقوق الإنسان، رغم اختلافه مع تقييمهم للموقف. وأكد أن حكومته لم تعط ضوءا أخضر لشارون، بل أنها أعطت ضوءا أحمر ضد ترحيل عرفات. وأعرب عن اعتقاده بأن الإدارة الأمريكية مصممة على وضع حد للتدهور الحالي، مؤكدا أن القوة العسكرية لا تقدم حلا للنزاع.

قام بتسليم الرسالة وفد يضم : بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، وهشام قاسم رئيس المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، وناصر أمين، أمين عام المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة.

وقع رسالة الاحتجاج كل من: أحمد سيف الإسلام مدير مركز هشام مبارك للقانون، بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، وهشام قاسم رئيس المنظمة المصرية لحقوق الإنسان وحافظ أبو سعدة أمينها العام، ومحمد زارع مدير مركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء، وناصر أمين الأمين العام للمركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة، ونجاد البرعي المدير السابق لجماعة تنمية الديمقراطية.

منظمات حقوق الإنسان تطالب بالتحقيق في جرائم الشرطة بحق المتظاهرين

طالب عدد من المنظمات المصرية العاملة في مجال حقوق الإنسان السلطات المصرية بالامتناع عن قمع أشكال الاحتجاج السلمي ومسيرات التضامن مع الشعب الفلسطيني. وأعربت عشر منظمات مصرية من بينها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومركز النديم لتأهيل ضحايا العنف ومركز هشام مبارك للقانون عن إدانتهم الشديدة لاستخدام العنف بصورة مفرطة في التصدي للمظاهرة الحاشدة التي قام بها طلاب جامعة الإسكندرية في الأول من أبريل والتي توجهت إلى مقر المركز الثقافي الأمريكي للاحتجاج على السياسة الأمريكية المنحازة لجانب السفاح شارون. حيث أدى استخدام أجهزة الأمن لقنابل الدخان وخراطيم المياه والعصي والرصاص الحي إلى مصرع أحد الطلاب وإصابة أكثر من مائتي وستين مواطنا.

وطالب البيان بوقف كافة أعمال العنف ضد المتظاهرين، واحترام حق الشعب المصري في التعبير عن تضامنه مع الشعب الفلسطيني بكافة الوسائل السلمية، وتقديم المسئولين عن قمع المتظاهرين إلى محاكمة عاجلة بناء على تحقيق تجريه لجنة قضائية مستقلة ومحايدة، والإفراج الفوري عن جميع المحتجزين الذين ألقى القبض عليهم لمشاركتهم في التظاهرات السلمية للشعب الفلسطيني.

وقد تناقلت التقارير أنباء الإفراج عن جميع الطلاب الذين تم احتجازهم بما في ذلك طلاب جامعة الإسكندرية.

والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان تستنكر قمع المظاهرات في البحرين

دعت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان الحكومة إلى فتح تحقيق بشأن الممارسات القمعية لأجهزة الأمن في فض التظاهرة الشعبية، التي جرت أمام مقر السفارة الأمريكية في الخامس من أبريل تضامنا مع الشعب الفلسطيني، والتي أدت إلى مصرع أحد المواطنين، وطالبت الجمعية بتقديم المسئولين عن هذه الواقعة إلى العدالة، ودعت لتمكين الجماهير الشعبية من التعبير عن رأيها بصورة سلمية، كما استنكرت إجراءات توقيف العديد من المتظاهرين. ومن بينهم عبد الهادي الخواجة أحد المدافعين البارزين عن حقوق الإنسان – وطالبت بالإفراج الفوري عنهم.

دروع بشرية "غربية ويهودية" لحماية الشعب الفلسطيني!

التضامن المدني العالمي مع حقوق الشعب الفلسطيني، بدأ يتخذ أشكالا جديدة لا تقف عند حد إصدار بيانات الإدانة والشجب أو عقد الاجتماعات وتسيير المظاهرات في كبرى العواصم العالمية وفضح جرائم إسرائيل المتواصلة. فبينما تعجز الأمم المتحدة في ظل الفيتو الأمريكي عن توفير حد أدنى من الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، وتعجز عن نشر مراقبين دوليين داخل الأراضي المحتلة، أو حتى إيفاد بعثة لتقصي الحقائق، فقد بادرت المنظمات غير الحكومية في أوروبا بإرسال متطوعيها المدنيين لتوفير نوع من الحماية البديلة، وأظهر المئات ممن تمكنوا من دخول الأراضي المحتلة شجاعة هائلة في التصدي لجيش الاحتلال وتقديم أنفسهم كدروع بشرية لحماية الشعب الفلسطيني. ربما وجدت هذه المبادرات المدنية أبرز تجلياتها في إصرار عدد كبير على اختراق الحصار الكامل الذي فرضه جيش الاحتلال على الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات وعدد من معاونيه داخل مقره برام الله، وإصرار المتطوعين الأجانب -وبينهم يهود- على الاعتصام بالمقر باعتبار ذلك يشكل نوعا من الحماية لعرفات. رغم ما ينطوي عليه ذلك من تعريض حياتهم للخطر.

وفي ذات السياق فقد نجح وفد يضم ٣٢ فرنسيا وسويسريا في الأول من أبريل في إرغام جنود الاحتلال على فتح حاجزي نتساريم وأبو هولي المغلقين في وجه المواطنين الفلسطينيين لمدة خمسة أيام متواصلة.

وأوضح بيان صادر عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بغزة أن أعضاء الوفد أقدموا على اقتحام حاجز أبو هولي يرافقهم عدد من أعضاء المركز الفلسطيني، رافعين لافتات تحمل شعارات "فلسطين حرة" و"أوقفوا الاحتلال"، فيما كانت حشود المواطنين وطوابير السيارات الفلسطينية تقف على مقربة من الحاجز في انتظار السماح لهم بالعبور. وكان أعضاء الوفد قد تمكنوا قبل ذلك من اقتحام حاجز نتساريم بعد جدال استمر لمدة ساعة مع جنود الاحتلال الذين أطلقوا النيران على مقربة من أعضاء الوفد بهدف إرهابهم وإجبارهم على التراجع.

وقد تكرر اقتحام أعضاء الوفد لحاجزي أبو هولي ونتساريم مرة ثانية في طريق عودتهم إلى غزة بعد أن عاود جنود الاحتلال إغلاقها مرة أخرى، وهو ما دفع أعضاء الوفد للتظاهر أمام الحاجزين إلى أن تم السماح لكافة السيارات الفلسطينية بالمرور.

وقد التقى أعضاء الوفد بعدد من أمهات الأسرى وزوجاتهم للوقوف على معاناتهن ومعاناة أبنائهن في السجون الإسرائيلية، كما قاموا بالعديد من الجولات الميدانية والتقوا بمسئولي المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وبممثلي القوى السياسية والوطنية وممثلي المجتمع المدني الفلسطيني للوقوف على كافة الانتهاكات والجرائم التي يرتكبها جيش الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني.

... ومبادرة دانماركية لنشر مراقبين

وفي هذا الإطار أيضا يبرز بين التحركات النشطة لمؤسسات المجتمع المدني في أوروبا لدعم ومناصرة حقوق الشعب الفلسطيني، الخطة التي يرعاها المركز الدانماركي لحقوق الإنسان وهيئة دعم الكنيسة الدانماركية، وتستهدف إعداد مراقبين متطوعين على مستوى عال من الكفاءة لنشرهم في الأراضي المحتلة لرصد وتوثيق الانتهاكات اليومية في الأراضي المحتلة والكشف عن تأثيراتها على الأوضاع الإنسانية للسكان.

وتعول هذه الخطة على أن تواجد المتطوعين في الأراضي المحتلة -كقوة مجتمع مدني دولية- في أماكن تواجد المستوطنين والقوات الإسرائيلية من شأنه أن يخفف ويحد من أثر وبطش المستوطنين والقوات الإسرائيلية على المواطنين الفلسطينيين وسيسهل عليهم اجتياز نقاط التفتيش والبلوكات الإسرائيلية.

وسيقوم المتطوعون بالعمل كمراقبين لرصد وتسجيل انتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث للفلسطينيين عند نقاط التفتيش والبلوكات، وسترسل هذه التقارير التي دونها المتطوعون إلى مجلس الكنائس العالمي، وإلى مديري المنظمات التي أرسل المتطوعون من قبلها.

وفي إطار هذه الخطة ينبغي على المراقبين العمل مع المنظمات الفلسطينية المضيفة، وفق مهارات واهتمامات المتطوعين إضافة إلى حاجات واهتمامات المنظمات المضيفة ومجتمعاتها.

وتتبنى الخطة برنامجا للأنشطة والمحاضرات لإعداد المتطوعين، وتشمل مجموعة من المحاضرات عن تاريخ فلسطين، وأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة والعلاقة بين حقوق الإنسان والأديان.

مثقفون عرب في فرنسا يعلنون:
الهجمات على المعابد اليهودية تشكل جريمة ضد الفلسطينيين أنفسهم

في إطار تعزيز التضامن مع الشعب الفلسطيني في الشارع الأوروبي، وقطع الطريق على الممارسات ، التي من شأنها أن تفقد العرب قدرا من التضامن المتحقق، وجه أكثر من ثمانين من الأدباء والفنانين والمثقفين العرب المقيمين بفرنسا نداء للرأي العام، وذلك في أعقاب ما شهدته فرنسا من أعمال عدائية استهدفت عددا من المعابد والمتاجر اليهودية. أكد النداء رفض المثقفين العرب ارتكاب أفعال معادية لليهود في فرنسا، مشيرا إلى أن الغضب والسخط اللذين تثيرهما جرائم شارون لا يبرران بأي حال الخلط والتهور. وأكد النداء أن يهود فرنسا ليسوا بالضرورة متطابقين أو متماهين مع إسرائيل، وحذر من خطورة الوقوع في فخ شارون، ومن الخطأ في تحديد طبيعة المعركة التي تخوضها الجاليات العربية. وأضاف النداء أن الإهانات الموجهة إلى يهودي أو إلى عربي لا تختلف عن بعضها البعض، وهى لا تفيد في الحالتين سوى التطرف الفاشي الذي يقود إليه شارون ومن معه. واعتبر المثقفون العرب في ندائهم أن الهجمات الموجهة ضد المعابد والمتاجر اليهودية تشكل أيضا جرائم ضد الفلسطينيين أنفسهم. وألمح البيان إلى أن قطاعاً من الإسرائيليين واليهود يقفون إلى جانب الفلسطينيين في مواجهة الاحتلال والقمع والاستعمار، ولغالبيتهم تاريخ عائلي مأسوي تطبعه جرائم المحرقة النازية، وأولئك ينبغي السير معهم في موقف التخلي النبيل عن العقلية القبلية عندما يتعلق الأمر بالدفاع عن الحقوق والحريات الإنسانية والكونية.

الجديد خلف مشهد المجزرة؟!

بهي الدين حسن

ليس جديدا الدعم المفتوح الذي تقدمه الإدارة الأمريكية لإسرائيل، ولا الحماية الإعلامية السياسية والدبلوماسية التي تضفيها عليها من أجل كسب الوقت حتى تحقق المجزرة الإسرائيلية الجارية أهدافها. الجديد هو أن الإدارة الأمريكية تضع دون أي وجل سمعة واسم الولايات المتحدة الأمريكية في يد مجرم حرب معروف -حتى بشهادة لجنة تحقيق إسرائيلية- ومطلوب للعدالة الجنائية الدولية!. الجديد أن الولايات المتحدة ستكون شريك شارون في المحاكمة القادمة، على الأقل على صعيد المسئولية الأخلاقية والسياسية.

ليس جديدا أن يطالب الشارع العربي أوروبا بفرض عقوبات اقتصادية على إسرائيل، وتجميد اتفاقية الشراكة معها. الجديد أن مقاطعتين في بلجيكا قد قطعتا هذه العلاقات فعلا، وأن البرلمان الأوروبي اتخذ قرارا بشأنها، في نفس الوقت الذي استبعدته الحكومات العربية من جدول أعمال قمتها واجتماع مجلس وزراء خارجيتها ومؤتمر برلماناتها، لتستمر بذلك إمدادات البترول العربي لطائرات إف ١٦ أو الأباتشي وللدبابات الإسرائيلية في الضفة.

ليس جديدا أن يتضامن الرأي العام العالمي مع كفاح الشعب الفلسطيني، ولكن الجديد هو اتساع نطاقه وعمق كفاحيته. إن من يحمون حياة عرفات الآن هم فقط نشطاء السلام الأجانب، أي رسل ما عرف في خطاب النخبة العربية بثقافة "الاستسلام" المشبوهة! وهم جاءوا إلى رام الله مخاطرين بحياتهم، ناشرين ثقافة "المقاومة" -ليس بأموال العرب والمسلمين- ولكن بأموال أجنبية "مشبوهة" أيضا! وبين من يحمون عرفات الآن ثلاثة باحثين أجانب يعملون في أحد مراكز البحوث الأجنبية في مصر، المتهمة ضمنا في خطاب النخبة "بالتجسس" على العرب!.

الجديد أن النخبة السياسية والثقافية في مصر لا تسأل -ربما خجلا- عن المصالح والأهداف "المريبة" الكامنة وراء هؤلاء النشطاء، ولا عن مصادر تمويلهم وتمويل الطعام والدواء والماء الذي نقلوه لعرفات ومرافقيه، ولا عن طبيعة المصالح "المعادية" الكامنة بالضرورة وراء كل ما هو أجنبي!.

ولكن الجديد سيكون حقا هو أن تدفع المجزرة الجارية النخب السياسية والمثقفة لمراجعة خطابها، وإدراك علاقة الترابط الوثيق بين الدفاع عن الحقوق الجماعية للشعوب، وبين التمتع بالديمقراطية والحقوق المدنية والسياسية.

الجديد هو إلقاء أضواء ساطعة/فاضحة على عوامل الضعف الذاتية، التي جعلت حدوث هذه المجزرة ممكنا، وجعلت أيضا رد الفعل العربي الحكومي والشعبي بهذا الوهن. أي العجز الكامل عن الفعل ؟

❖ نشر بالأهرام ويكلي بتاريخ ١١ / ٤ / ٢٠٠٢

أمريكيون في القاهرة يعلنون:
نرفض أن تذهب الضرائب التي ندفعها لتمويل جرائم الحرب الإسرائيلية

وجه ٥٠ مواطنا أمريكيا -يعيشون ويعملون داخل مصر- رسالة إلى السفير الأمريكي بالقاهرة، يستنكرون فيها توظيف حصيلة الضرائب، التي يتم جمعها من المواطنين الأمريكيين في إمداد إسرائيل بالسلاح لترتكب المزيد من جرائم الحرب. وتلفت الرسالة النظر إلى أن أموال الضرائب تدعم آلة الحرب العدوانية الإسرائيلية من ناحية، ومن ناحية أخرى تساعد في تدمير مرتكزات البنية الأساسية للسلطة الوطنية الفلسطينية التي ساهمت الضرائب المتحصلة من المواطنين الأمريكيين في تشييدها عبر السنوات الماضية!!.

وأعربت الرسالة عن استنكار وغضب المواطنين الأمريكيين إزاء الموقف الحالي للإدارة الأمريكية تجاه الاجتياح الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة وإعادة احتلالها لأراضي السلطة الوطنية الفلسطينية.

وأكدت الرسالة ضرورة وضع حد للأفعال غير الإنسانية، التي ترتكبها قوات الاحتلال تجاه المدنيين العزل بما في ذلك الإعدام الفوري ومنع علاج الجرحى ومهاجمة عربات الإسعاف والطواقم الطبية والتدمير الوحشي للممتلكات. وطالبت الإدارة الأمريكية بأن تعيد النظر في موقفها باعتبار أن الممارسات الإسرائيلية تشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي والأعراف الدولية المتعلقة بالنزاعات المسلحة. وأكدت الرسالة أن الأمن والسلام لا يمكن تحقيقهما عبر إرهاب الدولة الذي تمارسه إسرائيل، وأن الحلول العسكرية التي تدفع باتجاهها إسرائيل أو الولايات المتحدة محكوم عليها بالفشل.

وأضافت الرسالة أن موقف الولايات المتحدة وفشلها في الضغط على إسرائيل ألحق ضررا شديدا بالمصداقية الأمريكية في المنطقة، وأن استمرار هذا الفشل قد يعرض المصالح الأمريكية وحياة الأمريكيين أنفسهم للخطر.

وطالبت الرسالة الرئيس الأمريكي أن يعلن بوضوح إدانته للسلوك الإجرامي الإسرائيلي، والعمل على تحقيق انسحاب إسرائيل من مجمل الأراضي المحتلة انطلاقا من أن استمرار الاحتلال الإسرائيلي غير المشروع يشكل جوهر الأزمة، وبدون إنهاء هذا الاحتلال لا يمكن توفير الأمن، سواء للفلسطينيين أو لإسرائيل.

في المنتدى الأورومتوسطي:

مقاطعة إسرائيل واجب على أوروبا.. والحكومات العربية أيضاً

مظاهرة للتضامن مع الشعب الفلسطيني في فالنسيا في غضون انعقاد المنتدى المدني الأورومتوسطي

في غضون الاجتياح الإسرائيلي الشامل للأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية وجهت الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان نداء إلى وزراء خارجية البلدان الأعضاء في اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية طالبت فيه حكومات الاتحاد الأوروبي العمل على ضمان صدقية التزاماتها في مجال حقوق الإنسان وتمسكها بالقانون الدولي الإنساني والمبادئ التي يقوم عليها اتفاق الشراكة، وذلك بتجميدها اتفاقية الشراكة مع إسرائيل إلى أن توفي إسرائيل بالتزاماتها الدولية بمقتضى القانون الدولي الإنساني. ورحبت الشبكة في هذا السياق بقرار البرلمان الأوروبي الصادر في العاشر من أبريل والمتضمن المطالبة بتجميد اتفاق الشراكة بين أوروبا وإسرائيل.

كما دعت الشبكة الاتحاد الأوروبي لأن يعلن دون لبس تأييده لحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره ومقاومة الاحتلال والتمييز العنصري وفقا للقانون الدولي، كما طالبت بضرورة تكثيف الجهود من أجل تحقيق الانسحاب الكامل لإسرائيل من الأراضي المحتلة تمشيا مع قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني، والعمل على توفير وجود دولي مستقل وفعال في الأراضي المحتلة بغرض حماية أرواح المدنيين.

جاء صدور هذا النداء عشية انعقاد المنتدى المدني الأورومتوسطي بفالنسيا بأسبانيا في الفترة من ١٢-١٤ أبريل والذي شارك فيه بهي الدين حسن عضو الهيئة التنفيذية للشبكة الأورومتوسطية ومدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

وقد طالب المنتدى المدني الأورومتوسطي في ختام مداولاته الاتحاد الأوروبي بالعمل على تحقيق الانسحاب الفوري للجيش الإسرائيلي من كل الأراضي الخاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية وإطلاق سراح جميع المعتقلين، ودعوة الأمم المتحدة لأن ترسل على نحو عاجل، قوة دولية لتوفير الحماية للمدنيين الفلسطينيين، وممارسة الضغوط على إسرائيل لإجبارها على الانصياع لقرارات الأمم المتحدة والانسحاب من كافة الأراضي المحتلة، والاعتراف الفوري بالدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس، واستئناف الجهود من أجل إنهاء الصراع في المنطقة على أسس عادلة، ودعوة الاتحاد الأوروبي وكذا الحكومات العربية التي تحتفظ بعلاقات رسمية مع إسرائيل بممارسة الضغوط الدبلوماسية والاقتصادية بما في ذلك المقاطعة لضمان التزام إسرائيل بتطبيق قرارات الأمم المتحدة وعلى وجه الخصوص قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ الذي يقضي بانسحابها من كافة الأراضي التي احتلتها عام ١٩٦٧، والقرار رقم ١٩٤ الخاص بحق العودة للاجئين الفلسطينيين.

أوروبا الرسمية خانت نفسها

جدير بالذكر أن مداولات المنتدى الأورومتوسطي قد أفردت جانبا منها لمناقشة تداعيات الحادي عشر من سبتمبر والحملة الدولية على الإرهاب التي تقودها الولايات المتحدة وانعكاساتها على حقوق الإنسان. حيث قدم كولم ريجان (من أيرلندا) رؤية تقييمية من منظور أوروبي، في حين قدم بهي الدين حسن رؤية أخرى من منظور بلدان جنوب البحر المتوسط، أكد فيها بهي أنه بعد سبعة أشهر من أحداث ١١ سبتمبر فإن الحرب المفتوحة ضد الإرهاب تنذر من الناحية الفعلية بإطلاق موجة أوسع نطاقا من الأعمال الإرهابية، واستعرض بهي في مداخلته المخاطر المترتبة على تنحية اعتبارات حقوق الإنسان باسم الحرب على الإرهاب وفي ظل التجاهل العمدي للأسباب الحقيقية للإرهاب، وأضاف أن إسرائيل اختارت "الحرب على الإرهاب" عنوانا لشن حربها الوحشية ضد الشعب الفلسطيني والتي استخدمت فيها أعتى وأحدث أسلحة التدمير في قصف المدن والقرى الفلسطينية وتدمير البنية التحتية للسلطة الفلسطينية فضلا عن عمليات الاغتيال الواسعة النطاق واستخدام المدنيين الفلسطينيين كدروع بشرية ومحاصرة المستشفيات ومنع إسعاف الجرحى، واستخدام أبشع أساليب التعذيب، وتتويج مجمل هذه الانتهاكات بالمذبحة المروعة في مخيم جنين.

وانتقد بهي بشدة موقف الإدارة الأمريكية ومعاييرها المزدوجة وتهميشها الكامل للأمم المتحدة وسياساتها التي أدت إلى تقويض القانون الدولي الإنساني سواء فيما يتعلق بالحرب على أفغانستان أو من خلال انحيازها ودعمها المطلق لإرهاب دولة الاحتلال العنصري الإسرائيلي. غير أنه حمل أيضا على أوروبا الرسمية مشيرا إلى أنها خانت نفسها بخيانتها للقانون الدولي الذي ولد على أيديها، وأكد أن ذيلية المواقف الأوروبية للموقف الأمريكي وتواطئه على ما يجري في فلسطين لا يهدد فقط بانهيار أسس الشراكة الأورومتوسطية، بل أيضا باندلاع موجة جديدة من العداء لجهود عالمية خلاقة جرى تدشينها عبر عدة عقود في مجال مكافحة العنصرية وضمان أفضل الظروف للتعايش بين الثقافات في إطار من احترام التنوع الثقافي وحق الثقافات المختلفة في التعبير عن نفسها بصورة متكافئة.

لن يفلتوا بجرائمهم

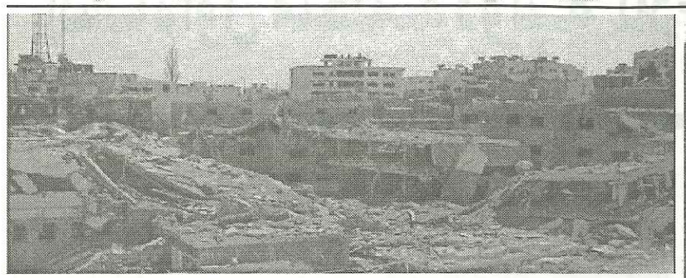

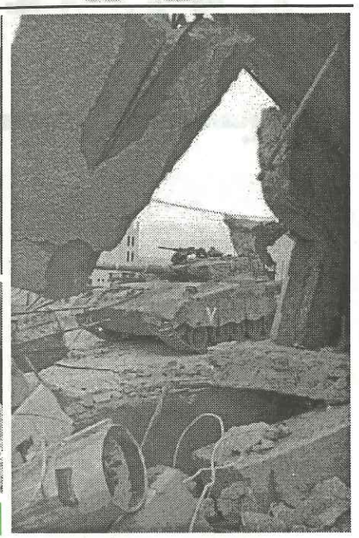

الدمار في جنين شاهد على المذبحة المروعة

طالب كل من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والتحالف الدولي للحق في المسكن، وجمعية القانون بالقدس والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بغزة، ومنظمة الحق برام الله، أعضاء لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة بأن تتضمن توصيات جلستها الثامنة والخمسين دعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة لعقد جلسة طارئة لبحث سبل توفير الحماية الدولية للسكان المدنيين ووضع حد للانتهاكات غير الإنسانية في الأراضي المحتلة على أساس من تطبيق قرارات الأمم المتحدة وبخاصة القرارات رقم ٢٤٢، ٣٣٨، ١٩٤، ١٣٩٧، والعمل على نحو فوري لاعتماد آلية دولية لرصد وتقصي أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة تتمتع بصلاحية تلقي وفحص الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

ودعت المنظمات المذكورة الدول الأعضاء لتبني إجراءات فعالة من بينها المقاطعة الاقتصادية من أجل إجبار إسرائيل على احترام التزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين، ووضع حد لما ترتكبه من جرائم حرب. وأدانت المداخلة كذلك هجمات جيش الاحتلال على المؤسسات الطبية والإنسانية وطالبت الدول الأعضاء بتعزيز ودعم دور منظمات الإغاثة الإنسانية والدولية وإيفاد بعثات دولية يشارك فيها المقررون الخاصون بالأمم المتحدة للوقوف على حقيقة الأوضاع المأسوية داخل الأراضي المحتلة. كما شددت على أن تتحمل الدول الأطراف في اتفاقية جنيف الرابعة مسئولياتها بموجب الاتفاقية بالعمل على تقديم مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية إلى العدالة.

جاء ذلك من خلال البيان الذي وقعته المنظمات المذكورة ووجهته إلى أعضاء لجنة حقوق الإنسان في الثالث من أبريل ٢٠٠٢ في أعقاب الاجتياح الإسرائيلي للضفة الغربية.

هذا وقد قررت لجنة حقوق الإنسان بأغلبية ساحقة إيفاد بعثة عاجلة برئاسة ماري روبنسون المفوض السامي لحقوق الإنسان إلى الأراضي المحتلة على أن تقدم تقريرها إلى اللجنة فور عودة البعثة ، بيد أن سلطات الاحتلال رفضت استقبال هذه البعثة واعتبرت روبنسون شخصا غير مرغوب فيه، مثلما ضربت بعرض الحائط قرار مجلس الأمن بإيفاد بعثة دولية لتقصي الحقائق في مجزرة جنين.

ويذكر أن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان كان قد بعث برسالة لماري روبنسون بالنيابة عن سكرتارية المنظمات الحقوقية العربية المشاركة في مؤتمر دربان يطلب فيها تنظيم بعثة خاصة للأراضي الفلسطينية المحتلة.

ومن ناحية أخرى عاقبت سلطات الاحتلال الإسرائيلي وفد الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان حيث رفضت دخول الوفد وطلبت منه العودة إلى فرنسا واحتجزته في مطار تل أبيب ولم تسمح له بالدخول إلا بعد مفاوضات شاقة لمدة ثلاث ساعات ونصف. وهو ما بدا وثيق الصلة بالدور الذي تلعبه الفيدرالية الدولية في فضح الجرائم الإسرائيلية وقيامها مؤخرا بتنظيم عدة مظاهرات في باريس ضد الاحتلال الإسرائيلي، كما أصدرت بالمشاركة مع المنظمة المصرية لحقوق الإنسان "بوستر" خاص عن شارون كمجرم حرب، وتم وضع "البوستر" على موقعها بالإنترنت بعدة لغات لكي يتسنى طبعه وتوزيعه في أي مكان في العالم.

وقد شارك وفد الفيدرالية الدولية في مؤتمر صحفي حول جرائم إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني، عقد بالقدس الشرقية وشارك فيه ممثلون عن الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان والعفو الدولية والمنظمة العالمية ضد التعذيب واللجنة الدولية للحقوقيين، وصحفيون بلا حدود، وأطباء بلا حدود، وافتتح المؤتمر الصحفي كل من خضر شقيرات مدير جمعية القانون بالقدس، وجيسكا مونتيل مديرة منظمة حقوق الإنسان الإسرائيلية "بيتسليم" التي أصدرت مؤخرا تقريرا عن وسائل التعذيب التي تمارسها إسرائيل على الشعب الفلسطيني والتي شملت تكسير أصابع الأيدي والأقدام.

بمبادرة عربية

إنشاء أول منظمة دولية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين

خلال المؤتمر الصحفي الذي عقد في بروكسل لإعلان تأسيس المنظمة الدولية لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين.
من اليمين: نزار عبد القادر، سعاد مرعي (إحدى ضحايا مجزرة صبرا وشاتيلا ومشاركة في تحريك الدعوى الجنائية ضد شارون ببلجيكا)، عبد الحسين شعبان، دياب أبو جهجه، بهي الدين حسن، غسان عبد الله.

إعلن في ٢٧ / ٥ / ٢٠٠٢ في العاصمة البلجيكية عن **تأسيس المنظمة الدولية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين**، وذلك في ختام اجتماع الهيئة التأسيسية للمنظمة، والتي ستتولى خلال الأسابيع القادمة وضع مشروع النظام الأساسي واقتراح بقائمة أعضاء مجلس الأمناء والمجلس التنفيذي، الذي سيضم مجموعة من أبرز الخبراء العرب وغير العرب، ذوي الصلة بمجال عمل المنظمة، والذين عبروا عن تحمسهم لفكرتها. كما ستتولى الهيئة التأسيسية التحضير والدعوة لانعقاد أول جمعية عمومية، وذلك في نهاية سبتمبر، لتقر النظام الأساسي وخطة العمل وتنتخب مجلس الأمناء والمجلس التنفيذي.

وستتولى هذه المنظمة مهام التوثيق لجرائم الحرب الإسرائيلية ومجرمي الحرب الذين ارتكبوها، والعمل على تعبئة الرأي العام العالمي، من أجل تحقيق العدالة والإنصاف، وذلك بعقد محاكمة دولية لمجرمي الحرب الإسرائيليين. وستتعاون المنظمة في هذا الإطار مع كل الهيئات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة.

تتكون الهيئة التأسيسية من ستة أعضاء:

١- بهي الدين حسن (مصري) مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

٢- خضر شقيرات (فلسطيني) مدير جمعية القانون- القدس.

٣- دياب أبو جهجه (لبناني) رئيس الرابطة العربية الأوروبية- بروكسل.

٤- عبد الحسين شعبان (عراقي) رئيس الشبكة العراقية للتنمية وحقوق الإنسان-لندن.

٥- غسان عبد الله (فلسطيني) منسق المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان - بيروت.

٦- نزار عبد القادر (سوداني) ممثل المنظمة العربية لحقوق الإنسان في جنيف.

جدير بالذكر أنه سيتم تسجيل المنظمة خلال الأيام القادمة في بلجيكا، بوصفها منظمة غير حكومية، كما أن العضوية فيها شخصية/فردية.

من أجل محاكمة شارون

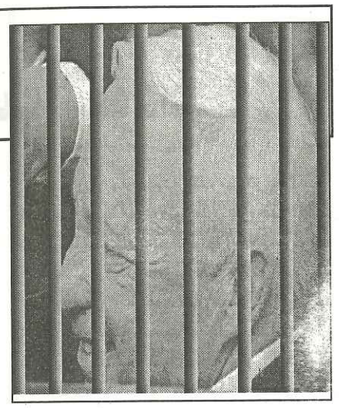

بالتوازي مع اجتماعات لجنة حقوق الإنسان، نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بالتعاون مع المنظمة المصرية لحقوق الإنسان مؤتمرا صحفيا في ٢٠ مارس بالمركز الصحفي لمقر الأمم المتحدة في جنيف حول محاكمة شارون كمجرم حرب. تحدث في المؤتمر كلٌ من بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة وحافظ أبو سعدة الأمين العام للمنظمة المصرية.

أستعرض المتحدثان أمام المؤتمر الصحفي وقائع المذابح الوحشية، التي وقعت بحق الأسرى المصريين الذين قتلوا خلال حربي ١٩٥٦، ١٩٦٧ وهم من المدنيين أو العسكريين غير المسلحين. وقد شملت هذه المذابح إحدى عشرة مذبحة اعترف إسرائيليون بثلاث منها، في حين وثقت المنظمة المصرية إلى جانب هذه المذابح، المذابح الثماني الأخرى من خلال شهود العيان الذين عايشوا تلك الجرائم. كما أشارا إلى الدور البارز الذي لعبه كل من أرييل شارون، ورفايل ايتان وزير الدفاع الأسبق وبنيامين بن اليعازر وزير الدفاع الإسرائيلي الحالي، إضافة إلى ستة آخرين من كبار قيادات الجيش الإسرائيلي في هذه المذابح التي تشكل بموجب القانون الدولي جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

واستعرض المؤتمر الصحفي كذلك سلسلة المذابح الدموية التي أقدم عليها مجرم الحرب شارون بدءا من مذبحة قبية عام ١٩٥٣ ومرورا بصبرا وشاتيلا وانتهاء بمذابح رام الله وغزة وبيت لحم التي جرت مؤخرا، وأكد بهي، وأبو سعدة أنه كان من المتاح قطع الطريق على هذه الجرائم المنافية للإنسانية، لو أن المجتمع الدولي تحمل مسئولياته بمقتضى القانون الدولي في محاكمة شارون على فعلته الأولى في قبية.. تلك المذبحة التي اعترف بها شارون نفسه وأفضت إلى مصرع ٦٧ مواطنا من سكانها، وكان شارون قد اعترف بأن "أوامر القيادة كانت واضحة في التعامل مع سكان القرية.. يجب أن تكون قبية أمثولة ومثالا".

وأضاف المتحدثان أن وضع حد للمذابح الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة يفرض بشكل ملح مطلب محاكمة شارون كمجرم حرب على رأس اهتمامات المجتمع الدولي.

وقد تركزت أسئلة الصحفيين حول موقف الحكومة المصرية من هذه الجرائم المثبتة بحق الأسرى ومدى تعاونها مع المنظمة المصرية فيما يتعلق بمحاكمة شارون.

وقد ألقى المتحدثان الضوء على مسار التحقيقات في البلاغ المقدم من المنظمة المصرية للنائب العام المصري والمتضمن اتهام شارون وغيره من قادة الحرب الإسرائيليين بارتكاب تلك المجازر، حيث استمع النائب العام في الخامس من مارس لشهادة أمين عام المنظمة المصرية، الذي طالب النائب العام بضم ملفات المعلومات المتاحة لدى وزارة الدفاع المصرية ولدى هيئة الصليب الأحمر الدولية حول هذه الجرائم إلى ملف التحقيق.

وفي إطار الأنشطة الموازية أيضا نظم مركز القاهرة بالنيابة عن سكرتارية منظمات حقوق الإنسان العربية المشاركة في مؤتمر دربان- وبالتعاون مع المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ندوة حول جرائم العنصرية الإسرائيلية، تحدث فيها إلى جانب بهي الدين حسن وحافظ أبو سعدة، خضر شقيرات مدير جمعية القانون، ودايان لوبين خبير القانون الدولي بجمعية القانون.

وعرضت خلال الندوة الملصقات والمنشورات التي عرضتها ووزعتها سكرتارية منظمات حقوق الإنسان العربية خلال مؤتمر دربان.

الاجتياح الإسرائيلي وغياب الديمقراطية في العالم العربي

بدعوة من منظمة هينريش بول التابعة لحزب الخضر بألمانيا شارك بهي الدين حسن في مؤتمر عقد على مدار ثلاثة أيام في مدينة برلين في الفترة من ٢٣-٢٥ أبريل ٢٠٠٢، تركزت مداولاته حول قضايا الديمقراطية والمشاركة وسيادة القانون في العالم العربي، وتأثيرات الاجتياح الإسرائيلي الأخير للأراضي المحتلة على مجريات التطور الديمقراطي في العالم العربي. وقد تقدم بهي بورقة عمل حول حرية تكوين الجمعيات في العالم العربي مع التركيز على النموذج المصري. كما أكد في مداخلته على أن الاجتياح الإسرائيلي لمدن الضفة الغربية وما اقترن به هذا الاجتياح من مجازر وحشية وانتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، أظهر بما لا يدع مجالا للشك أنه من الصعوبة بمكان إحراز تقدم ملموس في الدفاع عن الحقوق الجماعية للشعوب في ظل غياب الديمقراطية في البلاد العربية وتضاؤل فرص التمتع بحرية الرأي والتعبير والتظاهر السلمي، مشيرا إلى أنه بسبب الافتقار إلى الحريات فإن حركة الشارع العربي على اتساعها وتواصلها- عجزت أن تحول تضامنها إلى إنجاز سياسي محدد مقارنة بحركة الشارع الأوروبي التي نجحت في التأثير على الأقل على البرلمانات الأوروبية،وهو ما ظهر في موقف البرلمان الأوروبي الذي تبنى مطالبة الاتحاد الأوروبي بتجميد العلاقات الاقتصادية مع إسرائيل وتجميد اتفاقية الشراكة معها ومنع تصدير الأسلحة إليها، كما تبدى أيضا في إعلان مقاطعتين بلجيكيتين قطع العلاقات مع إسرائيل.

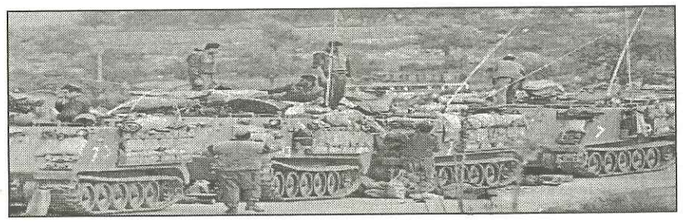

تقارير ومتابعات

هل يكون البترول نقمة على الشعب السوداني؟!

عبد المنعم الجاك

مع اتساع الآثار المزمنة والمصاحبة لأطول حرب أهلية في أفريقيا، وبعد أعوام طويلة من الاقتتال المستمر بين الحكومات المركزية في السودان وحركات المقاومة في جنوب وشرق البلاد، وهو ما أفضى إلى مقتل نحو مليوني مواطن سوداني وتهجير ما يفوق أربعة ملايين مواطن، كنتيجة مباشرة لنيران الحرب أو للتداعيات المصاحبة لها، لا يبدو أن استخراج البترول في السودان يمكن أن يضع حدا للمعاناة الهائلة للسكان، بل المفارقة تبدو جلية عندما يصبح التنقيب عن البترول والبدء في استثماره عنصرا هاما في إذكاء نار الحرب والصراع إلى الحد الذي يرى معه البعض أن البترول والشركات الأجنبية العاملة في استخراجه تلعب دورا مباشرا في توسيع دائرة انتهاكات حقوق الإنسان وبشكل خاص حول حقول التنقيب المجاورة لمناطق الحرب.

تهجير قسري

ويلاحظ المراقبون أن استخراج البترول السوداني والبدء في تصديره قد تزامن معه تطوير القدرات العسكرية والأمنية للحكومة السودانية وتعزيز مركزها في مواجهة خصومها في الصراع الدائر، وتبني إجراءات أمنية متعسفة تجاه السكان المقيمين في مناطق استخراج البترول، الأمر الذي أدى إلى عمليات واسعة من التهجير القسري والنزوح للمواطنين من جنوب السودان.

وقد طالت الاتهامات كذلك الشركات الأجنبية العاملة في مجالات التنقيب والنقل حول الدور الذي تلعبه في تعزيز البنية العسكرية للحكومة وتركيزها على تأمين وحماية مصالحها في مقابل انتهاك حقوق السكان المحليين في مناطق عملها والتغاضي عن القيام بأي جهد تنموي حقيقي للنهوض بأوضاع السكان في تلك المناطق.

إن الربط بين البترول والصراع الدائر في السودان ربما وجد مظاهره الأولى منذ وقت مبكر يعود إلى بدء عمليات التنقيب في العام ١٩٨٤. عندما كانت شركة شيفرون الأمريكية في بدايات عمليات تقييمها وتعرضت للهجوم من جانب الميليشيات المسلحة في جنوب السودان، وهو ما دفع الشركة إلى الإعلان عن تجميد أنشطتها في السودان وبيع امتيازاتها. فقد كانت مخاوف قيادات الجنوب في ذلك الوقت قائمة على أن استخراج البترول كان

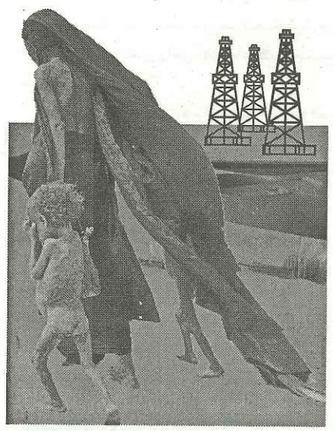

يشكل جزءا من عملية التنمية غير المتوازنة التي عانى منها بشكل خاص أبناء الجنوب، فضلا عن التوقعات التي ترجح أن عوائد البترول سوف توجه لقمع مطالب حركة تحرير السودان في الجنوب، والتي كانت تصر على ضرورة الاقتسام العادل للسلطة وللثروة أيضا.

السيادة وحقوق الإنسان

وبعد أكثر من ١٧ عاما فإن هذه المخاوف تعززها العديد من التقارير الدولية. ففي مطلع نوفمبر ٢٠٠١ قدم المقرر الخاص لحقوق الإنسان بالسودان إفادته أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي أكد فيها "إن الأثر السلبي لاستغلال البترول ما يزال مستمرا على وضعية حقوق الإنسان، كما لا يوجد دليل واضح على أن عائدات البترول تنفق على التنمية في الجنوب، على الرغم من أن ٤٠٪ من الموازنة القومية تأتي من البترول". وفي الجانب المقابل رفض ممثل السودان بالأمم المتحدة ما جاء في إفادة المقرر الخاص، ذاكرا أن حكومة السودان ترفض كليا الربط بين استخراج البترول وانتهاكات حقوق الإنسان، وإن طلب المقرر الخاص للنظر في أوجه إنفاق عائد البترول السوداني يعد انتهاكا للسيادة". وفي رد المقرر الخاص أمام الجمعية العامة على مداخلة سفير السودان الدائم، أفاد بأنه في مثل حالة الحرب في السودان فإن حقول البترول يمكن أن تكون هدفا للعمليات العسكرية بما يعنيه ذلك من تزايد أعداد الضحايا، ولا يجد المواطنون في هذه المناطق خيارات أخرى سوى الفرار، وطالما أن أوضاع الأشخاص النازحين داخليا تشكل جزءاً من مهام المقرر الخاص، فإن له الحق في سؤال الحكومة، طالما زعمت استخدامها لعائدات البترول لأهداف التنمية. وما انتهى إليه المقرر الخاص لا يعد الأول من نوعه في الربط بين البترول وانتهاكات حقوق الإنسان. ففي إبريل ٢٠٠١ قامت بعثة موسعة لتقصي الأوضاع حول انتهاكات حقوق الإنسان في السودان وعلاقتها باستخراج البترول والشركات العاملة فيه. وخلصت في تقريرها المعلن في أكتوبر الماضي إلى أن حكومة السودان قد صعدت من حملاتها العسكرية على المدنيين المقيمين في مناطق البترول، وهي تستخدم البنية التحتية للبترول لدعم مواقفها العسكرية، كما زادت من إنفاقها العسكري اعتمادا على تزايد عائدات البترول. كما أشار التقرير إلى أن الهجوم على المدنيين -بغرض إزاحتهم عن مناطقهم- تضمن قصف متواصل بالطائرات العمودية يعقبه هجوم بري للقوات الحكومية والمليشيا التابعة لها وأشار التقرير إلى أن بعض العمليات تمت إدارتها عسكريا من مواقع خاصة بالشركات الأجنبية العاملة في البترول، وهي الشركات التي جند لتأمينها، فضلا عن القوات الحكومية، الأطفال صغار السن من أبناء مناطق استخراج البترول.

تسويق الحرب

وقد كانت الانتهاكات المرتبطة باستخراج البترول السوداني بدورها موضوعا رئيسيا للتقرير الخاص الصادر عن منظمة العفو الدولية. وقد جاءت توصياته الموجهة إلى الحكومة السودانية بصورة أساسية والشركات الأجنبية العاملة في البترول وفصائل المعارضة السودانية ، إضافة إلى المجتمع الدولي، إلا أن التقرير ركز بصورة أكبر في هذا السياق على الشركات الأجنبية العاملة في البترول وباعتبارها طرفاً دولياً جديداً يدخل في تسويق الحرب، حيث حرص تقرير العفو الدولية في توصياته على ضرورة تأكيد الشركات بصورة عملية على ألا تساهم عملياتها الاستثمارية في انتهاك القانون الدولي لحقوق الإنسان وحقوق الإنسان في السودان، وأن تعمل مع حكومة السودان على

عودة من هجروا قسريا من أراضيهم في مناطق البترول، وأن تقدم ضمانات بألا تستخدم البنية التحتية التي أنشأتها للأغراض العسكرية، وألا تقف موقف الشاهد الصامت أمام انتهاكات حقوق الإنسان.

لقد أصبح واضحا أن موقف الشركات العاملة في مجال استخراج ونقل البترول في السودان بات يتصدر أجندة البحث عن انتهاكات حقوق الإنسان في السودان. وتضم قائمة الشركات العاملة في البترول تحالفا أساسيا تحت مظلة شركة النيل الكبرى للبترول، التي تضم شركات حكومية من السودان والصين وماليزيا، إضافة إلى شركة تليسمان الكندية التي تتبع للقطاع الخاص. وهي الشركة التي جوبهت بانتقادات حادة حول ضلوعها في دعم الحكومة السودانية، عمدا أو دون قصد، في زيادة حدة الحرب وانتهاكات حقوق الإنسان. وقد واجهت الشركة، تلك الاتهامات سواء من البرلمان والحكومة الكندية، أو الرأي العام الدولي ممثلا في المدافعين عن حقوق الإنسان والسلام عبر التقارير والبعثات المختلفة، ذاكرة في دفاعها عن موقفها "إن هؤلاء الناس الذين يهاجموننا يتوجب عليهم دعمنا" لأننا نقوم بمساهمة مهمة. أن تاليسمان تؤمن باحترام حقوق الإنسان في أي مكان بالعالم، وتعزز الشفافية واحترام حقوق الإنسان وإنهاء الحرب في السودان". إلا أن مثل هذه الإفادات والزعم بأن الشركة وحلفاءها يقومون بجهد تنموي في مناطق البترول، قابله تصعيد مواز في أروقة حقوق الإنسان، ممثلا في الدعوى القضائية التي رفعت في نوفمبر ٢٠٠١ بإحدى المحاكم الأمريكية الخاصة، والتي ورد فيها أن تليسمان تسمح للقوات الحكومية باستخدام طرقها ومطاراتها لتصعيد الهجوم على المدنيين حول مناطق التنقيب. ومن أجل توفير الحماية لمصالحها في حقول البترول فإنها تساعد وتحرض الحكومة السودانية في استراتيجية التطهير العرقي.

وأيا كان مقدار الجدل حول تداعيات الصراع في السودان، ودور البترول في تأجيج انتهاكات حقوق الإنسان، فإن الأمر يستوجب البدء في تحديد المسؤوليات بدقة للأطراف المختلفة- عن سجل انتهاكات حقوق الإنسان وفقا لما تمليه الصكوك العالمية لحقوق الإنسان بآلياتها المختلفة، وأن تخضع تلك المسؤوليات لتطبيقات القانون الدولي لحقوق الإنسان.

تصاعد انتهاكات حقوق الإنسان في إريتريا

عشرة صحفيين معتقلين يدخلون في إضراب عن الطعام

ياسين محمد عبد الله
كاتب إريتري

بدأ عشرة صحفيين إريتريين في الحادي والثلاثين من مارس الماضي إضرابا عن الطعام احتجاجا على اعتقالهم منذ سبتمبر الماضي دون تقديمهم للمحاكمة. الصحفيون المعتقلون كانوا يعملون في الصحف المستقلة، التي أوقفت عن الصدور بالتزامن مع اعتقالهم وهم يطالبون بإطلاق سراحهم أو تقديمهم لمحاكمة عادلة كما أبلغوا ذويهم. وتقول تقارير صحفية أن أجهزة الأمن الإريترية نقلت بعضهم من مركز الشرطة، التي كانوا يحتجزون فيها إلى أماكن مجهولة، وأن بعضهم في أوضاع صحية سيئة جداً. الصحافيون المضربون عن الطعام هم: داويت هبتي ميكئيل، سعيد عبد القادر، فسهاي يوهنس، سيوم سهاي، يوسف محمد علي، ماتيوس هبتاب، مدهني هيلي، تمسقن قبري سوس، امانويل اسرات وداويت إسحاق .

وقد أصدرت منظمة الصحفيين الإريتريين في المهجر بيانا تطلب فيه إلى المنظمات المهتمة بحماية الصحفيين ومنظمات حقوق الإنسان التدخل لدى الحكومة الإريترية من أجل إنقاذ أرواح هؤلاء الصحفيين .

ومن المعروف أن ستة صحفيين قد فروا إلى خارج البلاد منذ ان بدأت الحكومة الإريترية في سبتمبر الماضي إجراءاتها التعسفية ضد الصحافة المستقلة. وحصل اثنان منهم؛ هما سمري تزاز وملكياس محرتآب، على حق اللجوء السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية حيث ينشطان من أجل إطلاق سراح زملائهم.

وقد قامت الحكومة الإريترية في فبراير الماضي باعتقال أربعة صحفيين آخرين، ثلاثة منهم يعملون في الصحافة الرسمية هم، صالح جزائري والذي يعمل في الإذاعة الحكومية المعروفة باسم (صوت الجماهير) وفي الصحيفة الرسمية (إريتريا الحديثة)، حامد محمد سعيد، وسعدية وهما يعملان في التليفزيون الحكومي وارون برهاني، والذي كان يعمل في الصحيفة المستقلة المعطلة (سيتيت).

وبينما قال الصحفيون المضربون إنهم لن يعودوا لتناول الطعام إلا إذا أطلق سراحهم أو قدموا لمحاكمة عادلة فإن الحكومة الإريترية لم تعلق على الإضراب متجاهلة إياه تماما. وتعد هذه المرة الأولى التي تتسرب فيها أنباء عن أوضاع المعتقلين السياسيين في إريتريا، فبخلاف تعاملها مع حالات أخرى، حيث كانت تحتجز المعتقلين السياسيين في مناطق مجهولة ولا تسمح لأي جهة بزيارتهم بما في ذلك أسرهم، فإن الحكومة الإريترية وضعت الصحفيين المعتقلين في مركز للشرطة في العاصمة أسمرا الأمر الذي سمح بمعرفة خبر إضرابهم عن الطعام بمجرد أن بدأوا فيه في الحادي والثلاثين في مارس الماضي عندما أعادوا الطعام ، الذي أحضره لهم ذووهم دون أن يمسوه. ولا يعرف حتى الآن مصير بقية المعتقلين السياسيين في البلاد والذين يقدر عددهم بالمئات، تم اعتقال بعضهم منذ أكثر من عشرة أعوام، هو عمر استقلال الدولة الإريترية. وكانت الحكومة الإريترية قد شنت في سبتمبر الماضي حملة اعتقالات واسعة شملت العشرات من قيادات وكوادر الجبهة الحاكمة، والذين طالبوا بتطبيق الدستور المجمد منذ إقراره في عام ١٩٩٧ ووجهوا رسالة إلى عضوية الجبهة اتهموا فيها رئيس الدولة أسياس أفورقي بتجميد المؤسسات الدستورية واحتكار السلطة في الدولة.

المجلس الوطني الإريتري الذي كان يتوقع أن يوجد مخرجا للازمة في البلاد أدان في اجتماعه الذي عقد في فبراير الماضي خصوم الرئيس المعتقلين واتهمهم بالخيانة العظمى وهو ما اعتبرته منظمات حقوق الإنسان مساً باستقلال القضاء وانتكاسة للآمال في أن تؤكد الحكومة التزامها بعملية التحول الديمقراطي. ويتوقع أن يؤدي نجاح إضراب الصحفيين في تحسين أوضاعهم، إلى فتح ملف بقية المعتقلين السياسيين، الذين يحتجزون في ظروف مجهولة، إذ لم يحدث أن سمحت الحكومة الإريترية لأي جهة بزيارتهم والاطلاع على أحوالهم .

حرية التعبير مصونة.. والمعاقبة عليها مضمونة!!

محمد سيد سلطان

عندما تقدم مجتمعات معروفة بتقاليدها الديمقراطية على تقييد حرية الرأي والتعبير وتتخذ إجراءات وتدابير للحد من حرية تداول المعلومات وتدفقها وتفرض أشكالاً عديدة من الرقابة على مواقع شبكة الإنترنت، بدعوى مكافحة الإرهاب، لا يبدو غريبا أن تتواصل القيود على هذه الحريات في عالمنا العربي، في ظل التشريعات الوطنية التي تفتح الباب لضغوط شتى على المشتغلين بالصحافة وتعريضهم للعقوبات السالبة للحرية وخاصة إذا ما تعلق الأمر بانتقاد الحكومات أو بعض هيئاتها أو رموزها.

ففي اليمن أصدرت وزارة الإعلام اليمنية أمرا بإغلاق صحيفة "الشموع" الأسبوعية، وذلك دون إبداء أي أسباب. وفي ذلك يقول سيف الحاضري رئيس التحرير بأن السلطات قامت بهذا الإجراء دون إبداء أي تفسير لفعلها هذا، بل أنها رفضت حتى مناقشة الموضوع. ويرى الحاضري أن الإغلاق يأتي ردا من الحكومة على النقد الدائم الذي توجهه الصحيفة إلى وزراء الحكومة اليمنية. ولقد احتجز الحاضري بناءً على أوامر من رئيس الوزراء عبد القادر باجمال.

ولقد درجت الصحيفة، التي تأسست عام ١٩٩٦، على نشر مقالات تتناول بالانتقاد الحاد رؤساء الحكومات المتعاقبة وأعضاءها. وقال الحاضري الذي سبق له أن وقف أمام القضاء للرد على أكثر من ٢٠ دعوى قذف وتشهير رفعها مسئولون في حق الصحيفة، أن جميع الانتقادات التي نشرتها الصحيفة كانت "مدعمة بالوثائق والمستندات، وهو ما أزعج الحكومة ورئيس الوزراء خصوصا".

وبرر محبوب علي رئيس نقابة الصحفيين اليمنيين قرار الإغلاق، بأن وزارة الإعلام سبق وأن أخبرته بأن الجريدة علقت لعدم امتثالها الواضح إلى إجراءات الترخيص.

وفي المغرب قضت محكمة استئناف الدار البيضاء على كل من بوبكر جامعي وعلي عمر، مدير تحرير ومدير إدارة مجلة "هيبدومادير" بالحبس -مع وقف التنفيذ- لمدة ثلاثة أشهر للأول وشهرين للثاني مع دفع غرامة قدرها ٥١٠ ألف درهم مغربي، وذلك في حكمها الصادر في ٢٠ نوفمبر ٢٠٠٢.

وكانت المجلة قد نشرت تحقيقا اتهمت فيه وزير الخارجية باختلاس الأموال العامة، وذلك عندما كان سفيرا لبلاده في الولايات المتحدة.

وصرح الصحفيان بأنهما سيتوجهان إلى محكمة العدل العليا في المغرب لنقض الحكم، وقد ندد الصحفيان بإجراءات المحاكمة، واشتكى جامعي وعمر من أن القاضي قد استعمل مسببات إجرائية لمنعهما من تصعيد الدفاع، وذلك أثناء الجلسة الأولية.

هذا وقد أدانت لجنة حماية الصحفيين حكم محكمة الاستئناف.

كما صادق البرلمان المغربي على قانون جديد أثار جدلا واسعا استمر شهورا بين الحكومة ونقابة الصحفيين، يمنح القانون للقضاء سلطة الفصل في النزاعات المتعلقة بالنشر، وحافظ القانون على بند في القانون القديم يتيح للحكومة تعليق صدور أي صحيفة دون المرور عبر القضاء. وكانت نقابة الصحافيين المغاربة قد شنت هجوما عنيفا على القانون حيث رأت فيه بنودا من شأنها تقييد حرية الرأي وتهميشها، وذلك في إشارة إلى البند رقم ٧٧ من المشروع الحكومي للقانون، والذي يجيز لرئيس الوزراء أو وزير الداخلية حجز ومصادرة أي صحيفة، والإبقاء على عقوبة السجن في جرائم النشر، كما يعاقب القانون على كل "ما من شأنه المس بالنظام العام" وهي العبارة التي وصفتها نقابة الصحافيين بأنها فضفاضة يمكن أن تزج بالصحافيين نحو المحاكمة والسجن.

ويرى عديد من الصحافيين المغاربة أن القانون يعد انتكاسة في مجال حرية الرأي والتعبير في المغرب، لا تتلاءم والتطورات التي يشهدها المغرب في الانفتاح السياسي وتوسيع هامش الحريات العامة، وهو الأمر الذي كان يعول على حكومة الاشتراكي برئاسة عبد الرحمن اليوسفي في تحقيقه والمساهمة في إلغاء البنود المقيدة للحريات.

وقد شهد المغرب جدلا آخر أثير في الشهرين الماضيين حول كتاب "مكانة المرأة في الإسلام" لمؤلفه حمدون داغر، والذي ترجمته من الإنجليزية الباحثة المغربية مريم الهلالين حيث رأى التيار الإسلامي أن الكتاب يحط من مكانة المرأة في الإسلام ويسيئ بشكل واضح إلى القرآن والسنة النبوية. واحتج حزب العدالة والتنمية الإسلامية برئاسة الدكتور عبد الكريم الخطيب لدى الحكومة مطالبا مصادرة نسخ الكتاب من الأسواق فورا.

وفي الجزائر، دعا النائب العام محكمة استئناف الجزائر، إلى استصدار حكم بالسجن لمدة عام ضد عمر بلهوشت المحرر بجريدة الوطن المستقلة اليومية، التي تصدر باللغة الفرنسية بتهمة مهاجمة بلهوشت لبعض الجهات الرسمية الحكومية. ومن ناحية أخرى استدعى قسم التحقيق الجنائي بالجزائر سليمة تليمكاني الصحفية بنفس الجريدة لاستجوابها، وكانت تليمكاني قد نشرت مقالا في ١١ ديسمبر ٢٠٠١ علقت فيه على الترشيحات المقترحة لإدارة المخابرات والأمن. وتم محاكمة تليمكاني في ٢٥ فبراير ٢٠٠٢ لاتهامها جهاز الأمن بإساءة التصرف المالي. وقد أدرج القاضي اسم عمر بلهوشت أثناء التحقيقات لمسئوليته في الاتهامات التي وجهت إلى الجهاز.

كما قدمت وزارة الدفاع شكوى ضد ثلاثة من الصحفيين. تم استدعاؤهم من قبل الشرطة للتحقيق معهم بتهمة التشهير والقذف بالجيش في كتاباتهم أو رسومهم الكاريكاتورية. وحسب القانون الجزائري سيواجه المتهمون عقوبات بالسجن تصل إلى عام وغرامة تصل إلى ٢٥ ألف دينار جزائري (حوالي ٣,٢٠٠ دولار). وهي العقوبة التي ينالها المتهم بالتشهير والقذف في حق أي من رئيس الجمهورية أو رئيس البرلمان أو الجيش.

وفي تونس حجزت السلطات الحكومية التونسية العدد الأخير من مجلة "الطريق الجديد" والتي تصدرها حركة "التجديد" (الحزب الشيوعي) سابقا في تونس، والتي تملك ٥ مقاعد في البرلمان.

ويتضمن هذا العدد من المجلة موقف الحركة من التعديلات التي تجريها الحكومة على الدستور. وكانت الحركة قد احتجت على التعديلات المزمع إدخالها على الدستور مؤكدة ضرورة توفر الظروف الملائمة للنقاش وحرية الرأي قبل ذلك.

ومن الجدير بالذكر أن هذه التعديلات تتركز بشكل خاص حول مد فترة حكم أخرى للرئيس التونسي زين العابدين بن علي حتى يتسنى له المواصلة في حكم البلاد. ومن

جانبها تزعم الحكومة بأن هذه التعديلات إنما تصب بالأساس على توسيع حقوق الإنسان في الدستور، ومنح مزيد من الحريات للمواطنين.

وفي السعودية.. أعلن مسئول مكتب صحيفة "الحياة" في الرياض أن هذه الصحيفة العربية -ذات رأس المال السعودي- ستخضع من الآن فصاعدا للرقابة قبل توزيعها في السعودية، بعد أن نشرت مقالة اعتبر أنها تنطوي على انتقادات لوزير الإعلام السعودي. حيث وجه داود الشريان في إحدى مقالته اليومية انتقادات إلى وزارة الإعلام لمنعها الصحفيين من نشر مضمون لقاء بين وزير الإعلام فؤاد الفارسي ورؤساء الصحف المحلية. واعتبر الشريان إن المواضيع التي تم بحثها خلال هذا اللقاء لم تكن "أسرار دولة" وكان ينبغي أن تنقلها الصحف.

وهذا ثاني إجراء من هذا النوع يطال وسائل الإعلام خلال الآونة الأخيرة في السعودية.

فقد تم فصل رئيس تحرير صحيفة المدينة محمد المختار الفال في ١٩ مارس، وذلك بعد أن نشر قصيدة كتبها الشاعر عبد المحسن حليت- الذي اعتقلته أجهزة الأمن- انتقد فيها أوضاع القضاة وعدم استقلال القضاء في المملكة العربية السعودية.

وفي الأردن اعتقلت السلطات الأردنية في مطلع مارس الماضي توجان الفيصل العضو السابق في مجلس النواب، بتهمة نشر وكتابة معلومات مغلوطة.

وكانت الفيصل قد أطلقت تصريحات اعتبرتها السلطات الأردنية مسيئة للبلاد، وذلك في مقابلة مع محطة فضائية عربية وصفت خلالها القضاء الأردني بأنه يفتقر للنزاهة والحيدة.

كما سبق لتوجان أن وجهت انتقادات حادة للحكومة الأردنية اتهمت فيها رئيس الوزراء بالفساد.

دخلت توجان الفيصل في إضراب عن الطعام منذ الأحد ١٧ مارس الماضي احتجاجا على توقيفها، وتلقت سواسية وهي مائلة للطبع ما يفيد صدور حكم يقضي بحبسها لمدة عام ونصف.

وكانت نيابة محكمة أمن الدولة الأردنية قد أوقفت رئيس تحرير أسبوعية (البلاد) الأردنية الأحد٣ مارس بتهمة نشر وكتابة معلومات مغلوطة.. هى تقريبا نفس التهم التي وجهت إلى توجان الفيصل.

توجان الفيصل

قبل شهرين من الاجتياح

الحرب على الإرهاب ذريعة لمواصلة قمع الشعب الفلسطيني

في مواجهة مظالم النظام العالمي الراهن جدد ممثلو الحركات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية في مختلف أنحاء العالم تأكيدهم على مواصلة النضال ضد الليبرالية الجديدة، والحروب، وعزمهم على العمل بصورة مشتركة لتلبية احتياجات وتطلعات الشعوب لعالم أفضل وحياة كريمة تزدهر في كل من دول شمال وجنوب العالم.

جاء ذلك من خلال المنتدى الاجتماعي العالمي الذي عقد في بورتو أليجرو بالبرازيل في يناير ٢٠٠٢، وشارك فيه عشرات الآلاف من ممثلي مؤسسات المجتمع المدني العالمي، وقد مثل مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بهي الدين حسن مدير المركز.

النداء الصادر عن المنتدى الذي عقد قبيل شهرين فقط من الاجتياح الإسرائيلي البربري للأراضي الفلسطينية والذي حظى بدعم أمريكي سافر- أكد على أن العمليات العسكرية التي تشنها الولايات المتحدة وحلفاؤها باسم الحرب على الإرهاب تشكل بداية لحرب عالمية دائمة لتعزيز هيمنة الولايات المتحدة وحلفاؤها على العالم. وأكد النداء أن "الحرب على الإرهاب" شكلت ذريعة لمواصلة قمع الشعب الفلسطيني، وشدد على أن واحداً من المهام الملحة للحركات الاجتماعية تتمثل في تعبئة التضامن مع الشعب الفلسطيني ونضالاته من أجل تقرير المصير باعتباره يواجه احتلالا وحشيا من قبل دولة إسرائيل.

كما أكد النداء عزم المشاركين على تعزيز التحالفات الواسعة والتضامن العالمي من أجل محاربة تمركز الثروة وتفشي الفقر، ومقاومة نظام عالمي يقوم على التحيز الجنسي والعنصرية والعنف ويعلي من مصالح رأس المال والقيم الأبوية على حساب احتياجات وتطلعات الشعوب.

وأدان النداء باسم الحركات الاجتماعية، استخدام العنف والعسكرة كوسائل لحل النزاعات، وأدان في هذا السياق أيضا الحصار الاقتصادي ضد الدول والشعوب وبخاصة ضد كوبا والعراق والقمع المتزايد للنقابات والحركات الاجتماعية.

وأعرب النداء عن دعم الحركات الاجتماعية لنضالات النقابات العمالية والعاملين في القطاع غير الرسمي، ومساندة الحق الأصيل في التنظيم والإضراب والتفاوض بشأن الاتفاقات الجماعية وتحقيق المساواة في الأجور وظروف العمل بين النساء والرجال.

وأكد المشاركون في ندائهم العمل على مواصلة التعبئة والتنسيق من أجل كفالة العدالة الاجتماعية واحترام الحقوق والحريات ونوعية الحياة والمساواة والكرامة والسلام، ومواصلة النضال من أجل الديمقراطية والعمل على إسقاط الديون الخارجية لبلدان الجنوب دون شروط، والتعويض عن الديون التاريخية والاجتماعية والبيئية، ومواجهة الحروب والعسكرة والقواعد العسكرية والتدخلات الأجنبية والتفاقم المنظم للعنف، وتعزيز حقوق المرأة، والتحرر من العنف والفقر والاستغلال، وضمان حق كل الشعوب، وبصورة خاصة السكان الأصليين في تقرير المصير.

ضحايا بلاحقوق

سعيد عبد الحافظ

مدير وحدة العمل الميدانى بالمنظمة المصرية لحقوق الإنسان

ما تزال ظاهرة التعذيب وإساءة المعاملة للمواطنين داخل أقسام الشرطة في مصر إحدى أهم دلالات انتهاك الحق فى الحرية والأمان الشخصي وما يزال مرتكبو جرائم التعذيب يفلتون من العقاب على جرائمهم في الغالب الأعم، مما يوحي بأن ضحايا جريمة التعذيب لا يتمتعون بأية حقوق سواء أثناء احتجازهم بشكل تعسفي، أو حتى حال سعيهم للقضاء لجبر الضرر الذي وقع عليهم.

ذلك ما يكشف عنه تقرير المنظمة المصرية لحقوق الانسان العاشر الذي أكد فى مقدمته أن التعذيب ما يزال يجري بصورة منظمة ودورية فى جميع أقسام الشرطة وأماكن الاحتجاز، وأن التقاعس عن التحقيق فى دعاوى التعذيب والاحتجاز غير القانوني للأشخاص، يؤدى إلى إفلات مرتكبي هذه الجرائم من العقاب، ويسهم بالتالي في تفشي ظاهرة التعذيب. كما يساعد على ذلك أيضا حرمان ضحايا التعذيب من حق الادعاء المباشر ضد ضباط وجنود الشرطة المتورطين فى ممارسة التعذيب ضدهم . ولا يخلو من دلالة في هذا السياق أنه منذ عام ١٩٨٦ لم تحال للقضاء أية قضايا لرجال شرطة متهمين بارتكاب جرائم التعذيب بحق السياسيين .

يستعرض التقرير في قسمه الأول الإطار التشريعي والقانوني المنظم لجريمة التعذيب " ويكشف التقرير في هذا الإطار التباين الواسع بين مفهوم جريمة التعذيب فى نصوص المواثيق الدولية والتشريع المصري، لعل أهمها ما تقضي به المادة (١٢٦) من قانون العقوبات المصري التى تجرم التعذيب فقط فى حالة استهداف انتزاع اعترافات.

أما عن الحماية القانونية لضحايا التعذيب فقد كشف التقرير أن الضحايا فى جرائم التعذيب عند لجوئهم للقضاء يصطدمون بعقبات تشريعية لعل أهمها هو قصور تحريك الدعوى الجنائية ضد الموظف العام على النيابة العامة .

ويتضمن التقرير فى قسمه الثاني (٥٤) حالة نموذجية لأشخاص تم تعذيبهم، من بينهم ١٣ من المتهمين فى قضية " العائدون من ألبانيا" و٢٨ من بين المتهمين فى قضية الوعد، التى لا زال ينظرها القضاء العسكري، ويشير إلى أن وقائع التعذيب للضحايا قد جرت داخل أقسام الشرطة ومقار مباحث أمن الدولة، الأمر الذي يكشف عن تراخى الجهات الرقابية بوزارة الداخلية وأعضاء النيابات فى القيام بدورها فى التفتيش الدوري على الأقسام وأماكن الاحتجاز.

كما يلاحظ التقرير تعرض غالبية الضحايا للصعق بالكهرباء وهو ما يعني مسئولية الدولة عن تعميم تقنيات التعذيب المتطورة داخل أقسام الشرطة ومقار الاحتجاز.

ويوصي التقرير في قسمه الثالث بعدد من التوصيات في مقدمتها:

١- تأكيد المسئولية الجنائية عن جريمة التعذيب لمأموري الأقسام في حالات التعذيب التي يتعذر فيها تحديد شخص الجاني.

٢- تعديل المادة ١٢٦ من قانون العقوبات بما يتناسب مع الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، والتي تعرف التعذيب بأنه ألم أو عذاب جسدي أو عقلي ولا يشترط أن يكون مستهدفا انتزاع اعترافات فقط مثلما ينص القانون المصري.

٣- استصدار تشريع يقر حق المدعى المدني فى الادعاء المباشر أمام محكمة الجنايات فى جرائم الاعتداء على الحرية الشخصية، أو جرائم التعذيب، وإلغاء القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٥٦ الخاص بتعديل المادة ٣٦ من قانون الإجراءات الجنائية، والذي يحصر الحق فى رفع الدعوى العمومية ضد الموظفين العموميين ومن فى حكمهم ومنهم ضباط الشرطة فى النيابة العامة.

٤- النص فى قانون الإجراءات الجنائية على حق المتهم فى الاستعانة بمحام أثناء سؤاله فى أقسام الشرطة .

٥ - التحقيق الفوري من قبل النيابة العامة فى البلاغات المقدمة من الهيئات والأفراد عن الاعتداءات التى يتعرض لها المحتجزون فى السجون وأماكن الاحتجاز

٦ - إجراءات تحقيق إداري مواز للتحقيقات التى تجريها النيابة العامة مع ضباط الشرطة المرتكبين لمخالفات قانونية ضد المواطنين فى أقسام الشرطة ومحاسبتهم تأديبيا.

٧ -إنشاء " آلية" تحقيق دائمة ومستقلة تشمل قضاة ومحامين وأطباء تقوم بفحص جميع ادعاءات التعذيب التى تحدث فى أقسام ومراكز الشرطة وتقديم المسئولين عنها للمحاكمة وعلى أن تخول السلطات اللازمة لدخول جميع مراكز الاحتجاز والوصول إلى المعلومات والبيانات التى تحتاجها وإلى كل الأشخاص الذين ترغب فى الاستماع إليهم.

٨ - إعداد دورات تثقيفية وتدريبية عاجلة لضباط الشرطة خاصة العاملين فى إدارات المباحث الجنائية حول كيفية التعامل مع المحتجزين داخل أقسام ومراكز الشرطة.. بما يضمن احترام كرامة المواطن وحرياته الأساسية وذلك بالمواكبة مع تدريس مادة حقوق الانسان فى مناهج التعليم وأكاديمية الشرطة ومعاهد ومدارس التدريب التى يجرى فيها الإعداد المهني لرجال الشرطة .

٩ - ضرورة أن تتعاون السلطات مع منظمات حقوق الانسان المصرية وذلك بالتحقيق فى جميع البلاغات المقدمة منها إلى النائب العام ووزير الداخلية وتزويدها بالمعلومات ونتائج التحقيقات وتمكين مندوبيها من تفقد أحوال السجون ومراكز الاحتجاز المختلفة وزيارة أقسام الشرطة.

هل من الممكن.. مصر بدون تعذيب؟!

تحت شعار "يد بيد .. مصر بدون تعذيب"، أعلن مركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء في الأول من يناير بدء حملته الأولى لمكافحة جريمة التعذيب ، والتي ستستمر لمدة عام كامل. وتتضمن فعاليات الحملة إلى جانب إصدار التقارير والبيانات وجمع وتوثيق ونشر المعلومات وعقد الندوات وحلقات النقاش، العديد من الأنشطة ذات الطابع الفني مثل عروض الأفلام، وتقديم شهادات حية لمشاهير الكتاب والسياسيين الذين تعرضوا للتعذيب.

وتضع الحملة بين أهدافها التوعية بالمخاطر السياسية والاجتماعية، والنفسية التي يرتبها تفشي ممارسة التعذيب، كما تهدف أيضا إلى جعل الذين يمارسون التعذيب أو يتسترون عليه يشعرون بالعار الذي يلحق بهم، والذي قد يمتد إلى أسرهم من جراء المشاركة في جرائم التعذيب أو التستر عليها.

هل يلحق العرب قطار المحكمة الجنائية الدولية؟

يوميات المركز

أنصار العدالة والمتطلعون لئلا يفلت مرتكبو جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية من المساءلة والعقاب، ربما أثلج صدورهم ولو قليلا- استيفاء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لتصديقات أكثر من ٦٠ دولة عليه، الأمر الذي يعني دخول النظام الأساسي للمحكمة حيز النفاذ الفعلي بدءا من أول يوليو القادم.

ومن المؤسف أن الأردن هي الدولة العربية الوحيدة التي انضمت في اللحظات الأخيرة لقائمة الدول المصدقة خلال هذه المرحلة، وهى الدول التي سوف تتشكل منها الجمعية العمومية للمحكمة وسوف يكون لها دور هام في تشكيل هيئات المحكمة وتعيين قضاتها ووضع اللوائح الداخلية لعملها. الأمر الذي يعني أن تقاعس بقية الدول العربية عن المصادقة حتى الآن قد يكون له أثر سلبي على تطلعات شعوبنا في ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين ومرتكبي المجازر الوحشية بحق الشعب الفلسطيني، وبحق أسرى الحرب المصريين.

جدير بالذكر أن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان كان قد بعث برسالة إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية يناشده التدخل الفوري لحفز الحكومات العربية على المسارعة بالتصديق على اتفاقية المحكمة الجنائية الدولية ، وذلك بعد أن وصلت أعداد الدول المصدقة على نظامها الأساسي ٥٦ دولة ، الذي يتطلب كحد أدنى لنفاذه تصديق ٦٠ دولة. ولفتت الرسالة النظر إلى أن تأخر الحكومات العربية في إجراءات التصديق والانضمام للاتفاقية، يعني الغياب العربي الكامل من الجمعية العمومية للمحكمة، التي ستتشكل فقط من الدول المصدقة بعد الحصول على تصديق الدولة رقم ٦٠، وستتولى الجمعية العمومية تعيين قضاة المحكمة ووضع لوائحها الداخلية. ومن ثم فإن تخلف الحكومات العربية عن التصديق يعني أن المحكمة لن تضم قاضيا عربيا واحدا، ولن تكون هناك أية ضمانة لأن تعكس اللائحة الداخلية للمحكمة، التي ستنظم عملها في المستقبل، الضمانات القانونية والسياسية والإجرائية التي تعكس التطلعات العربية المشروعة لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين .

وأشار المركز في رسالته إلى أن دخول اتفاقية المحكمة الجنائية الدولية حيز النفاذ وما يرتبه ذلك من إ تاحة الفرصة لمحاكمة مجرمي الحرب ومرتكبي الجرائم ضد الإنسانية، يشكل أحد أبرز تطلعات الشعوب العربية، ونبهت إلى أن ما يخشاه بعض المسئولين العرب من أن تلاحق عدالة المحكمة بعض العرب، لن يحول دونه امتناعها عن التصديق.

هذا وقد بعث المركز أيضا برسائل مماثلة إلى كل من الرئيس المصري حسني مبارك، و رئيس الحكومة المغربية عبد الرحمن اليوسفي يدعوهما إلى المسارعة بالتصديق على اتفاقية المحكمة الجنائية الدولية.

حوار مع ممثلي المجتمع المدني في البحرين

وجهت المنظمة البحرينية لحقوق الإنسان الدعوة لبهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان لحوار مفتوح مع ممثلي مؤسسات المجتمع المدني والمهتمين بشئون حقوق الإنسان بالبحرين في التاسع والعشرين من مارس ٢٠٠٢، عقد بنادي العروبة بالعاصمة البحرينية. أكد بهي خلال الحوار على الدور الكبير الملقى على عاتق مؤسسات المجتمع المدني في الحفاظ على وتطوير المكتسبات الديمقراطية التي شهدتها البحرين مؤخرا مشيرا لأن البحرين تعتبر من الناحية النظرية من الدول المؤهلة للمضي باتجاه التطور الديمقراطي بحكم ما تمتلكه من تراث نضالي، وأشار إلى أن المنطقة العربية ربما كانت الوحيدة في العالم التي لم تتأثر بعمق التحولات الديمقراطية التي عرفها العالم خلال العقدين الماضيين، مشيرا لأن الأمر لم يتعد في معظم البلدان سوى إجراء بعض التحسينات التي لا تمس واقع وجوهر الأنظمة العربية. وقد استعرض بهي تاريخ مركز القاهرة وأبرز برامجه وأنشطته وإسهاماته وبخاصة في مجال نشر وتأصيل ثقافة حقوق الإنسان. كما تناول كذلك الخبرات المكتسبة من خلال التنسيق بين المنظمات العربية في التحضير للمؤتمر العالمي ضد العنصرية، وفرص متابعة وتطور الانجاز المتحقق في هذا المؤتمر في محاصرة الأبارتهايد الإسرائيلي.

بهي الدين حسن، وسبيكة النجار رئيسة المنظمة البحرينية لحقوق الإنسان، خلال اللقاء مع ممثلي المجتمع المدني

حقوق الإنسان والعلوم الإنسانية هل من سبيل للتواصل؟

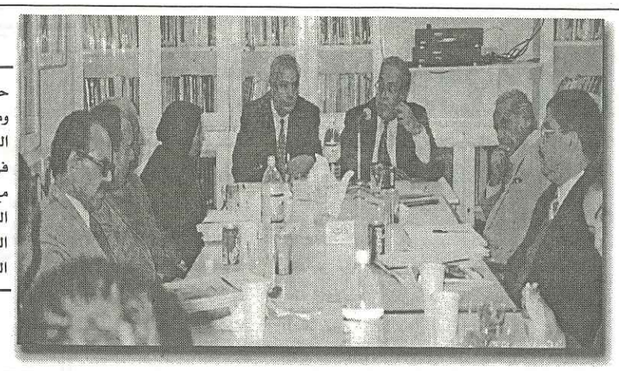

حسن حنفي ومحمد السيد سعيد في الحوار مع أعضاء الجمعية الفلسفية العربية

سيد إسماعيل ضيف الله

دعا مركز القاهرة ما يزيد عن ١٥ عضوا من أعضاء الجمعية الفلسفية العربية إلى مائدة مستديرة لتكون بمثابة فرصة لفتح حوار حول طبيعة العلاقة بين مجال الفلسفة والعلوم الإنسانية ومجال حقوق الإنسان، وإمكانيات التواصل بينهما.

أدار هذا اللقاء كل من د. حسن حنفي ود. محمد السيد سعيد، وقد استهل د. حنفي حديثه معتبرا أن ثقافة حقوق الإنسان جزء من القيم الغربية، وأن الغرب على حد تعبيره- يزهو بأنه هو الذي وضع فكرة الإنسان، متهما الحضارات الشرقية بأنها لم تعرف إلا الله أو السلطان. وهنا يؤكد د. حنفي على أن كل حضارة بها حقوق إنسان، لكن لكل ثقافة مدخلها الخاص لحقوق الإنسان.

وأشار د. حنفي إلى مقولة الفارق الزمني بين المجتمع الغربي والمجتمعات العربية في سلم التطور في شتى المجالات إذ يرى المجتمعات في الغرب مستقرة ولا أحد يصارع من أجل إشباع حاجاته اليومية، بينما المجتمعات العربية لا زالت تصارع من أجل المياه والإسكان وتحرير الأرض، ليطرح بذلك تراتبية في الحقوق تكون فيها حقوق الإنسان بالنسبة للمجتمعات العربية ليست في الدرجة الأولى، على اعتبار أن الأولوية لحقوق الشعوب وتحرير الأراضي، والعدالة الاجتماعية.. الخ.

وقد طرح د. أحمد ماضي أستاذ الفلسفة بالجامعة الأردنية رؤيته مؤكداً على عالمية حقوق الإنسان، ونافيا أنها نتاج غربي مشيرا في هذا الصدد إلى مشاركة عربية في صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وأضاف أن التذرع بمقولة الخصوصية لمجابهة ثقافة حقوق الإنسان لا تفضي في الحقيقة إلا إلى التمييز بين البشر في المجتمع الواحد سواء في صورة تمييز نوعي (قضية المرأة) أو تمييز ديني أو عرقي (الأكراد- الأقباط)، وفيما يتعلق بمسألة أولوية حقوق الشعوب على حقوق الإنسان فقد أوضح د. ماضي أن الأنظمة التقدمية العربية التي كانت تشدد على التحرير والاستقلال والوحدة الاشتراكية.. فضلا عن أنها غيبت حقوق الإنسان من أجل تلك الأهداف فإنها لم تحقق لشعوبها لا هذا ولا ذاك، وبالتالي علينا أن نتعلم من تاريخنا.

كما أشار د. أبو يعرب المرزوقي أستاذ الفلسفة (تونس) إلى أنه ينبغي عدم الفصل بين قضية حقوق الإنسان وعلاقات القوى الدولية، وأكد المرزوقي على أن حقوق الإنسان تعد فلسفة كونية، لكن كتشريعات وضعية فهى ليست كونية، وإنما هى ذات خصوصية لأنها تخضع لإرادة الأقوى وليس لإرادة الإنسان.

وقد عقب د. محمد السيد سعيد على هذه المداخلات مؤكدا على مبدأ عالمية حقوق الإنسان وتكاملها وعدم قابليتها للتجزئة. ونظرا لوجود مشروعات حقوقية متباينة بهذه الدرجة أو تلك تبعا للنظم الثقافية الكبرى والحالة التاريخية للمجتمعات فإننا في حاجة لصياغة مشروعنا الحقوقي العربي الذي يستند على المنجزات الإنسانية العربية، ولا ينفي عالمية حقوق الإنسان، بل يعمل على تفعيل هذه العالمية من خلال تجسدها البيئي في إقليم معين وتجليها التاريخي في ثقافة بعينها.

كما كشف السعيد المغالطة المنطقية والسياسية لقول القائلين بأن حقوق الإنسان ليست من أولويات الشعوب العربية نظرا لحاجتها لإشباع حاجتها اليومية وتحقيق العدالة الاجتماعية، وهى مغالطة منطقية لأنها تختزل الإنسان إلى مجرد معدة، وهى مغالطة سياسية لأنها تكرس المبادلة التي ألفت الإرادة العربية والمواطنية العربية، ولعل نظرة في تقرير التنمية البشرية يوضح أن أغلب الدول العربية هى في ذيل الدول متوسطة النمو، فضلا عن أن الذين بادلوا الخبز بالحرية خسروا الخبز وخسروا الحرية. والنموذج السوفيتي يفقأ العين.

وقد فند د. السعيد القول بأن ثقافة حقوق الإنسان غربية متسائلا ما حاجة الغرب لحقوق الإنسان ولديه حقوق المواطنية فضلا عن نظمه القانونية ومحاكمه الأوروبية والإعلان الأوروبي لحقوق الإنسان؟ هل نحن أقوياء ليقدم لنا الغرب خطابا حقوقيا يساوي بين الإنسان الغربي وغير الغربي؟! وأضاف أن الإعلان العالمي لم يقدم من أمريكا، بل إن أمريكا ظلت حتى اللحظة الأخيرة مصرة على عدم التصويت عليه.

لقاء تشاوري مع المنظمات السودانية بالخرطوم

عقد مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بالتعاون مع منظمة السودان للتنمية الاجتماعية لقاءً تشاوريا بالخرطوم دعى إليه لفيف من المنظمات والمجموعات السودانية العامة في حقل حقوق الإنسان والتنمية. بدأ اللقاء بتقديم من زينب عباس ممثلة المركز بالخرطوم حول أهداف اللقاء. ثم تناول مجدي النعيم من مركز القاهرة بالتعريف أهداف المركز وأبرز أنشطته ومطبوعاته وتطور علاقة المركز بكل المجموعات النشطة في حقل حقوق الإنسان داخل وخارج السودان منذ تأسيس المركز عام ١٩٩٤، ودلالة وجود منسق لأعمال المركز بالخرطوم، وما يمكن أن يسهم به ذلك في تعزيز التعاون بين المركز والمجموعات السودانية. وقد أكدت المناقشات التي شارك فيها ممثلو المنظمات والمجموعات السودانية على أهمية بناء شبكات للعمل المشترك فيما بينها من أجل تعزيز فاعلية حركة حقوق الإنسان في السودان، وكذلك على أهمية الترابط بين العمل في حقوق الإنسان والتنمية. كما أكدت المناقشات على ضرورة حفز مبادرات النشطاء السودانيين للكتابة حول إشكاليات القانون السوداني، كما أكد المشاركون على أهمية الدور الذي تلعبه مطبوعات مركز القاهرة في نشر ثقافة حقوق الإنسان.

شارك في اللقاء ممثلون عن كل من منظمة السودان للتنمية الاجتماعية، مركز الخرطوم لحقوق الإنسان والتنمية، جمعية طيبة للنشر والإعلام، جمعية بابكري للدراسات النسوية، الجمعية السودانية للتنمية، مركز الأمل العلاجي للأطفال، الجمعية السودانية لحماية البيئة.

يوميات المركز

رسالة من ١٨٠ منظمة أهلية للقمة العربية

من أجل وضع حد للعجز العربي المزمن

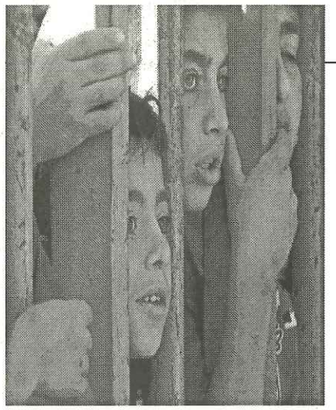

طالبت ١٨٠ منظمة أهلية عربية ملوك وأمراء ورؤساء الدول العربية باتخاذ إجراءات فعالة على كافة الأصعدة؛ لدعم صمود الشعب الفلسطيني ومساندة حقه المشروع في تقرير مصيره بنفسه، وفي مقاومة الاحتلال. وأكدت على ضرورة تطوير قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٩ لافتقاره لآليات تنفيذية تضمن قيام الدولة الفلسطينية، ولتجاهله قضايا الصراع الأساسية المتعلقة بالقدس والحدود والمستعمرات الاستيطانية وحقوق السيادة فضلا عن حق اللاجئين في العودة، الأمر الذي يضع حقوق الشعب الفلسطيني هدفا للمقايضة في مفاوضات جائرة.

جاء ذلك عبر رسالة مشتركة وجهتها هذه المنظمات إلى القادة العرب المشاركين في القمة العربية في بيروت، وسلمها مركز القاهرة بالنيابة عنها- إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

تتضمن قائمة هذه المنظمات ٣١ منظمة حقوقية وشبكتين للمنظمات الأهلية تضمان ١٤٧ جمعية.

هذا وقد أشارت الرسالة إلى أن المنظمات العربية الموقعة كانت تتطلع للاستجابة للطلب الذي تقدم به مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، متضمنا أن تجري مناقشة القضايا التي أثارتها الرسالة في اجتماع مواز للمنظمات غير الحكومية العربية على النحو المتعارف عليه في المؤتمرات الحكومية الدولية والإقليمية الأخرى، أو أن يتاح عرضها بشكل مباشر من قبل ممثلي هذه المنظمات أمام القمة العربية، وأعربت المنظمات عن تطلعها لأن يبدأ سريان هذا التقليد في اجتماعات القمة القادمة.

وأكدت المنظمات في رسالتها أن دعاوى دفع عجلة السلام لا يمكن أن تتأسس إلا عبر احترام الحقوق الثابتة وغير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني. ودعت المنظمات في هذا السياق الحكومات العربية المضيفة للاجئين - بصفة مؤقتة- لضمان حقوقهم المدنية والاقتصادية والاجتماعية، والنظر إلى أن تمتع اللاجئين بهذه الحقوق يدعم صمود الشعب الفلسطيني ويعزز مقاومة اللاجئين للمخططات الرامية لتقويض حقهم في العودة بصورة نهائية. كما طالبت المنظمات العربية أيضا بوضع حد للمعاناة الهائلة، التي تصل إلى حد المهانة التي يكابدها الفلسطينيون في المطارات والموانئ والمعابر الحدودية العربية.

وشددت المنظمات في رسالتها أيضا على ضرورة امتناع الحكومات العربية عن تقديم الدعم للسياسات الأمريكية المنتهجة باسم مكافحة الإرهاب بالنظر لما ترتبه هذه السياسات من أضرار فادحة بالحقوق الجماعية للشعوب واستهتار بالغ بالقانون الدولي الإنساني وضمانات حقوق الإنسان. وطالبت المنظمات في هذا الإطار القمة العربية باتخاذ موقف حازم للحيلولة دون توجيه ضربات عسكرية جديدة للعراق أو لغيره من البلدان العربية المطروح التكيل بها في إطار الأجندة الأمريكية المزعومة لمكافحة الإرهاب.

كما أكدت الرسالة مسئولية الحكومات العربية في الحفاظ على حقوق أبناء الجاليات العربية وبخاصة في البلدان التي باتوا فيها هدفا للاعتداءات العنصرية، وطالبت بإيلاء اهتمام خاص بالأوضاع القانونية والإنسانية للمواطنين العرب، الذين وقعوا تحت طائلة الملاحقة والاعتقال أو الأسر من بعد الهجمات الإرهابية في الحادي عشر من سبتمبر الماضي.

وأكدت الرسالة أن التحديات الراهنة التي تواجه العالم العربي تقتضي إعادة النظر في طابع العلاقة بين الدولة ومواطنيها من أجل إطلاق طاقات ومبادرات الشعوب وقواها الحية وتعزيز فرص المشاركة في صنع السياسات وتحمل الأعباء. ودعت الرسالة في هذا الصدد إلى:

١- إجراء إصلاحات جوهرية في البناء التشريعي لمؤسسات العمل العربي الإقليمي المشترك، بما يتيح مد الجسور بين الجامعة العربية ومنظمات المجتمع المدني العربي ويفتح آفاقا رحبة للتمثيل الشعبي والأهلي عبر منابر الجامعة ، تسهم في تفعيل دور الجامعة وإخراجها من حالة الشلل المزمنة.

٢- دعوة الجامعة العربية لمراجعة الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لضمان اتساق أحكامها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والعمل على صياغة اتفاقية عربية لحقوق الإنسان تتوافق مع المعايير المقبولة عالميا، لتكون بديلا عن الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي قنن انتهاك عدد من الحقوق الأساسية وجاء خلوا من أية آلية فعالة للمساءلة والحماية.

٣- ضرورة تبني برامج فعالة للإصلاح التشريعي والدستوري والسياسي تكرس مبدأ المواطنة وتحفظ للإنسان العربي كرامته وتصون الحقوق والحريات العامة للمواطنين دون تمييز أو إقصاء.

٤- وضع حد للقيود المفروضة على انتقال المواطنين العرب من بلد عربي إلى آخر، والمطالبة بمساواة المواطنين العرب بغيرهم من الأجانب وأبناء الدول الاستعمارية السابقة الذين يتاح لهم الحق في دخول عدد من البلدان العربية دونما الحصول على تأشيرة مسبقة، وأحيانا بالبطاقة الشخصية، فضلا عن مطالبة الدول الخليجية باتخاذ إجراءات عملية لإيقاف العمل بنظام الكفيل بصورة نهائية.

وقد أعربت الرسالة أخيرا عن تطلع منظمات حقوق الإنسان العربية لتعزيز أطر التعاون والتنسيق فيما بين الحكومات العربية والمنظمات غير الحكومية من أجل التصدي لمظالم النظام الدولي بصورته الراهنة، وكذلك من أجل استثمار الإنجاز الذي حققته المنظمات العربية في المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية في دربان بغية إحكام الحصار على إسرائيل آخر قلاع العنصرية وأبغض صور الاحتلال الاستيطاني.

يوميات المركز

مواجهات ساخنة أمام لجنة حقوق الإنسان

شهد الأسبوع الثالث من مارس مواجهات ساخنة بين منظمات حقوق الإنسان العربية والدولية من جانب والمنظمات الصهيونية من جانب آخر، وذلك خلال اجتماعات لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في جنيف في دورتها الثامنة والخمسين- والتي ناقشت حالة حقوق الإنسان في فلسطين، حيث شنت المنظمات الصهيونية هجوما مسبقا على اجتماعات اللجنة التي اعتبرتها منبرا لحملة جديدة من العداء للسامية ولليهود بصفة خاصة.

وقد تقدم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان وجمعية القانون بالقدس بثلاثة بيانات شفهية مشتركة أمام اللجنة حول انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان والشعب الفلسطيني، وحول العنصرية الإسرائيلية، وحق تقرير المصير. كما تقدم مركز القاهرة ببيانين مستقلين حول العنصرية الإسرائيلية، والمعايير المزدوجة في سلوك الدول الكبرى داخل مجلس الأمن وعلى وجه الخصوص الولايات المتحدة الأمريكية، وقد وزعت الأمم المتحدة نص البيانين ضمن وثائق لجنة حقوق الإنسان الموزعة على أعضاء اللجنة.

كما أدلى عدد آخر من المنظمات الفلسطينية والدولية ببيانات شفوية أخرى منفردة أو مشتركة حول ذات القضايا. ومن بين هذه المنظمات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في غزة، وجمعية القانون بالقدس والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان.

طالب البيان المشترك خلال مناقشة حق الشعوب الواقعة تحت الاحتلال في تقرير مصيرها، بضرورة تدخل المجتمع الدولي لوضع نهاية فورية للاحتلال الإسرائيلي، ووضع حد للسياسات والمخططات الإسرائيلية التوسعية المتمثلة في ضم الأراضي وإعادة احتلالها، وتفكيك المستعمرات الاستيطانية، وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير مصيره وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة، واتخاذ الإجراءات والتدابير الضرورية لإلزام إسرائيل باحترام أحكام القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الاستجابة للمطالبات المتكررة بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني.

وأكد البيان أن استمرار الاحتلال يشكل الانتهاك الأكبر لحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، وأن إسرائيل ليس بوسعها ادعاء السيادة على الأراضي الفلسطينية المحتلة إعمالا لمبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة. فضلا عن أن استمرار الاحتلال العسكري الإسرائيلي يشكل انتهاكا صارخا لميثاق الأمم المتحدة ذاته ولإعلان الاستقلال للدول والشعوب الواقعة تحت الاستعمار ولقواعد القانون الدولي العرفي.

وأضاف البيان المشترك أن النوايا الاستعمارية التوسعية الإسرائيلية تتجلى بشكل صارخ عبر عمليات ضم ومصادرة الأراضي، والقمع المتواصل للمقاومة الفلسطينية، وكذلك عبر التوسع الاستيطاني ومصادرة موارد المياه وتدمير المحاصيل والمزروعات. ولاحظ البيان أن السياسات والممارسات التي تنتهجها دولة الاحتلال للتحكم في الاقتصاد الفلسطيني بصفة عامة تستهدف تأمين استمرار حالة التبعية الاقتصادية للفلسطينيين، حتى حال إنشاء الدولة الفلسطينية.

كما تظهر نوايا إسرائيل في تثبيت الاحتلال إن لم يكن توسيعه- عبر استهداف المدنيين بالقصف والقتل والتدمير الجائر والمكثف للمنازل وللممتلكات المدنية وفرض العقاب الجماعي من خلال سياسات الإغلاق والحصار وعبر الاعتقال القسري واحتجاز المدنيين دون تهمة أو محاكمة وتعريضهم للتعذيب وسوء المعاملة، وغيرها من الانتهاكات الصارخة لاتفاقية جنيف الرابعة، والتي يندرج العديد منها ضمن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي يستوجب القانون الدولي محاكمة ومعاقبة مرتكبيها.

كما طالب مركز القاهرة وجمعية القانون في بيان تال أمام اللجنة بإدانة نظام الفصل العنصري "الأبارتهيد" الإسرائيلي باعتباره يشكل جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية بمقتضى الاتفاقيات الدولية، وشدد على ضرورة تبني ذات التدابير التي انتهجها المجتمع الدولي في تصفية نظام الأبارتهيد السابق في جنوب أفريقيا -وبصورة خاصة العقوبات الاقتصادية- من أجل وضع حد لنظام الأبارتهيد الإسرائيلي وإنهاء احتلال الأراضي الفلسطينية. ودعا كذلك إلى التوقف عن إمداد إسرائيل بالعتاد العسكري والأسلحة، والتي يجري استخدامها بوحشية في مواجهة السكان المدنيين، وأكد على ضرورة إلغاء القوانين العنصرية التي تشكل الركائز المؤسساتية لنظام الأبارتيد الإسرائيلي وفي مقدمتها قانون العودة وقانون المواطنة .

وأكد البيان على التواسم المشتركة التي تجمع بين الممارسات الإجرامية لنظام الأبارتهيد الإسرائيلي ومثيلاتها في نظام الفصل العنصري السابق في جنوب أفريقيا. وأكد أن الممارسات الإسرائيلية لا تدع مجالا للشك بوجود نظام مؤسسي للفصل العنصري يستهدف هيمنة مجموعة عرقية على مجموعة أخرى وقمعها بصورة منظمة.

وأشاد الخطاب بالموقف المشرف لبعض المجموعات اليهودية في العالم، التي أعلنت بحزم رفضها أن ترتكب الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان باسم اليهود، وتصدوا للدعايات الإسرائيلية التي تصنف أية مطالبة بمحاسبة إسرائيل على جرائمها، باعتبارها تشكل نوعا من العداء للسامية، ولليهود على وجه الخصوص.

وقد أدان مركز القاهرة في بيان مستقل أمام اللجنة، المعايير المزدوجة في سلوك بعض الدول الكبرى، وعلى وجه الخصوص الولايات المتحدة الأمريكية، والتي يجسدها بشكل صارخ استثناء دولة إسرائيل من المحاسبة على جرائمها الوحشية بحق الشعب الفلسطيني، والحيلولة دون توفير الحد الأدنى من الحماية الدولية له

ولفت البيان النظر إلى أن المجتمع الدولي لم ينتظر أكثر من ستة أشهر فقط لكي يجبر العراق على الانسحاب من الكويت، و٢٦ يوما لضرب مرتكزات الإرهاب في أفغانستان، على حين يقف عاجزا أمام استخفاف إسرائيل المطلق بعشرات القرارات الدولية المتصلة بحقوق الشعب الفلسطيني، والتي مضى على صدور عدد منها أكثر من نصف قرن. وأضاف البيان أن الولايات المتحدة الأمريكية التي لم تستطع أن تصبر أكثر من ٢٦ يوما على أحداث ١١ سبتمبر رفضت خلالها النظر في أية بدائل أخرى لشن حربها في أفغانستان، تلقي باللوم والمسئولية على الشعب الفلسطيني لأنه لم يعد يتحمل أكثر من ٣٤ عاما من الاحتلال، فضلا عن ٥٣ عاما من صنوف المذابح والقهر والتشريد. وأوضح البيان أن الولايات المتحدة بذلك، قد منحت إسرائيل الضوء الأخضر لتصعيد ممارساتها الوحشية بحق الشعب الفلسطيني، بينما تجرم في نفس الوقت الحق المشروع بموجب القانون الدولي- في مقاومة الاحتلال، باعتباره نوعا من الإرهاب.

جامعة العرب وتحديات الحادي عشر من سبتمبر

في مبادرة نأمل في أن تتعزز وتتسع لانفتاح مثمر بين منابر جامعة الدول العربية، والمنظمات غير الحكومية في العالم العربي، تلقى بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة ومنسق سكرتارية المنظمات العربية غير الحكومية المشاركة في المؤتمر العالمي ضد العنصرية، دعوة رسمية للمشاركة في افتتاح الدورة السادسة عشر للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بالجامعة العربية. وقد وجه بهي كلمة باسم السكرتارية العربية جرى توزيعها في جلسة الافتتاح مع الكلمة الرسمية للسيد عمرو موسى الأمين العام لجامعة الدول العربية .

عمرو موسى: الأمين العام لجامعة الدول العربية

استهل بهي كلمته بالترحيب بمبادرة الأمين العام للجامعة وجهوده التي تستهدف تحديث جامعة الدول العربية، مشيرا إلى تطلعه لأن تساير الجامعة العربية التطور الذي عرفه التنظيم الدولي والإقليمي في العالم وخاصة في مضمار الانفتاح على المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني عامة، وأشار بشكل خاص إلى أن الأمم المتحدة رغم كونها تمثل حكومات العالم، إلا أنها فتحت آفاقا واسعة للتمثيل الشعبي والأهلي عبر العديد من منابرها ومؤتمراتها ومنتدياتها الدولية، وصاغت آليات عديدة تفتح قنوات للحوار والتأثير المتبادل بين ممثلي الحكومات والمنظمات غير الحكومية.

واستعرض في هذا الإطار الدور الفعال الذي لعبته المنظمات غير الحكومية في مؤتمر دربان في مناصرة قضايا الشعوب، وعلى الأخص حقوق الشعب الفلسطيني، واستعرض كذلك عددا من المؤشرات الكاشفة لإمكانية الاستفادة من إنجاز المنظمات غير الحكومية في دربان في تفعيل التضامن العالمي مع الشعب الفلسطيني.

وأكد بهي أنه بقدر ما تلتقط السياسة الرسمية العربية فحوى رسالة دربان، بقدر ما تتعزز فرص دعم الحقوق العادلة للشعب الفلسطيني، وفرص محاصرة العنصرية الإسرائيلية، مشيرا إلى أن الآمال المعلقة على الجامعة العربية بوصفها الإطار الإقليمي المعبر عن الإرادة السياسية للدول العربية، وعلى الخطة الطموحة لأمينها العام من أجل تغيير معالم الصورة السلبية السائدة عن العرب ومؤسستهم الإقليمية، وعلى موقع المجتمع المدني العربي في قلب هذه الخطة، والذي من شأنه تعزيز فرص العمل المتناغم بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية والتوصل لصياغة مشتركة وديناميكية مناسبة للتفاعل مع العالم من أجل نصرة القضايا العربية العادلة.

صورة العرب لدى الغرب

جدير بالذكر، أن مركز القاهرة كان قد بعث برسالة إلى الأمين العام للجامعة العربية بمناسبة الذكرى الثالثة والخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان باعتبارها مناسبة هامة ينبغي اغتنامها لتأكيد الالتزام العربي بمبادئ حقوق الإنسان العالمية.

وقد أعرب المركز في رسالته عن تطلعه لمبادرة خلاقة من جانب الأمين العام تسهم في التصدي للتشويه العمدي لصورة العرب، وخاصة في ظل ما أفرزته تداعيات أحداث الحادي عشر من سبتمبر من مناخ سياسي اتسم بالعداء المتزايد تجاه المجتمعات العربية والإسلامية التي يجري تصويرها باعتبارها معادية للتحضر والتقدم ولعصر حقوق الإنسان والديمقراطية، فضلا عن توظيف تلك الصورة السلبية في التغطية على الجرائم الوحشية التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق الشعب الفلسطيني. ودعت الرسالة الأمين العام إلى اغتنام هذه المناسبة لتوجيه كلمة رسمية تحمل رسالة واضحة الدلالة للرأي العام العربي والعالمي وتبرهن على عمق ارتباط الثقافة العربية والإسلامية بحقوق الإنسان.

وقد بادر الأمين العام للجامعة العربية بتوجيه كلمة رسمية في هذه المناسبة تم تعميمها على الصحافة ووسائل الإعلام، دعا من خلالها إلى وقف حملات التشويه التي يتعرض لها العرب والمسلمون التي تعد انتهاكا لحقوق الإنسان وشكلا من أشكال التمييز العنصري ضد العرب، مشيرا إلى أنه من الظلم الفادح أن يحاول البعض إلصاق أي من المفاهيم المنافية لحقوق الإنسان بالإسلام والمسلمين، ومؤكدا على ما سجله التاريخ الإنساني من مساهمات للحضارة الإسلامية والثقافة العربية في تكوين الحضارة الإنسانية، ودعوة الإسلام إلى احترام حقوق الإنسان ونبذ التفرقة العنصرية.

التنوع الثقافي

ويشار أيضا في هذا السياق إلى مبادرة الأمين العام للجامعة بالدعوة إلى مؤتمر شارك فيه لفيف من المفكرين والمثقفين العرب وعقد بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي ٢٦، ٢٧ نوفمبر ٢٠٠١ لبحث كيفية مواجهة حملات التشويه ضد الثقافة العربية والحضارة الإسلامية.

وقد أكد الإعلان الصادر عن المشاركين أن الثقافة العربية والإسلامية تشكل جزءا من تاريخ تقدم الأمم أخذا وعطاءً، وتأثيرا وتأثرا، وأن احترام التنوع الثقافي ضرورة لتمكين الإنسان من التكيف والإبداع والتواصل الإنساني. كما أكد الإعلان على أن إقامة العدالة الاجتماعية وتحقيق التنمية الاقتصادية، وإرساء قيم ومؤسسات الديمقراطية ومحاربة الفساد وتحقيق العدالة والديمقراطية في العلاقات الدولية، تشكل عناصر أساسية لتقدم المجتمعات، ووأد العنف فيها. ودعا الحكومات والمؤسسات الثقافية العربية لاستثمار الطفرة النوعية في ثورة الاتصالات والمعلومات في مواجهة الحملات الدعائية الموجهة للثقافة العربية والإسلامية.

ثلاث ندوات في معرض الكتاب

تناقش إصدارات مركز القاهرة

يوميات المركز

في إطار فعاليات معرض القاهرة الدولي للكتاب لعام ٢٠٠٢، أقيمت ثلاث ندوات بالمقهى الثقافي ناقشت ثلاثة من أبرز وأحدث مطبوعات مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

ناقشت الندوة الأولى مؤلف د. محمد السيد سعيد المعنون باسم "رجال الأعمال: الديمقراطية وحقوق الإنسان"، وشارك في المناقشة د. محمد عبد الشفيع عيسى، ود. جمال عبد الجواد رئيس وحدة العلاقات الدولية بمركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، وأحمد السيد النجار الخبير الاقتصادي بمركز الأهرام. وأدار الندوة بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

صورة رجال الأعمال

في البداية، أوضح د. محمد السيد سعيد أن هدف هذا البحث الرئيسي كان فهم وتشريح دور رجال الأعمال، ومدى ارتباطهم بمفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والمشاركة السياسية. وأضاف أن التركيز على شريحة رجال الأعمال يعود لأسباب عديدة منها، إنه قد استقر في الوجدان الشعبي أن "رجال الأعمال" فئة مهترئة، وغير راغبة في القيام بأي مهام أو مسئوليات مدنية أو اجتماعية إضافة إلى احتلالهم صدارة الساحة الاجتماعية، فهم الفئة التي تقود الآن عمليات الإصلاح الاقتصادي، وهنا بدت هذه الفئة وكأنها خصم إيديولوجي لبعض التيارات السياسية المؤثرة في مصر مثل التيارين الماركسي والناصري.. ويعتقد كثيرون في هذين التيارين أن رجال الأعمال يديرون بالفعل الشئون السياسية للمجتمع من وراء ستار، أي من خلف النخبة الحاكمة، أو بالارتباط معها.

وأضاف أن ما جاءت به نتائج الاستطلاعات في هذا البحث كان مفاجئا بعض الأحيان لدرجة كبيرة.. فالنتيجة الأساسية لهذا البحث يمكن من خلالها تقسيم رجال الأعمال إلى فئات ثلاث. الفئة الأولى هى القطاع الديمقراطي المنسجم مع مجتمعه وثقافته السياسية وتبلغ نسبته حوالي ٢٥٪ . وقطاع آخر يرفض الديمقراطية، بل ويفضل صراحة وجود حكومة قوية غير ديمقراطية، ونسبة هذا القطاع نحو ثلث مجموع العينة. أما القطاع الثالث والأخير فهو قطاع بين هذا وذاك.

وأشار السعيد إلى أن البحث أظهر أن رجال الأعمال من الشباب أقل من ٣٠ سنة كانوا أكثر ديمقراطية من غيرهم في العينة. وإن روح النقد السياسية كانت أكثر شيوعا وقوة في رجال الأعمال المتوسطي الفئة العمرية عن غيرهم.

واتفق د. محمد عبد الشفيع عيسى مع الباحث في أن رجال الأعمال يفضلون إقامة حزب سياسي خاص بهم، وهو ما يعبر عن ميلهم نحو إقامة نظام سياسي يعبر عنهم عن طريق إقامة قوة ضغط سياسية للتعبير عن مصالحهم. كما اتفق مع ما انتهت إليه الدراسة في أن ما ينبغي على النظام السياسي احترامه من وجهة نظر رجال الأعمال هو مبدأ حماية حقوق الملكية الخاصة وهو أمر طبيعي يخرج عن الطبقة المالكة، وفي مقابله نجد حقوق القوى العاملة بالأجر أي حقوق العمل وما يتعلق بها من مستوى معيشي وصحي.. الخ.

أما ما اختلف فيه عيسى فقد تركز على أن رجال الأعمال ليسوا طبقة اجتماعية واحدة كما أشار د. محمد السيد سعيد. فهناك فئة رجال الأعمال العملاقة، وهناك فئات رجال الأعمال الكبيرة والمتوسطة والصغيرة.. ورأى أنه من الأفضل تقسيم رجال الأعمال من حيث مستوى الدخل ونمط العمل نفسه، وهذا سوف يظهر حدود التباين أو التطابق في المصالح بين مستوياتهم المختلفة.

وأكد د. أحمد السيد النجار على أهمية الدراسة غير أنه أشار إلى أن قدرة الطبقة البرجوازية على أن تقوم بدور مهم في قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان من خلال مشروع تنموي ضعيفة. فالواقع أن هناك رجال أعمال مصطفون من جانب الدولة ، ومن غير المتوقع أن يكون لهم دور ديمقراطي داخل هذه الطبقة.

المستبد العادل

وأوضح د. جمال عبد الجواد أن أهم نتيجة يمكن الخروج بها هى أنه لا يوجد فرق كبير بين فئة رجال الأعمال، وبين بقية المجتمع المدني في الاتجاهات السياسية والقيم السياسية والسلوك السياسي .

كما أشار إلى أن المفاجأة التي لفتت نظره في هذه الدراسة هى قبول رجال الأعمال لفكرة المستبد العادل.. وهى الفكرة التي لا تقبلها العامة من الشعب المصري حسب استطلاع للرأي الذي أجراه مركز الدراسات بالأهرام.. ولكنه أوضح أن بإمكانه فهم هذا وتفسيره انطلاقا من هدف رجال الأعمال الرئيسي، ألا وهو الاستقرار، فهم لا يحتاجون الديمقراطية قدر حاجتهم إلى استقرار العمل واستمراره ودوامه.. وهم يرحبون بالديمقراطية إذا جاءت مصحوبة بالاستقرار، أما إذا تعارضت مع الاستقرار فهم يفضلون غيرها من أنظمة الحكم، حتى وإن كانت مستبدة.

العلاقة بين الفنون والأديان

وخصصت الندوة الثانية لمناقشة كتاب د. حسن طلب المعنون باسم "المقدس والجميل". وأدارت الندوة د.منى طلبة التي أكدت على ريادة هذه الدراسة في مجالها ، مشيرة لافتقار المكتبة العربية للدراسات التي تناقش علاقة ما هو جمالي بما هو ديني. وأوضح حسن طلب أن اشتباكه مع هذا الموضوع يرتبط بما يشهده الواقع الثقافي العربي من تزايد مصادرات الكتب ومحاصرة أصحابها والتضييق عليهم بشتى الوسائل ،باسم مفاهيم الحلال والحرام أو الرقابة الدينية، وأن ذلك قد دفعه للكشف عن حقيقة العلاقة بين الجميل"الفنون " والمقدس "الأديان ". و لتحقيق هذا الهدف فقد درس فلسفة اللغة وفلسفة

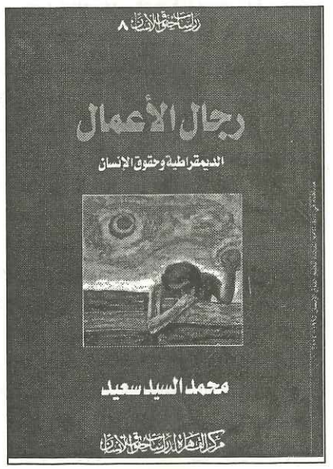

عودة قانون اغتيال العمل الأهلي

قانون اغتيال العمل الأهلي رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٩ الذي سبق أن لقى معارضة واسعة من قبل ومن بعد إقراره من البرلمان المصري في مايو ١٩٩٩، والذي أجهزت عليه المحكمة الدستورية العليا بعد أيام قليلة من بدء تطبيقه وقضت ببطلان دستوريته، يعود مرة أخرى ليصبح سيفا مسلطا على فعاليات العمل الأهلي في مصر، بعد أن تم تمريره في صورة مشروع جديد من خلال مجلس الشعب اعتمادا على الأغلبية الساحقة التي يتمتع بها حزب الحكومة داخل المجلس، وصادق عليه رئيس الجمهورية رغما عن النداءات المتعددة التي وجهتها منظمات حقوق الإنسان والأحزاب السياسية، وعديد من البرلمانيين المعارضين والمستقلين، وعدد من المنظمات الدولية تطالب بوقف إجراءات تمريره والتصديق عليه، وإفساح المجال لحوار ديمقراطي، مع ممثلي مؤسسات المجتمع المدني لتفادي أوجه العوار الدستوري التي تصمه بالبطلان، ومن أجل أن يكون تجسيدا لتحرير المجتمع المدني وليس خنقه.

وفيما يبدو فإن الحكومة كانت تراهن على أن الظروف السياسية الراهنة سوف تسمح هذه المرة بالإجهاز على العمل الأهلي في هدوء آخذا في الاعتبار استحواذ ما يحدث في فلسطين من جرائم، على مشاغل وحواس الرأي العام المصري وقواه السياسية والمدنية ومنظماته الحقوقية، فضلا عن التعويل على أن التدابير الاستثنائية المقيدة لحقوق الإنسان والحريات المدنية والتي اتخذت في الولايات المتحدة وأوروبا بدعوى مكافحة الإرهاب يمكن أن تشجع على تمرير مثل هذا القانون في مصر دونما التعرض لذات الانتقادات التي تعرض لها القانون ١٥٣ لسنة ١٩٩٩.

وكانت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان قد بادرت فور حصولها على نسخة من مشروع القانون قبل إقراره إلى التحذير من أن القانون يسير على ذات النهج الحكومي والذي يهدف إلى اغتيال ومحاصرة مؤسسات المجتمع المدني، كما يشدد من قبضة جهة الإدارة على العمل الأهلي في مصر.

فقد احتفظ القانون الجديد بذات البنود الواردة بالقانون ١٥٣ لسنة ١٩٩٩ فيما يتعلق بتسجيل الجمعيات الأهلية وعلقها على موافقة الجهات الإدارية، وحظر ممارسة النشاط السياسي والنقابي دون تحديد واضح لمفهوم العمل السياسي والنقابي، الأمر الذي يوسع من اصلاحيات وزارة الشئون الاجتماعية في تحديد هذا المفهوم، كما احتفظ مشروع القانون بتدخلات الجهات الإدارية في تشكيل مجلس الإدارة والإذن بقبول التمويل أو التبرعات، والذي يعد عنصرا حاسما في استمرار نشاط أي جمعية، والإذن بالانضمام إلى جمعيات ومنظمات دولية، بالإضافة إلى سلب حق الجمعيات العمومية في الإشراف والرقابة على الجمعيات وإسناد هذا الحق للجهات الإدارية. واستمرت أيضا ذهنية تجريم العمل الأهلي فيما يتضمنه مشروع القانون من عقوبات سالبة للحرية.

مزيد من التراجع

ولم يكتف القانون بالاحتفاظ بكافة البنود الواردة بالقانون ١٥٣ لسنة ١٩٩٩ والتي تعصف بالحق في التجمع السلمي وحرية المجتمع المدني والمبادرة الفردية، بل وتضمن كذلك مشروع القانون تعديلاً خطيراً للمادة "٤٣" أعطى لوزارة الشئون الاجتماعية صلاحية حل الجمعية بقرار إداري وتعيين مصفي للجمعية ومصادرة أوراقها وأموالها، فيما كان النص في القانون ١٥٣ لسنة ١٩٩٩ يتضمن طلبا مقدما من الجهة الإدارية للمحكمة المختصة بحل الجمعية. ويأتي هذا التعديل ليؤكد من جديد توجهات الحكومة المناهضة لمفهوم العمل الأهلي والحريات العامة واستكمالا لسياسة تقييد ومصادرة الحقوق الأساسية الواردة في الدستور والمواثيق الدولية التي وقعت عليها الحكومة المصرية.

وأكدت المنظمة أن مشروع القانون يأتي في اتجاه معاكس تماما للمتغيرات العالمية والمصرية التي تنمي فلسفة تحرير القطاع المدني واتخاذه كشريك كامل في كافة المجالات. كما أعربت عن أسفها لأن يأتي هذا القانون في الوقت الذي باتت فيه المنظمات المصرية لحقوق الإنسان تمارس دورا هاما في قيادة المنظمات العربية وطرح القضايا العربية على ساحة منظمات المجتمع المدني العالمي، وهو ما تأكد إبان مؤتمر دربان بجنوب أفريقيا والذي نجحت فيه تلك المنظمات في تعبئة المنظمات الدولية غير الحكومية لإدانة إسرائيل ووصفها بالدولة العنصرية وإدانة ممارساتها تجاه الشعب الفلسطيني. كما تتخذ هذه المنظمات خطوات فاعلة في ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين وتقديمهم للمحاكم الجنائية.

وطالبت المنظمة أعضاء البرلمان المصري التروي وإعطاء مشروع القانون الوقت الكافي لمناقشته والتعقيب على مواده المعيبة وتبني موقف حاسم تجاه النصوص المعيبة وغير الدستورية التي تهدد عمل المؤسسات المدنية في مصر.

كما دعت المنظمة كافة مؤسسات المجتمع المدني وممثلي الجمعيات الأهلية العاملة في مصر للعمل سويا من أجل مواجهة القيود القانونية والمتضمنة في مشروع قانون الجمعيات الأهلية ووضع استراتيجية لخطة طويلة الأجل دفاعا عن حرية العمل الأهلي في مصر.

وداخل هذا الملحق نستعرض عددا من الفعاليات والتحركات المصرية والدولية في مواجهة القانون الجديد وأوجه العوار الدستوري الذي يكتنفه والمخاطر التي تتهدد العمل الأهلي في ظله والتي تستوجب نظم صفوف القوى السياسية والمجتمع المدني من أجل إسقاطه.

من يحاسب ترزية القوانين في مصر؟

١٥ مادة في قانون الجمعيات باطلة دستوريا

تقدمت عشرة مؤسسات لحقوق الإنسان في مصر بمذكرة لرئيس الجمهورية تطالب سيادته بعدم التصديق على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر من مجلس الشعب بتاريخ ٣ يونيو ٢٠٠٢، تضمنت المذكرة استعراض لخمسة عشر مادة بالقانون الجديد جاءت مخالفة للضمانات الدستورية الواردة بالدستور المصري، كما أوضحت ا لمذكرة الفلسفة الاستبدادية للقانون وأثره الهدام على فر ص تطور مجتمع مدني حقيقي في مصر، وذلك على العكس من الاتجاهات الدولية التي يتنامى فيها دور المجتمع المدني باعتباره شر يك أساسي في عملية التنمية.

وأضافت المذكرة أن صدور مثل هذا القانون من شأنه فرض قيود عديدة على أداء مؤسسات المجتمع المدني، علاوة على ما يمنحه لجهة الإدارة من حق التدخل في نشاط الجمعيات واختيار قياداتها انتهاء بحل الجمعية بقرار إداري، فضلا عما تضمنه القانون من عقوبات سالبة للحريات لعمل تطوعي بطبيعته. وكذلك الانتقاص من الدور الذي تلعبه المنظمات الغير حكومية في الدفاع عن الحقوق الجماعية للشعوب وعلى رأسها القضية الفلسطينية وكذلك طرح القضايا العربية على أجندة المجتمع المدني العالمي، وهو ما تأكد إبان مؤتمر "دربان".

وقد وقع المذكرة كل من: المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، مركز الأرض، المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة، مركز هشام مبارك للقانون، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ملتقى هيئات المرأة للتنمية، دار الخدمات النقابية والعمالية، مركز دراسات وبرامج التنمية، مركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء، مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف.

وقد اعتمدت المذكرة على الدراسة التي أعدها "مركز هشام مبارك للقانون" حول المبادئ الدستورية التي يخرقها مشروع القانون، والتي شملت:

أولا: الانتقاص من حق التنظيم الذي تكفله المادة ٥٥ من الدستور والتي حظرت بشكل محدد إنشاء جمعيات يكون نشاطها معاديا لنظام المجتمع أو سريا أو ذا طابع ع سكري، في حين مد القانون الحظر على الجمعيات التي تمارس نشاطا سياسيا أو نقاب يا تقتصر ممارسته على الأحزاب السياسية أو النقابات.

ثانيا: الإخلال بالطابع الديمقراطي في تأسيس المنظمات والاتحادات وممارساتها لأنشطتها. فعلى حين كفلت المادة ٥٦ من الدستور إنشاء الاتحادات على أساس ديمقراطي، فإن مشروع القانون قد حظر إنشاء أكثر من اتحاد نوعي على المستوى القومي لذات النشاط كما حظر إنشاء أكثر من اتحاد إقليمي في المنطقة الجغرافية. كما فرض إنشاء اتحاد عام واحد تنضوي تحت ظله كل الجمعيات ، وفضلا عن ذلك خول السلطة التنفيذية الحق في تعيين ثلث أعضاء مجلس إدارة الاتحاد العام للجمعيات.

هذا علاوة على تبني المشروع لنظام الإذن المسبق في الترخيص بإنشاء الجمعيات بدلا من نظام الإخطار، وتعليقه قيد أي جمعية بموافقة الجهة الإدارية، وكذلك رهن قيام الجمعية بالعمل في أكثر من ميدان من ميادين النشاط بترخيص جهة الإدارة، التي تملك أيضا التحكم في مجمل نشاط الجمعية عبر منح أو حجب الترخيص لها بتلقي الأموال والتبرعات.

ثالثا: تقويض مبدأ استقلالية الجمعيات الأهلية عن الهيمنة والتسلط الحكومي، وهو ما يتبدى على وجه الخصوص في السلطات الممنوحة لجهة الإدارة في رفض قيد الجمعية، وفي الاعتراض على نظامها الأساسي أو على كل أو بعض جماعة المؤسسين، وفي تعليق الحصول على التمويل أو انتساب الجمعية أو اشتراكها أو انضمامها إلى جمعية أخرى خارج مصر، بموافقة جهة الإدارة، وفي إعطاء جهة الإدارة الحق في دعوة الجمعية العمومية للانعقاد واستبعاد من تراه من المرشحين لمجلس إدارتها، وفي سلطة وزيرة الشئون الاجتماعية في تعيين مفوض له اختصاصات مجلس الإدارة، فضلا عن سلطة الجهة الإدارية في حل الجمعية بقرار إداري.

رابعا: عدم الالتزام بالمبادئ الدستورية المستقرة في مجال التجريم والعقاب، وهو ما يتبدى في الإفراط في التجريم والعقاب دونما ضرورة اجتماعية. واتباع نهج العقاب الجماعي لأعضاء الجمعية والمستفيدين من وجودها عبر حل الجمعية إداريا على مخالفات يفترض أن مرتكبيها أشخاص بعينهم، الأمر الذي يتعارض مع مبدأ شخصية العقوبة ومبدأ التناسب بين نوعية العقوبة والجرم المرتكب. وهو أ مر يكتسب دلالة خطيرة بالنظر لأن القانون قد تضمن طائفة واسعة من المخالفات التي يمكن للجهة الإدارية أن تحل الجمعية بموجبها. ويشمل ذلك التصرف في أموال الجمعية في غير الأغراض التي أنشئت من أجلها، أو الحصول على أموال من جهة خارجية بدون موافقة الجهة الإدارية، أو ارتكاب مخالفة جسيمة للقانون أو النظام العام أو الآداب، أو عدم انعقاد الجمعية العمومية لعامين متتاليين، أو الانضمام إلى نادي أو جمعية أو هيئة أو منظمة مقرها خارج مصر من دون موافقة جهة الإدارة، أو ممارسة أنشطة يحظرها القانون، أو جمع تبرعات دون ترخيص.

هل تحترم الحكومة المصرية التزاماتها الدولية ؟!

وجهت الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة الدولية لمناهضة التعذيب رسالة مشتركة إلى رئيس الجمهورية أعربا فيها عن قلقهما الشديد إزاء موافقة البرلمان المصري في الثالث من يونيو على مشروع قانون الجمعيات رغم ما يتضمنه من قيود على حر ية المؤسسات والجمعيات الأهلية.

ودعت الرسالة التي وقعها كل من صديقي كبا رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، وإيريك سوتاس مدير منظمة مناهضة التعذيب- الرئيس مبارك إلى الامتناع عن التصديق على القانون قبل أن تتم مراجعته لضمان اتساق أحكامه مع إعلان الأمم المتحدة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وكافة المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

أكدت الرسالة أن القانون قد احتفظ بذات البنود الواردة بالقانون ١٥٣ لسنة ١٩٩٩. وأضافت أن القانون يشدد من قبضة الجهة الإدارية ممثلة في وزارة الشئون الاجتماعية على العمل الأهلي في مصر، كما يعلق تسجيل الجمعيات الأهلية على موافقة جهات الإدارة، ويحظر ممارسة النشاط السياسي والنقابي دونما تحديد واضح لمفهوم العمل السياسي والنقابي الذي يتعين حظره على الجمعيات، مما يخضع هذا المفهوم لتأويلات كثيرة باتجاه التقييد والاستبداد. وعلاوة على ذلك فإن القانون يحتفظ للجهة الإدارية بذات الصلاحيات التي تتيح لها التدخل في تشكيل مجلس إدارة الجمعية والإذن بقبول التمويل والإذن بالانضمام إلى جمعيات ومنظمات دولية.

كما لاحظت الرسالة أيضا أن القانون أعطى لجهة الإدارة الحق في حل الجمعيات بقرار إداري من دون الحصول على قرار قضائي.

وخلصت الرسالة إلى أن نصوص القانون تشكل انتهاكا جسميا للاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها مصر وبخاصة العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وكذلك إعلان الأمم المتحدة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان .

صدرت الرسالة باسم "المرصد لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان " وهو برنامج مشترك للفيدرالية الد ولية لحقوق الإنسان ، ومنظمة مناهضة التعذيب.

منظمات حقوق الإنسان مستهدفة

وكانت لجنة المحامين لحقوق الإنسان، ومقرها نيويورك/ قد أكدت أن مشروع القانون يشكل خطوة خطيرة للوراء فيما يتعلق بالديمقراطية والتعددية السياسية في مصر. ودعت في بيان أصدرته في هذا الصدد في الحادي والثلاثين من مايو ، البرلمان المصري، لإعادة النظر في نصوص القانون قبل الموافقة عليه وبخاصة فيما يتعلق بالضمانات التي ينبغي توفيرها لتأمين حرية العمل المستقل للمنظمات غير الحكومية بعيدا عن هيمنة وتحكم الدولة، مؤكدة أن نصوص القانون من شأنها تقويض استقلالية المنظمات غير الحكومية.

وشددت لجنة المحامين على أن القانون يشكل تهديدا خطيرا للمنظمات الدفاعية، على وجه الخصوص، مثل منظمات حقوق الإنسان التي تلعب دورها في مراقبة السلوك والسياسات الحكومية، وأضافت أن المشاكل الأساسية في القانون تكمن بشكل خاص في تكريس هيمنة الدولة على المنظمات غير الحكومية، وفي لجوء المشرع إلى استخدام تعبيرات غير منضبطة يمكن أن تفسر على نحو يشجع على تقييد العمل الأهلي، وفي اتجاه المشرع لتوسيع دائرة التجريم الجنائي ومحاصرة المشتغلين بالعمل الأهلي بالعقوبات المغلظة.

وأوضح البيان الصادر عن لجنة المحامين لحقوق الإنسان أن النزوع إلى الهيمنة على المنظمات غير الحكومية يبرز من خلال الصلاحيات الممنوحة لوزارة الشئون الاجتماعية في حل أي جمعية من دون الرجوع إلى القضاء، علاوة على السلطات الممنوحة لجهة الإدارة في استبعاد المرشحين لمجالس إدارة الجمعيات ، وصلاحيات الترخيص للجمعيات بتلقي التمويل أو حجبه عنها، وكذلك صلاحيات الترخيص للجمعيات بالانضمام إلى شبكات دولية، وأضاف البيان أن التعبيرات المستخدمة فيما يتعلق بحظر ممارسة الأنشطة السياسية المقصورة على الأحزاب السياسية والنقابات يفتح مجالا واسعا لتقييد وتأثيم نشاط الجمعيات، مشيرا إلى أنه من السهولة بمكان إدراج العديد من أدوار المنظمات غير الحكومية تحت لافتة النشاط السياسي الذي يتعين حظره، وبخاصة عندما يتعلق الأمر بالانتقادات العلنية للحكومة أو بعض ممثليها.

ولاحظ البيان أن قيادات وأعضاء المنظمات غير الحكومية، التي لم تسجل تحت مظلة قانون الجمعيات، والتي تتضمن غالبية منظمات حقوق الإنسان، وكذلك العاملين بهذه المنظمات ، يمكن أن يكونوا هدفا للعقوبات الجنائية التي تتراوح بين السجن لمدة ستة أشهر أو عام فضلا عن الغرامة المالية التي قد تصل إلى عشرة آلاف جنيه. وذلك لمجرد ممارستهم لحقهم في تأسيس الجمعيات بحرية وفقا للاتفاقيات الدولية التي يفترض أن تلتزم بها الحكومة المصرية.

وأشار البيان إلى أن الإعلان الدولي للمدافعين عن حقوق الإنسان قد قرر -في إطار تعزيز وحماية الحق في تكوين الجمعيات- لكل شخص بصورة فردية أو بالتعاون مع آخرين على المستويين الوطني والدولي- الحق في تشكيل أو الانضمام أو المشاركة في منظمات غير حكومية، وفي إقامة اتصالات مع منظمات غير حكومية أو بين حكومية، وهو الأمر الذي أخل به القانون الجديد.

ودعا البيان الذي صدر قبل يومين من إقرار مشروع القانون البرلمان المصري إلى رفض المشروع بصيغته المطروحة وإتاحة الفرصة أمام ممثلي المنظمات غير الحكومية لإجراء المراجعة الواجبة للمشروع قبل إقراره.

الأحزاب السياسية طرف أساسي في معركة تحرير المجتمع المدني

بدعوة من حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي، وبمبادرة من الكاتب الصحفي حسين عبد الرازق الأمين العام المساعد بحزب التجمع، والعضو البارز بلجنة التنسيق بين الأحزاب السياسية، التئم شمل ممثلي العديد من مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب السياسية في مشاورات مكثفة وفعاليات مشتركة من أجل قطع الطريق على تمرير مشروع قانون اغتيال العمل الأهلي، وتوحيد الجهود لخوض معركة ديمقراطية ممتدة دفاعا عن الحق في تكوين الجمعيات ودفاعا عن حق مؤسسات المجتمع المدني في العمل وأداء دورها في إحداث التوازن المفقود بين الفرد والدولة.

كان المكتب السياسي لحزب التجمع قد بادر بالدعوة إلى تحرك جماعي لمواجهة مشروع القانون، وشكل لجنة من أبرز أعضاء الحزب لمناقشته وقد انتهت مناقشات اللجنة إلى رفض المشروع باعتبار أن نصوصه تسلب الجمعية العمومية في الجمعيات من حقها الأصيل في إدارة شئونها، كما يضمن لجهة الإدارة السيطرة على اللجنة المختصة بنظر المنازعات مع الجمعيات قبل احالتها للقضاء، علاوة على أنه يفتقر لأية معايير موضوعية تقرر بموجبها وزارة الشئون منح أو حجب الترخيص للجمعيات بتلقي التمويل أو جمع التبرعات.

و قد أعرب بيان صادر عن الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في أعقاب الاجتماعات التي استضافها حزب التجمع، عن الصدمة العميقة إزاء الاستهانة البالغة بالحقوق الدستورية للمواطنين والاستعجال الحكومي غير المبرر في تمرير قانون الجمعيات دون إفساح المجال لحوار ديمقراطي حوله.

وأكد البيان أن مشروع القانون قد تضمن خمسة عشرة مادة تتناقض مع نصوص الدستور الأمر الذي يقود إلى بطلانه مثلما حدث مع القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٩. وأضاف أن ما استحدثه المشروع الحالي من إعطاء جهة الإدارة حق حل الجمعية بمو جب قرار إداري يصادر حقوق المواطنين الدستورية التي لا يجوز تعليق ممارستها على إذن أو موافقة السلطة التنفيذية ورضاها.

وأضاف البيان أنه من المؤسف أن يأتي هذا القانون في وقت باتت فيه المنظمات غير الحكومية تلعب دورا هاما كشريك أساسي في مجالات التنمية الثقافية والسياسية والاجتماعية والدفاع عن الحقوق الجماعية للشعوب على رأسها حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وهو ما تأكد إبان انعقاد مؤتمر "دربان" في جنوب أفريقيا والذي نجحت فيه المنظمات غير الحكومية العربية في استصدار قرار باعتبار إسرائيل دولة عنصرية، في حين عجزت الحكومات العربية عن تبني موقف مماثل.

وأكد البيان أن مشروع القانون يشكل عدوانا سافرا على اختصاصات الجمعية العمومية للجمعيات، وخول رئيس الجمهورية تعيين نسبة كبيرة من أعضاء الاتحاد العام للجمعيات، وتقييد حق الجمعيات في إنشاء اتحادات نوعية على المستوى القومي أو اتحادات إقليمية على المستوى المحلي، أو اتحادات عامة على المستوى القومي.

ولاحظ البيان أن أحد أوجه هيمنة السلطة التنفيذية على أنشطة الجمعيات، يتمثل في تعليق حق الجمعية على ممارسة أنشطة في أكثر من مجال على موافقة الحكومة. كما منح القانون السلطة التنفيذية سلطة عدم تسجيل الجمعية إذا ارتأت أن نظامها الأساسي يتضمن نشاطا من الأنشطة المحظور على الجمعيات ممارستها.

وأضاف البيان أن المشروع قد أفرط في التجريم والعقاب على نشاط طوعي بطبيعته، كما تضمن عقابا جماعيا لجميع أعضاء الجمعية بتقرير جزاء حل الجمعية إداريا لمخالفات يرتكبها دائما أشخاص يمكن تحديدهم بدقة، وفي الكثير من الحالات يكون أعضاء الجمعية والجمعية ذاتها ضحايا لهؤلاء الأشخاص، ومع هذا قرر القانون عقاب الضحايا وتبني سياسة العقاب الجماعي لأخطاء وشخصية، وهى السياسة التي اخترعتها النظم الفاشية وتسربت إلى تشريعاتنا في غفلة من الزمن.

وقد ناشد البيان نواب الشعب والحكومة المصرية بإعطاء الفرصة لدراسة مشروع القانون من خلال فتح حوار واسع داخل المجتمع بين ممثلي مؤسسات المجتمع المدني من جمعيات ومؤسسات وقوى سياسية.

وقد تقدمت أربعة أحزاب سياسية وستة عشر من مؤسسات المجتمع المدني بمذكرة مشتركة إلى رئيس مجلس الشعب تضمنت أوجه الاعتراض على مشروع القانون، وطالبت الهيئات الموقعة رئيس المجلس بوقف مناقشة مشروع القانون وإعادة طرحه للمناقشة العامة مع مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب السياسية. وقع على المذكرة كل من:

١- حزب الوفد الجديد
٢- الحزب العربي الديمقراطي الناصري
٣- حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي
٤- الحزب الشيوعي المصري
٥- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان
٦- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
٧- مركز هشام مبارك للقانون
٨- مركز النديم للعلاج والتأهيل النفسي
٩- المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة
١٠- مركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء
١١- ملتقى الهيئات لتنمية المرأة
١٢- اللجنة الشعبية المصرية لدعم الانتفاضة الفلسطينية
١٣- دار الخدمات النقابية والعمالية
١٤- البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان
١٥- المركز المصري لحقوق الإنسان
١٦- مركز الأرض لحقوق الإنسان
١٧- مركز دراسات المرأة الجديدة
١٨- المركز المصري لحقوق السكن
١٩- مركز دراسات وبرامج التنمية البديلة
٢٠- المركز القومي لحقوق الإنسان ورعاية المعاقين (شموع).

الرمز والعلامة وهو مجال متشعب يقع من ناحية في إطار اهتمام فلاسفة الدين ومن ناحية أخرى في إطار اهتمام فلاسفة اللغة. ليعيد مجددا طرح سؤال هام وهو: هل لغة التجربة الدينية لغة رمز أم لغة علامة؟ وأضاف أن أهمية طرح هذا السؤال الآن أنه يؤسس لغويا لحق الاختلاف في التأويل، لأن لغة النصوص الدينية ليست لغة علامات ذات معنى واحد بين الجميع، وإنما هي لغة رموز تتعدد دلالاتها.

وفي مداخلته أرجع د.أنور مغيث ندرة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع إلى أنه موضوع يحتاج إلى جرأة وحرية ، والحرية غير متوفرة بالقدر الكافي لمعالجته في ثقافتنا العربية. وربما كان ذلك هو السبب الذي فرض على المؤلف تقليص الأبعاد المتعددة لدراسته إلى بعد واحد حرص على إبرازه في مقدمة الكتاب وهو الرد على رجال الدين المتزمتين. و أكد على أن الكتاب يبدو في ظاهره أنه دفاع عن الجميل، لكنه في جوهره دفاع عن الدين نفسه في مواجهة عقلانية الحداثة.

وأكد د.صلاح قنصوه في مداخلته على أن الكتاب يمثل دعوة لما أسماه "سلام الإيمان" بدعمه لديمقراطية التأويل و مناهضته ديكتاتورية التأويل.

أما مدا خلة د. سعيد توفيق فقد تناولت الأسباب السياسية والتاريخية التي لعبت دورها في الفصل ما بين المقدس والجميل- الدين والفنون- أو في تأجيج الصراع بينهما.

الإمامة والسياسة

أما الندوة الثالثة فقد خصصت لمناقشة كتاب "الإمامة والسياسة" الذي أعده د. علي مبروك، وشارك في مناقشته كل من د.حسن حنفي د.عاطف أحمد-د.أنور مغيث.

وقد انطلق د.على مبروك، من اللحظة الحاضرة التي نحياها ، فالواقع العربي على مدى قرنين تقريبا يعاني من أزمة عاتية وشاملة ،وقد اقترنت أخيرا بشكل من أشكال العجز العربي الفاضح. إنها أزمة خطاب في العمق. إنه خطاب لم يعرف إلا أن يستعير أفكارا وحلولا ويسعى بشكل مستمر إلى فرضها. وفي سياق هذه الاستعارة فإنه يمارس تنكرا مزدوجا للتاريخ؛ حيث يتنكر لتاريخ واقعه أولا ،ثم يتنكر لتاريخ الأفكار التي يستعيرها ثانية من سياق مغاير، لأنه لا يملك أن يستعيرها إلا بعزل تلك الأفكار والحلول الجاهزة عن السياق الذي نشأت فيه تاريخيا ومعرفيا. ومن ثم فإن جوهر هذا الخطاب المؤسس للأزمة أنه خطاب لا تاريخي؛ خطاب تنكري للتاريخ. مما يوجب تحليل هذه اللاتاريخية وتفكيكها وردها إلى ما يؤسسها معرفيا وأيديولوجيا في بناء الثقافة التي أنتجتها. فهذه اللاتاريخية ليست قدرا، وإنما هي تكوين يرتد إلى ثقافة الخطاب التراثية. إذ أن الترابط بين الخطاب العربي الحديث والخطاب التراثي إنما هو ترابط وثيق يتجاوز مجرد أن يكون التراث مصدرا للخطاب الحديث في بعض أفكاره أو بعض حلوله إلى أن يكون التراث هو الإطار الذي تتبلور منه آليات الخطاب وطرائق إنتاجه للمعرفة. ويحدد د. مبروك مبحث الإمامة بوصفه مرقد لاتاريخية الخطاب العربي المعاصر. فهناك ارتباط وثيق بين الإمامة والسياسة من جهة وبين تصورات التاريخ من جانب ثان، لأنه إذا كانت السياسة أو الإمامة فعل في الحاضر فإن التاريخ قول عن الماضي، ومن ثم يسعى الفعل السياسي في الحاضر إلى ترتيب القول عن الماضي على نحو يهبه المشروعية . وبالمثل يسعى القول عن الماضي باستمرار إلى ترتيب الحاضر. فكلاهما يستهدف ترتيب الآخر. وفي الثقافة تجليات لمحاولات هذا الترتيب، حتى أنه يمكن القول إننا أمام ثلاثة تجليات: ترتيب يجعل الماضي هو الأفضل وأن الحاضر الذي ترتب على هذا الماضي تحديدا هو الأفضل. وفي المقابل هناك نوع من الترتيب للماضي لا يراه الأفضل ، بل الأقل فضلا ويرى في الحاضر الذي ترتب عليه كذلك الأقل فضلا. وفي مقابل هذا وذاك هناك سعي إلى تحرير الماضي من الأحكام المسبقة ليترتب عليه تحرير الحاضر أيضا من سطوة الأحكام المسبقة أيضا. لكن لسوء الحظ همشت الثقافة كل التصورات السابقة ولم يبق منها إلا التصور الذي يرى أن الماضي هو الأفضل، ومن ثم لم يبق سوى التصور الانحداري للتاريخ.

وفي مداخلته كشف د.حسن حنفي عما اتسمت به الدراسة من تركيز وعمق في المعالجة ، وعلى وجه الخصوص في تناول الباحث للأسس المعرفية عن الخطاب الأشعري والخطاب المعتزلي محاولا تحديد النسق الذي يحكم كل خطاب. وقد أوضح د.حنفي أن التصور الانحداري للتاريخ الذي تعتنقه الجماعات الإسلامية في الوقت الحاضر يقابله التصور التصاعدي للتاريخ ويمثله الفكر الشيعي ،الذي نتمنى على المؤلف أن يوليه مزيدا من الاهتمام في دراسة لاحقة.

أما د.عاطف أحمد فقد وصف في مداخلته عنوان الكتاب بالمراوغة ، لأنه رغم أنه يتحدث فعلا عن الإمامة وعن السياسة وعن الخطاب التاريخي إلا أن الموضوع الفعلي لكتاب على مبروك هو الفكر العربي المعاصر وأزمته ، الملازمة له منذ عصر النهضة . فالمسألة الأساسية هنا هي كيفية تحليل عوامل الأزمة داخل الخطاب العربي المعاصر وتفكيك ما يؤسسها معرفيا من أجل تجاوزها. و لاحظ أن الدراسة تستخدم كثيرا مصطلح "الخطاب" ، الأمر الذي سمح للكاتب بدمج الخطابات الفكرية المختلفة ؛الليبرالية ،القومية ،الإسلامية ،الماركسية ، لتصبح شيئا واحدا يسمى خطابا يمتلك خاصية واحدة هي اللاتاريخية .

وفي مداخلته رأى د.أنور مغيث في هذه الدراسة طريقة جديدة في تناول علم الكلام ، بما يشبه القراءة التأويلية لنصوص علم الكلام ومحاولة اكتشاف امتدادها التاريخي وتأثيرها على طرق التفكير المعاصرة. وفي ملاحظاته النقدية توقف د. أنور عند مسألة المنهج حيث أخذ على د. مبروك اعتباره أن الإتيان بمنهج من إطار معرفي مغاير للإطار المعرفي لموضوع الدراسة يفضي إلى التضحية بالموضوع لحساب إعلاء المنهج.

إعداد
سيد اسماعيل ضيف الله
محمد سيد سلطان

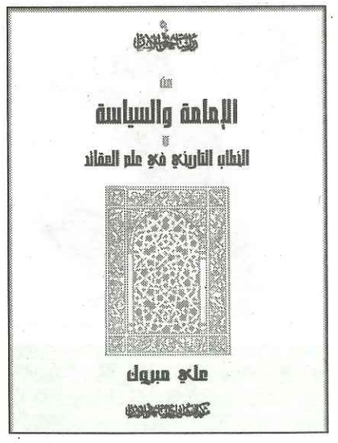

صالون ابن رشد

أي مستقبل للعرب؟

قراءة في أوراق عام ٢٠٠١

محيي الدين سعيد

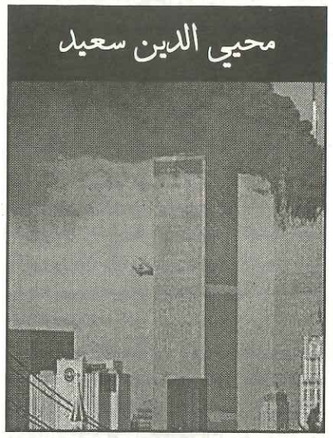

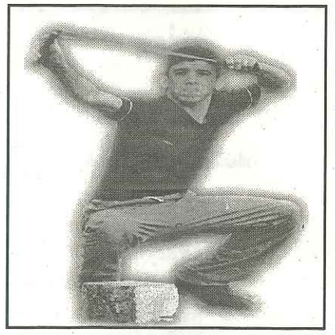

استمرار الانتفاضة الفلسطينية/ التضامن العالمي مع الشعب الفلسطيني في دربان/ تفجيرات سبتمبر والحرب على الإرهاب: أبرز محطات ٢٠٠١

انقضى العام ٢٠٠١ تاركا وراءه العديد من التداعيات التي ستلعب دورا مؤثراً على مدى سنوات قادمة فيما يتعلق بمستقبل النظام العالمي، ومستقبل العرب ووضع حقوق الإنسان، وحقوق الشعب الفلسطيني بصفة خاصة.

إلى أي مدى يمكن استثمار الانتفاضة البطولية للشعب الفلسطيني والنجاح الذي حققته المنظمات غير الحكومية العربية في المؤتمر العالمي ضد العنصرية، في بناء تحالف مدني عالمي ضد عنصرية إسرائيل، وما هي السيناريوهات المحتملة لحل النزاعات الدولية في ظل طغيان منطق القوة على منطق القانون الدولي وحقوق الإنسان، وما هو مستقبل الحريات المدنية وحقوق الإنسان، في ظل ما يسمى بسياسات مكافحة الإرهاب، هذه التساؤلات وغيرها شكلت محاور لمداولات صالون ابن رشد الذي نظمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان تحت عنوان "حصاد عام ٢٠٠١ .. العنصرية، الإرهاب، الحرب". وتحدث خلاله كل من: أمير مخول مدير شبكة تحالف المنظمات غير الحكومية العربية "اتجاه" فلسطين/٤٨ ، ود. فوزي منصور المفكر المصري وأستاذ الاقتصاد السياسي بجامعة عين شمس، حسين عبد الرازق رئيس تحرير مجلة "اليسار"

وأدار الحوار د. جمال عبد الجواد رئيس وحدة العلاقات الدولية بمركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية.

أمريكا تثير الفوضى في العالم

أوضح د. فوزي منصور أن عام ٢٠٠١ كان كارثيا بالنسبة لحقوق الإنسان مشيرا إلى أن تأمل ما يجري في أفغانستان يكفي للتدليل على عدوان صريح على كافة حقوق الإنسان.

واستطرد الدكتور منصور مدللا على انتهاكات حقوق الإنسان في عام ٢٠٠١ باستعراض التدابير الأمريكية الاستثنائية لمكافحة الإرهاب، وأضاف أنه وفقا للقوانين المتتالية والأوامر الرئاسية الصادرة في أمريكا في هذا الشأن يمكن للإدارة الأمريكية تسليم بعض من ترى تسليمهم إلى بلاد أخرى أجنبية لتمارس معهم هذه البلاد التحقيق بحرية أكثر مما يكون متاحا عادة للإدارة الأمريكية وذلك استنادا لخبرة هذه الدول الواسعة في التعذيب وانتزاع الاعترافات.

أكد الدكتور منصور أن هذه التدابير الأمريكية تمثل إهدارا لنضال طويل للبشرية مشيرا إلى أن هناك اعتراضات من داخل أمريكا على هذه الممارسات، وأن مائتين من أساتذة القانون الدولي في الجامعات الأمريكية توجهوا برسالة احتجاج للبيت الأبيض على الممارسات الأمريكية في أفغانستان باعتبار أنها مخالفة للقانون الدولي بما يعني أن هذه الممارسات جاوزت كل ما يمكن التسامح معه أو تقبله.

وأضاف أن الإدارة الأمريكية أعطت نفسها الحق في اتباع هذه التدابير لأجل غير محدود وفي نطاق غير محدود عملاً بمقولة أمريكية مشهورة جداً وهى أنه حيثما توجد المصلحة الأمريكية يجب الدفاع عن الأمن الأمريكي ضد كل من يتهدد هذه المصلحة.

وأضاف أن كل من يعترض على الهيمنة الأمريكية بطريقة لا ترضي عنها أمريكا معرض للملاحقة، التي يمكن أن تصل إلى الاستجواب والاعتقال والتقديم لمحاكم عسكرية.

نظام القطب الوحيد

واعتبر الدكتور منصور أن تاريخ القرن الماضي يمكن تلخيصه في أنه كان تأكيدا لمكانة القانون الدولي ووضع حقوق الإنسان في مركز رئيسي من هذا القانون، مشيرا إلى أن أمريكا تحررت بمقتضى أحداث سبتمبر ٢٠٠١ من كل القيود والضمانات القانونية التي تم بناؤها في الخمسين عاما الأخيرة بما يؤدي لإهدار القانون الدولي وإثارة الفوضى في العالم كله.

وأشار الدكتور منصور إلى أن وجود توازن في المجال الدولي من خلال المعسكرين المعروفين في وقت سابق كان له أثره الكبير في تطوير امتيازات القانون الدولي وتحرر الشعوب، واستطرد مؤكدا أن اختفاء هذه الظروف حاليا بعد انهيار المعسكر الاشتراكي أدى لعودة سلطان المعسكر الرأسمالي على العالم دون رادع وهو ما أدى إلى إنكار هذا المعسكر لكل ما أجبر على الاعتراف به على مدى ٥٠ عاما والتراجع عن احترام الحقوق التي اضطر إلى الاعتراف بها باعتبارها جزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان.

وأكد د. منصور أن إهدار القانون الدولي يعني سيادة الفوضى، مشيرا إلى أن هناك وسائل يمكن بها الحد من هذه النتائج وذلك بإقامة التحالفات بين شعوب العالم للوقوف

صالون ابن رشد

في وجه هذه القوة المسيطرة. وأضاف أن هذه التحالفات يمكن أن تأخذ أشكالا مختلفة منها تحالفات من أجل البيئة وحقوق الإنسان والمرأة وحركات التحرر الوطني.

وأشار إلى أن مواجهة الإرهاب تتطلب أمرين الأول: تحقيق العدالة الاجتماعية والسياسية، والثاني: هو الرجوع للتاريخ واستلهام دروسه ومن ذلك أن فيتنام حاربت ولم تقم بما يسمى الآن إرهابا، وذلك لأنه كان لدى شعبها السلاح والقيادة السياسية الواعية، مؤكدا أن هذين الأمرين يفتقدهما النضال الفلسطيني حاليا.

إعادة ترتيب الأولويات

ولاحظ د. جمال عبد الجواد أن الأجندة العربية لم تشهد جديدا من بعد أحداث ١١ سبتمبر الماضي متسائلا عما إذا كان يعني ذلك أن المجتمعات العربية خارج العالم أم أن العالم في الأساس لم يحدث فيه تغيير كبير.

وذهب إلى أن مقياس التغير في العالم يكون بتغيير موازين القوى والتطورات التكنولوجية ، وأن أيا من هذه التغيرات لم يحدث في ١١ سبتمبر الماضي.

وأضاف أن كل ما حدث يتمثل في إعادة ترتيب الأولويات، وأن مقاومة الإرهاب أصبح لها الأولوية الأولى مشيرا إلى أن مكافحة الإرهاب ستستمر أولوية مطلقة وسيتم توسيعها لتشمل عدم التسامح مع أي شكل من أشكال العنف غير النظامي، وأكد أن معالجة أسباب الإرهاب تكون بالإصلاح وأن هناك ضغوطا سوف تمارس في هذا الاتجاه وأن على المجتمعات العربية البحث في كيفية التعامل معها.

معركة لم تحسم بعد

واعتبر حسين عبد الرازق أن قضية حقوق الإنسان تعرضت لاختبارين كبيرين في شهر واحد من العام الماضي الأول، هو استصدار قرار من مؤتمر دربان في بداية سبتمبر الماضي بإدانة إسرائيل بوصفها دولة عنصرية ، والثاني كان مناقضا تماما وهو أحداث ١١ سبتمبر، والتي كان لها تأثيرها على كل العالم.

وأشار إلى أن الإدارة الأمريكية استغلت أحداث سبتمبر في إصدار عدد من القوانين ومنها ما يطلق يد الإدارة في المراقبة والتنصت وإنهاء عملية سرية الحسابات في المصارف على مستوى العالم وإعطاء المخابرات المركزية الحق في اغتيال الأفراد في أي بلد إلى جانب المحاكمات العسكرية التي لا تخضع لأي ضمانات وبروز وجه عنصري في المجتمع الأمريكي ثم الحرب ضد الشعب الأفغاني.

وأكد عبد الرازق أن أمريكا وتحت اسم مكافحة الإرهاب انتهكت الحق في الحياة للشعب الأفغاني مشيرا إلى أن الشعب الفلسطيني يدخل على وضع أكثر تهديدا مما يجري في أفغانستان؛ حيث استغل شارون الأوضاع العالمية لتصعيد عدوانه على الشعب الفلسطيني مصورا ما يقوم به بأنه مماثل لما تقوم به أمريكا ضد طالبان والقاعدة.

وذهب عبد الرازق إلى أن ما يجري على مستوى العالم على يد أمريكا هو ردة عما كان عليه الأمر قبل و بعد مؤتمر دربان بما يهدد الجميع أفرادا وشعوبا.

وأكد أن الاحتجاجات التي وقعت ضد السياسة الأمريكية في عدد من بلدان العالم تؤكد أن حركة حقوق الإنسان لم تمت وأن المعركة لم تحسم نهائيا لصالح العدوان الأمريكي ضد حقوق الإنسان.

فرص بناء التحالفات

أما أمير مخول فقد اعتبر أن التطورات التي شهدها العالم مؤخرا تكشف حقيقة النظام العالمي الجديد وأبعاد اللعبة داخله ، والتي تختلف عما كان عليه الأمر وقت أن كان العالم ينقسم لمعسكرين.

وأشار إلى أن هناك إمكانية حاليا لتوسيع الحريات الديمقراطية في العالم في ظل عدد من التطورات أهمها أن مؤتمر دربان كشف عن إمكانية قيام دول الجنوب بالتأثير وذلك بالتحالفات والتكتلات فيما بينها وكشف المؤتمر عن طاقات كبيرة يمكن الاستفادة بها في إقامة حركة تضامن عالمية.

ورأى مخول أن نقطة التضاد الأساسية بين الأنظمة في الجنوب والمنظمات غير الحكومية تتمثل في أن هناك اتفاقا أساسيا على دور السيادة الوطنية، ولكن يوجد في نفس الوقت اختلاف على تفسير هذا الدور مشيرا إلى أن النظام العالمي الجديد يشهد جريمة كاملة لخرق سيادة الدول والشعوب وتوحيد العالم على المقاييس الأمريكية وحدها.

وقال إن مؤتمر دربان شهد حركة تنسيق واسعة بين المنظمات غير الحكومية في المواقف في محاولة استمرت بعد المؤتمر نحو إقامة حركة تضامن عالمية. وأكد مخول أن تبني العالم العربي والإسلامي للاتجاه التبريري في مواجهة الحديث عن الإرهاب سيؤدي إلى الخسارة منتقدا الانشغال لدى العرب والمسلمين بنفي أنهم إرهابيون أكثر من السعي لتعريف الإرهاب.

وطالب مخول المنظمات غير الحكومية في العالم العربي والعالم الثالث باستغلال المحافل الإقليمية والدولية للدفع في الاتجاه بعدم التسليم بالمعايير التي تسري اليوم في العالم. وأضاف إن هناك أنظمة تستغل الحملة على الإرهاب في تصعيد المواجهة ضد الحركات الإسلامية بالداخل وهو ما يتطلب من منظمات حقوق الإنسان اتخاذ موقف تجاه ذلك.

خطاب الحركة الإسلامية

ودعا بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة الحركات الإسلامية إلى إعادة النظر بشكل جذري في صياغة خطابها بالنسبة للعالم وعلاقتها بالعمل الإنساني والمدني على مستوى العالم. وقال بهي نحن لم نسمع أن المنظمات الإسلامية ساهمت أو دعمت ما حدث في دربان وفي بورتو اليجرو بأي جهد بشري أو مادي.

وأضاف نحن لم نسمع عن جمعية إغاثة إسلامية تقوم بدور أساسي أو جوهري في تقديم المساعدة الإنسانية للشعب الأفغاني، وإنما نسمع عن المؤسسات الدولية الكنسية التي لا تقصر دعمها على المسيحيين، ولكن توجه لهدف إنساني وليس لأتباع دين بذاته، مشيرا إلى أن هناك احتياجاً لإعادة النظر في الخطاب والتوجه للمنظمات الإسلامية حتى لا يكون دورها قاصرا على المسلمين وحدهم وأنه بدون ذلك فإن العمل الإسلامي سيصاب بأضرار جسيمة نتيجة لتطورات ما بعد ١١ سبتمبر.

وأضاف بهي أنه بالنسبة للعالم العربي، فإلى جانب التدهور الهائل في فلسطين فإننا نجد تطورات إيجابية محدودة جدا في المغرب بإعطاء اعتبار نسبي للأمازيج وإنشاء مؤسسة الوسيط للنظر في شكاوى حقوق الإنسان، وفي مصر حيث تم إلغاء جلد المساجين، ومنحت المرأة الحق في السفر بدون إذن زوجها. ومن الواضح أن البحرين أيضاً تشهد نوعا ملموسا من الإنفراج في حالة الحريات.

وقال بهي إنه باستثناء هذه التطورات المحدودة فإن الوضع في العالم العربي ظل على مستواه السيئ، بل إنه تدهور في بلدان أخرى مثل تونس حيث الاعتداء على المدافعين عن حقوق الإنسان واستهداف المدافعات منهم بشكل خاص، وفي سوريا حدثت تطورات مؤسفة حيث تم إغلاق المنتديات الثقافية.

سواسية

الملف

الإرهاب وحقوق الإنسان

شارك في إعداد الملف
سلاف طه
محمد عز العرب
هاشم الحسيني
يارا شاهين

من أجل استراتيجية منسجمة لمكافحة الإرهاب

عصام الدين محمد حسن

شهدت القاهرة في الفترة من ٢٦-٢٨ يناير مؤتمرا دوليا حول " الإرهاب وحقوق الإنسان " بادر بتنظيمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بالتعاون مع الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان. وقد حظى المؤتمر بمشاركة متنوعة من قبل المنظمات العالمية والعربية والخبراء في حقوق الإنسان من أكثر من ٢٠ دولة من مختلف قارات العالم.

وقد وقع على عاتق المؤتمر مهمة البحث في إستراتيجيات عالمية ملائمة لمكافحة الإرهاب من جانب، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان العالمية من جانب آخر، وذلك في إطار ما كشفت عنه المواجهة المعلنة ضد الإرهاب من بعد تفجيرات نيويورك وواشنطن من تداعيات تنذر بتقويض فكرة عالمية حقوق الإنسان، وتبرر انتهاك تلك الحقوق باسم مكافحة الإرهاب، وتعمد إلى خلط الأوراق بين جرائم الإرهاب وحق الشعوب في مقاومة الاحتلال والظلم، وهو ما وجد تجلياته على وجه الخصوص في نجاح الأبارتهيد الإسرائيلي في توظيف الحملة على الإر هاب، في اجتياح الأراضي الفلسطينية بعد شهرين فقط من انعقاد المؤتمر-بدعم أمريكي مطلق اعتبر إعادة احتلال أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية- وما رافقها من مجازر يندرج في إطار دفاع إسرائيل عن نفسها في مواجهة الإرهاب.

قانون القوة

وقد توقف المؤتمر أمام الحقائق التالية التي حملتها رسالة مركز القاهرة إلى المشاركين في افتتاح المؤتمر:

أولا: ما كشفت عنه معالجة أحداث سبتمبر من استمرار تهميش القانون الدولي، وتهميش دور الأمم المتحدة في الشئون الدولية، بعد أن اقتصر دورها عمليا على إسباغ الصفة الدولية على آليات العمل المنفردة التي انتهجتها الولايات المتحدة والتحالف الدولي المنضوي في فلكها في إطار الحرب على الإرهاب، بكل ما يعنيه ذلك من شل آليات الشرعية الدولية أو توظيفها وفقا لما تمليه مصالح الولايات المتحدة وأهدافها.

ثانيا: إن المناخ الهستيري الذي أفرزته هجمات الحادي عشر من سبتمبر جعل من الحرب على الإرهاب حربا فعلية على حقوق الإنسان، وخاصة بعد أن أطلق العنان لنزعات الانتقام، وأصبح العالم محكوما بقانون القوة، وليس بقوة القانون الدولي. فقد نحيت اعتبارات حقوق الإنسان جانبا، وأهدرت قواعد القانون الدولي الإنساني بصورة مذرية خلال الحرب على أفغانستان. كما بات من الصعب التمييز بين كبريات الدول ذات التقاليد الديمقراطية من جانب وما يعرف بالنظم التسلطية في العالم الثالث من جانب آخر في مجال تقييد الحريات المدنية والعصف بضمانات حقوق الإنسان وإهدار معايير العدالة واعتماد التدابير الاستثنائية وتشكيل المحاكم العسكرية وتهديد حقوق الأقليات والمهاجرين وطالبي اللجوء باسم مقتضيات الحفاظ على الأمن والاستقرار ومكافحة الإرهاب.

إسرائيل تخلط الأوراق

ثالثا : أفضت تداعيات أحداث سبتمبر والمواجهة مع الإرهاب إلى نتائج خطيرة بالنسبة لحقوق الشعب الفلسطيني، وفيما يتعلق بحقه في مقاومة الاحتلال. فقد كانت دولة الإرهاب والاحتلال الاستيطاني العنصري الإسرائيلي أكثر الأطراف نجاحا في توظيف أحداث سبتمبر لصالحها، وفي تصوير الحق المشروع للشعب الفلسطيني في مقاومة الاحتلال والدفاع عن نفسه في مواجهة القمع المتواصل بحقه وفي ظل عجز الآليات الدولية عن توفير الحماية له، باعتباره نوعا من الإرهاب يتعين مواجهته بذات الطريقة التي جرت في أفغانستان. ومع أن الولايات المتحدة قد قطعت الطريق مبكرا على أية بدائل أخرى للحرب على أفغانستان بعد أقل من أربعة أسابيع من وقوع الهجمات الإرهابية، فإنها تلقي بكل اللوم والمسئولية على الشعب الفلسطيني لأنه لم يعد يطيق صبرا على ٣٤ عاما من الاحتلال والإرهاب الإسرائيلي الذي يحظى بحصانة ودعم أمريكي مطلق، وتقف أمريكا حائلا من خلال نفوذها بمجلس الأمن دون توفير أية حماية دولية للشعب الفلسطيني في مواجهة وحشية الاحتلال- كما تقف مظلة الحماية الأمريكية لدولة الاحتلال حائلا دون إخضاع إسرائيل لنفس معايير المحاسبة والمساءلة التي طبقها المجتمع الدولي بحق دول أخرى.

وتشكل هذه الحصانة التي تحظى بها إسرائيل واحدا من أخطر التحديات لعالمية حقوق الإنسان وللمظلة العالمية الواحدة المفترض أن تحمي تلك الحقوق، كما تهيئ أرضا خصبة لتنامي وترويج الأفكار الأكثر ميلا للعنف والإرهاب في العالم العربي، ويتعاظم في ظلها أيضا الشعور المتراكم بالظلم القومي الواقع على العرب وانعدام معايير العدالة عندما يتعلق الأمر بقضايا شعوبهم.

التلاعب بحقوق الشعوب

لقد فرضت هذه التداعيات الخطيرة نفسها على مداولات المؤتمر الدولي حول الإرهاب وحقوق الإنسان الذي تعين عليه ليس فقط مسئولية البحث عن استراتيجيات فعالة للتعامل مع الإرهاب دونما إهدار لحقوق الإنسان، بل أيضا التصدي للقوى الدولية الكبرى التي تتلاعب بحقوق الإنسان وتعمد إلى تعطيل القانون الدولي لحقوق الإنسان وتستثني شعوبا وجماعات بكاملها من مظلة القانون الدولي، وفي مقدمتها الشعب الفلسطيني، وتتجاهل أن استشراء ظواهر الإرهاب لم يكن محتما إلا في ظل تفشي مظالم النظام العالمي الذي تهيمن عليه تلك القوى.

وجاءت توصيات المشاركين كما جسدها التقرير الختامي للمؤتمر- مؤكدة الإدانة الكاملة للهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة باعتبارها تشكل جريمة ضد الإنسانية، فضلا عن إدانة اندفاع الولايات المتحدة في شن الحرب على أفغانستان دونما النظر في أية بدائل أخرى تجنب الشعب الأفغاني ويلات الحرب والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني خلالها.

كما أعرب المؤتمر عن أسفه إزاء تقاعس المجتمع الدولي لسنوات طويلة عن التعامل بجدية مع ظواهر الإرهاب، وأكد رفضه الشديد للتذرع بإجراءات مكافحة الإرهاب لتقييد حقوق الإنسان والحريات المدنية والإخلال بمعايير العدالة وإهدار حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء وحقوق الأقليات.

وأكد المؤتمر أن احترام القانون الدولي، وتعزيز حقوق الإنسان، وإشاعة قيم الديمقراطية، ونبذ التعصب وإنكار الآخر، هو المدخل الأكثر رحابة لمعالجة ظواهر العنف والإرهاب. كما أكد على أن مكافحة الإرهاب بصورة فعالة تتطلب التصدي للمشكلات التي قادت إلى تفجره، وهو ما يقتضي التصدي للمظالم الكبرى التي تسم النظام العالمي وبخاصة فيما يتعلق بالتوزيع غير المتكافئ للموارد وهيمنة الاحتكارات الكبرى على اقتصاديات العالم الثالث، والافتقار إلى معايير العدالة العالمية، وإهدار حق الشعوب في تقرير مصيرها، وتقلص فرص المشاركة السياسية والافتقار إلى آلية سريعة لفض المنازعات بين الدول والأمم على أسس عادلة ، ودعم بعض الأنظمة الفاسدة والاستبدادية وفقا لحسابات المصالح والنفوذ السياسي وتقويض حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية في جنوب العالم.

الاحتلال وإرهاب الدولة

وأكدت التوصيات على ضرورة وضع حد فوري لإرهاب الدولة الذي تمارسه سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق الشعب الفلسطيني، ومطالبة المجتمع الدولي بوضع أساس عادل لتسوية الصراع الفلسطيني/الإسرائيلي استنادا إلى قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة التي تكفل للشعب الفلسطيني حقه في تقرير مصيره وإقامة دولته على ترابه الوطني. وأكد المؤتمر مساندته للحق المشروع للشعب الفلسطيني في مقاومة الاحتلال في إطار قواعد القانون الدولي، وشدد على ضرورة انسحاب إسرائيل الفوري من كل الأراضي العربية المحتلة.

كما أكد المؤتمر ضرورة وضع حد لتهميش القانون الدولي وضرورة إصلاح مجلس الأمن والأمم المتحدة وتعزيز نظام العدالة الدولية، ودعا في هذا الإطار كافة دول العالم للمسارعة بالتصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وأكد على ضرورة وضع اتفاقية دولية لمكافحة الإرهاب ودعا كذلك إلى مراجعة الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لضمان اتساق نصوصها مع القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

تهميش الدور الأمريكي

وأخيرا فإن هذا المؤتمر قد شكل مناسبة هامة لاستفتار طاقات الحركة العالمية لحقوق الإنسان في مواجهة التحديات الراهنة، ودعوتها إلى ابتداع أساليب عمل جديدة تساعد في تحقيق أهدافها، واستنباط أدوات ضغط جديدة على الولايات المتحدة، على وجه الخصوص، التي يؤدي سلوكها إلى تحول العالم كله إلى غابة لا ضابط لها ولا قانون. ولذلك كانت دعوة مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان عبر كلمته التي ألقاها بهي الدين حسن في افتتاح المؤتمر- لأن يقتصر أي حوار بين أطراف الحركة العالمية لحقوق الإنسان من جانب، والإدارة الأمريكية من جانب آخر، على دفع الإدارة الأمريكية لإعادة النظر في سياساتها التي تمثل أبلغ إساءة لحقوق الإنسان العالمية، وضرورة العمل على تهميش الدور الأمريكي الرسمي في شئون حقوق الإنسان العالمية، ما لم تراجع الولايات المتحدة سياساتها.

ويلقي هذا الملف الضوء على العديد من أوراق المؤتمر، كما يعرض كذلك لعدد من الفعاليات الأخرى التي عالجت ملف الحملة على الإرهاب وانعكاساتها على حقوق الإنسان.

جانب من المشاركين في افتتاح المؤتمر : فاروق العشري- الحزب الناصري، محمد سيد أحمد، ناهد العشري (وزارة الخارجية)، د. صلاح عبد المتعال والمستشار سعيد الجمل

في افتتاح مؤتمر "الإرهاب وحقوق الإنسان"

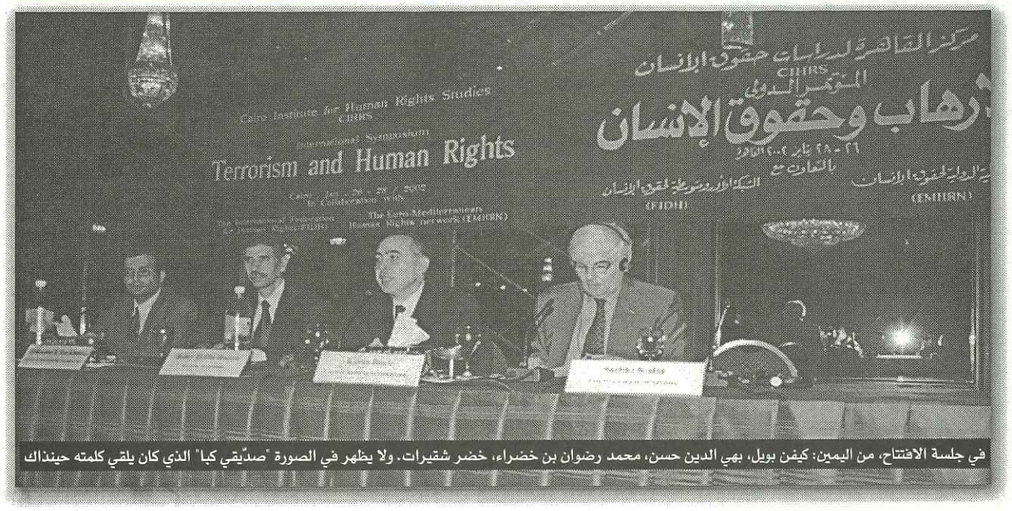

في جلسة الافتتاح، من اليمين: كيفن بويل، بهي الدين حسن، محمد رضوان بن خضراء، خضر شقيرات، ولا يظهر في الصورة "صدّيقي كيا" الذي كان يلقي كلمته حينذاك

مساندة حق الشعب الفلسطيني في مقاومة الاحتلال والمطالبة بتهميش الدور الأمريكي في شئون حقوق الإنسان

افتتح مؤتمر "الإرهاب وحقوق الإنسان" أعماله بكلمات مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والأمين العام لجامعة الدول العربية، وممثلي المنظمات الداعية للمؤتمر.

أكدت ماري روبنسون المفوض السامي لحقوق الإنسان في كلمتها التي ألقاها بالنيابة عنها كيفين بويل المستشار الأول للمفوض السامي أن ظاهرة الإرهاب الدولي تمثل تحديا خطيرا لأغراض الأمم المتحدة في تحقيق الأمن والسلم الدوليين واحترام حقوق الإنسان وتعزيز التنمية البشرية والتعاون الدولي بين الأمم. وأكدت ضرورة الدفع باتجاه التصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تقديم مرتكبي الجرائم الإرهابية. وشددت ماري روبنسون على ضرورة متابعة الإجراءات التي تتخذها الدول في مكافحة الإرهاب لضمان ألا تقود تلك الإجراءات إلى التضييق على حقوق الإنسان والحريات، مؤكدة على أن الديمقراطية وحقوق الإنسان توفر أفضل مناخ لدرء مخاطر الإرهاب ومحاربتها.

وأوضحت كلمة عمرو موسى الأمين العام للجامعة العربية والتي ألقاها بالنيابة عنه المستشار محمد رضوان بن خضراء، رئيس الإدارة العامة للشئون القانونية بالجامعة أن مشاركة الجامعة في المؤتمر تأتي تعبيرا عن إيمانها بالدور الهام للمنظمات غير الحكومية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتأكيدا على أهمية إقامة جسور التعاون والتنسيق بين المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني. ودعا عمرو موسى المجتمع الدولي للتصدي بكل حزم لإرهاب الدولة الذي تمارسه إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني، وناشد المؤتمر إصدار نداء عاجل للمجتمع الدولي بضرورة التخلي عن سياسة الكيل بمكيالين في التعامل مع إرهاب الدولة الذي تمارسه إسرائيل واتخاذ إجراءات عملية لحماية الشعب الفلسطيني ووضع حد لاحتلال إسرائيل للأراضي العربية. كما أكد على أهمية وضع اتفاقية دولية لمكافحة الإرهاب تتضمن تعريفا محددا للإرهاب ومفهوم إرهاب الدولة.

وأوضح بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في كلمته أن مبادرة عقد هذا المؤتمر تأتي في سياق الانتباه المبكر لحركة حقوق الإنسان في مصر للمخاطر المترتبة على بروز جماعات غير حكومية تسعى لتحقيق أهدافها السياسية عن طريق العنف والإرهاب، وفي إطار الدور الريادي للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان في التصدي لهذه الظواهر ولفت أنظار المجتمع الدولي عبر المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بفيينا عام ١٩٩٣ إلى الحاجة الماسة لأن تولي الأمم المتحدة أهمية خاصة للانتهاكات الجسيمة المرتكبة من جانب أطراف غير حكومية وأن تبلور رؤية محددة للتصدي لهذا النمط من الانتهاكات في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان. غير أن المؤسف أن الحكومات لم تعبأ بهذه الدعوة في حينها مما وسع من نطاق الإرهاب الدولي وباتت الحرب المفتوحة ضده مؤخرا حربا على حقوق الإنسان ذاتها، وخاصة في ظل المناخ الهستيري الذي أفرزته الهجمات الإرهابية في الحادي عشر من سبتمبر.

وأكد بهي أن أي مناقشة جادة للعداء للغرب من قبل العرب والمسلمين على صلة وثيقة بإهدار حقوق الشعب الفلسطيني، وخاصة بسبب الحماية والحصانة التي تسبغها الولايات المتحدة على جرائم الاحتلال الإسرائيلي وبفضل التواطؤ الأوروبي أيضا على هذه الجرائم. وهو ما أدى إلى تعطيل الآليات الدولية التي تكفل الحماية للشعب الفلسطيني وحال دون إخضاع إسرائيل لنفس معايير المحاسبة التي يطبقها المجتمع الدولي على بقية دول العالم.

ودعا بهي للتصدي للقوى الدولية التي تتلاعب بحقوق الإنسان وتستشي شعوبا وجماعات بكاملها من مظلة حماية القانون الدولي، وأكد على ضرورة أن يقتصر أي حوار بين أطراف الحركة العالمية لحقوق الإنسان والإدارة الأمريكية على دفع الإدارة الأمريكية لإعادة النظر في سياساتها التي تمثل أبلغ إساءة لحقوق الإنسان. وشدد على ضرورة تهميش الدور الأمريكي الرسمي في شئون حقوق الإنسان العالمية بما يتضمنه ذلك من العمل على عدم عودتها مرة أخرى لاحتلال مقعدها بلجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، ما لم تراجع سياساتها.

وأكد صديقي كابا رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان على ضرورة تقييم تبعات الإرهاب وتدابير الحرب ضده من منظور حقوق الإنسان. وأشار إلى أن مكافحة الإرهاب لن تتم بمعزل عن دراسة أسبابها. ومن ثم فإن الفيدرالية الدولية تتبنى الدعوة إلى تشكيل ائتلاف دولي من أجل السلام والتنمية البشرية والديمقراطية. وشدد في هذا الإطار أيضا على أهمية الأخذ في الاعتبار حق الشعوب في تقرير مصيرها وضرورة فض المنازعات الدولية بالطرق السلمية.

وأوضح خضر شقيرات عضو اللجنة التنفيذية بالشبكة الأورومتوسطية ومدير جمعية القانون بالقدس، أن الولايات المتحدة الأمريكية تحاول تسويق معنى واحد للإرهاب وحصره في كل ما يتعارض مع مصالحها الخاصة، ومصالح إسرائيل، مستهدفة بذلك تشويه الحق المشروع للشعوب المستعمرة في الدفاع عن حريتها ووصمه بالإرهاب، مشيرا إلى أن التعريف الأمريكي للإرهاب يزيل تماما مفهوم إرهاب الدولة سواء عن الولايات المتحدة أو حلفائها وفي القلب منهم إسرائيل. ودعا إلى ضرورة التمييز بين المقاومة المشروعة للظلم والاحتلال التي تتوافق مع القانون الدولي الإنساني والإرهاب الذي يتم بهدف تحقيق مآرب سياسية.

هل كان ممكنا تجنب ويلات الحرب على أفغانستان؟

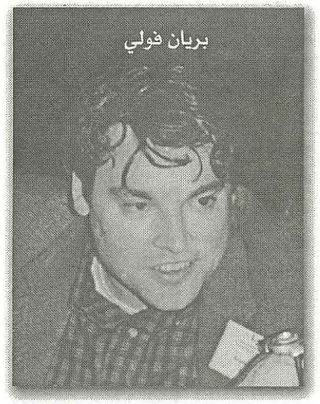
بريان فولي

ذلك السؤال كان محور ورقة العمل المقدمة من بريان فولي عضو منظمة المحامين لمناهضة الحروب والأستاذ بكلية الحقوق بجامعة ويدنر بالولايات المتحدة. وهو يؤكد أن التفكير في بدائل للقوة والعنف هو الشئ الذي لم يحدث بعد أحداث ١١ سبتمبر، وأن الولايات المتحدة والأمم المتحدة تقاعسا عن العمل سويا لإيجاد أية بدائل. وهكذا فإن الحرب ضد أفغانستان تفقد مشروعيتها بمقتضى القانون الدولي.

ويلاحظ أن ميثاق الأمم المتحدة يحظر تماما استخدام القوة حيث يقصدها فقط عند الضرورة كما يشجع أيضا على استخدام الدول للوسائل السلمية لحل النزاعات مع تدخل مجلس الأمن وأجهزة الأمم المتحدة الأخرى مثل الجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية. غير أنه في أعقاب الحادي عشر من سبتمبر لم يتم البحث عن بدائل ذات مغزى. وادعت الولايات المتحدة ببساطة أنها يمكنها التصرف وحدها بناء على حق الدفاع عن النفس المنصوص عليه في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. غير أن هذه المادة لا تجيز هذا الموقف المتواصل حيث تقرر دولة بمفردها كيف ومتى تستخدم القوة ولا أن تحدد، من جانب واحد، قائمة بالدول التي تستهدفها في غضون عملية "الدفاع عن النفس".

الطريق الذي لم يسلك

إن الولايات المتحدة كان بإمكانها أن تلجأ إلى مجلس الأمن ليرشدها بدلا من أن تتخذ قرارات سريعة ملبدة بالعواطف. كان بالأحرى بها تكوين لجنة من خبراء من الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية والجامعات. و على الصعيد الداخلي، كان الأحرى بالرئيس بوش توصية الشعب الأمريكي بتوخي الحذر والتزام الصبر، والالتزام بالقانون الدولي عوضا عن ترديد صيحات الحرب، التي ربما تكون ذات أثر تطهيري ، ولكنها ستؤدي على المدى القصير إلى المزيد من القتلى وإلى مزيد من الإرهاب على المدى الطويل. وعلى الصعيد الدولي، كان الأجدى بالرئيس بوش أن يعلن أنه يسعى إلى حل سلمي وعادل للمشكلة وأنه يسعى لإيجاد مرتكبي ذلك الحادث ومحاكماتهم بمقتضى القانون الدولي.

إن اتباع مثل هذا المدخل كان بمقتضاه أن يحافظ على تعاطف العالم مع الولايات المتحدة. إن الغضب الجماعي العالمي إزاء أحداث ١١ سبتمبر كان كفيلا بتطويق الإرهابيين وتشجيع الدول الإرهابية على تدمير معسكرات وقواعد الإرهابيين.

أهداف غير محددة

ويلاحظ فولي أنه لم يتم تعريف أهداف الولايات المتحدة منذ أحداث ١١ سبتمبر. هل هو تقديم أسامة بن لادن للعدالة؟ هل هى هزيمة القاعدة؟ أم وضع نهاية للإرهاب في جميع أنحاء العالم؟. لقد تسبب فشل الولايات المتحدة في تعريف المشكلة والهدف، في اتساع نطاق المهمة في الحجم والأهداف. فما بدا على أنه مهمة للقبض على رجل واحد أو تدمير معسكرات القاعدة تحول إلى مهمة لتحرير الأفغانيين من قبضة طالبان. ثم أصبحت تلك المهمة الإنسانية معتمة حين رفضت الولايات المتحدة وقف القصف للسماح بشاحنات الغذاء للوصول إلى ملايين الأفغان الذين يتضورون جوعا.

ويرى فولي أن الولايات المتحدة كان بإمكانها أن تحدد أن هدفها هو القبض على أسامة بن لادن وزعماء القاعدة الرئيسيين ومحاكمتهم. وكان يمكن تحقيق هذا الهدف بالوسائل السلمية والتفاوض. فواقع الأمر هو أن طالبان كانت قد بدأت عملية التفاوض بالفعل في حين قامت الولايات المتحدة بإخراسها. ففي أعقاب ١١ سبتمبر، أكدت طالبان أنها على استعداد لتسليم بن لادن إلى دولة ثالثة أو محاكمته بنفسها بمقتضى القانون الإسلامي في مقابل تقديم أدلة عن مسئوليته عن الحادث. ورفضت الولايات المتحدة التفاوض. لقد كان بإمكان الولايات المتحدة دفع طالبان إلى تقديم المزيد من التنازلات عند التفاوض حتى إذا كانت قد قبلت بعرض طالبان بمحاكمة بن لادن في دولة ثالثة، لكانت تمكنت بذلك من نزع المصداقية عن طالبان. وبدلا من ذلك، حرقت الولايات المتحدة كومة القش ولم تتمكن من إيجاد الإبرة من بين الرماد.

حرب على حقوق الإنسان

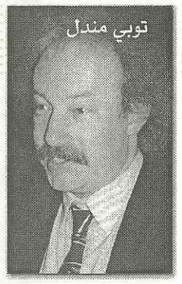
توبي مندل

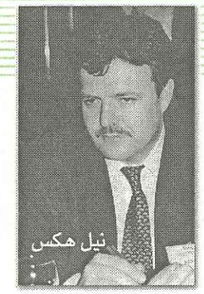
نيل هكس

توقف المؤتمر أمام سيل التشريعات والإجراءات التي اتخذت في أمريكا وأوروبا بدعوى الحرب على الإرهاب والتي أسفرت عن قيود هائلة على الحريات المدنية وحرية التعبير وحقوق الإنسان بصفة عامة. حيث **لاحظ توبي مندل مدير الإدارة القانونية بمنظمة المادة ١٩** أن الإدارة الأمريكية هيأت المناخ للضغوط على حرية التعبير ومراقبتها رسميا، فضلا عن الرقابة الذاتية التي شكلت نوعا من استجابة الإعلام لتلك الضغوط، في ظل الخطاب الأمريكي الرسمي الذي صنف العالم بين مؤيد للولايات المتحدة أو مؤيد للإرهاب. وأضاف أن الحقيقة وحق المواطنين في المعرفة وتلقي المعلومات كان واحدا من ضحايا أو خسائر الحرب على الإرهاب. وأشار إلى أن الإدارة الأمريكية قد حاولت إخراس صوت قناة الجزيرة القطرية والتأثير على رسالتها الإعلامية وهو ما يعني أن الضغوط الأمريكية على حرية التعبير امتدت لما هو أبعد من حدود الولايات المتحدة، ويضيف إلى ذلك أن النائب العام الأمريكي اعتبر أن أية آراء داعية لصيانة الحريات بمثابة تشجيع على مزيد من الإرهاب.

إخلال بمعايير العدل والمساواة

وفي نفس السياق فقد **لاحظ نيل هكس مسئول برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان بلجنة المحامين لحقوق الإنسان بالولايات المتحدة** ، أن التدابير الصارمة التي اتخذتها الولايات المتحدة موجهة بالدرجة الأولى لغير الأمريكيين، وأنه قد بات واضحا أن العرب والمسلمين في أمريكا هم الخاسر الأكبر من تلك التدابير، حيث منحت تدابير مكافحة الإرهاب المعتمدة منذ أكتوبر الماضي صلاحيات أكبر لمكتب التحقيقات الفيدرالية في التنصت على الأفراد، وسمح لمصلحة السجون بالتنصت على مقابلات المحامين مع المحتجزين داخل السجون ومراقبة المكاتبات المتبادلة فيما بينهم. ومنح النائب العام سلطات واسعة في اعتقال غير الأمريكيين ومراقبتهم. والمفترض أن يتم توجيه الاتهام من قبل النائب العام للمعتقل خلال سبعة أيام أو يؤمر بإخلاء سبيله، غير أنه من المؤسف أن هذه الإجراءات لا تخضع لمراقبة ومراجعة قضائية، وهو ما يعني أن هذه التدابير تفتح الباب للاعتقال طويل الأمد. وقد استخدمت هذه الصلاحيات في اعتقال أكثر من ١١٠٠ شخص من العرب والمسلمين في سرية تامة ولم يحصلوا على حقهم في الاتصال بمحام لتمثيلهم، هذا بخلاف الخطر الجاسم الذي تمثله المحاكمات العسكرية بما تنطوي عليه من إخلال جسيم بمعايير المساواة أمام القانون، وبمعايير العدالة.

مستقبل المهاجرين

وفي أوروبا، ورغم وجود ترسانة من القوانين المعتمدة من قبل لمكافحة الإرهاب، **كما يلاحظ إدريس اليازمي الأمين العام للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان**، فقد أضيف إليها من بعد الحادي عشر من سبتمبر المزيد من القوانين، التي منحت صلاحيات أوسع لأجهزة الأمن في تقييد الحريات، وبخاصة في فرنسا وبريطانيا وألمانيا. والملفت هنا أن البلدان الثلاثة تضم أكبر تجمعات المهاجرين في أوروبا، وتلعب دورا مركزيا مؤثرا في تشكيل وإدارة شئون الاتحاد الأوروبي.

ويقول اليازمي إن الطابع المؤقت لهذه القوانين الجديدة يشكل اعترافا ضمنيا من قبل حكومات هذه البلدان بأنها تنطوي على تهميش الضمانات والحريات الدستورية بشكل أو بآخر. ويشير إلى أن التدابير القانونية المستحدثة في البلدان الثلاثة تجبر الشركات العاملة في خدمات الإنترنت على الاحتفاظ لمدة تصل إلى عام كامل بتلك المراسلات الإلكترونية لديها وتقديمها عند طلبها من قبل أجهزة الأمن.

وفي فرنسا تصل التدابير إلى حد السماح بتفتيش السيارات والمكاتب الخاصة في غياب أصحابها. وفي بريطانيا التي يوجد بها أقدم قوانين مكافحة الإرهاب في أوروبا -والذي تم تعديله قبل عام من وقوع أحداث سبتمبر- فإن ذلك لم يمنع حكومة توني بلير من سن قانون جديد بعد الأحداث يسمح بالاحتجاز طويل الأمد لأي شخص دون تهمة أو محاكمة، إذا ما اعتبرته أجهزة الأمن إرهابيا أو له علاقة بمنظمات إرهابية. ويضيف اليازمي أن مشروع قانون حول الإرهاب يجري تدارسه من قبل مجلس وزراء العدل بالاتحاد الأوروبي يميل لاعتماد تعريف غير دقيق للإرهاب يخشى معه أن يشمل التجريم في هذا الإطار أنشطة سلمية من قبيل التظاهرات ضد العولمة أو الاحتجاجات النقابية.

النموذج المصري

كما استعرض المؤتمر كذلك تداعيات المواجهة ضد الإرهاب على أوضاع حقوق الإنسان في العالم العربي، حيث لاحظ **جو ستورك ممثل منظمة مراقبة حقوق الإنسان الأمريكية** أن انتهاكات حقوق الإنسان في المنطقة العربية تستمد مبررات جديدة إضافية وخاصة في ضوء القيود على الحريات في الغرب وأمريكا، فضلا عما أشار إليه ممثلون حكوميون في الغرب من ضرورة اقتفاء أثر النموذج المصري في مكافحة الإرهاب. غير أنه من الواضح أن منظمة مراقبة حقوق الإنسان قد تبدو في حاجة إلى مراجعة استراتيجيتها، التي تقوم على حفز الحكومة الأمريكية على اتخاذ إجراءات أو تبني مطالب محددة بشأن أوضاع حقوق الإنسان في بلدان أخرى، وهو ما ألمح إليه جو ستورك خلال المناقشات حول مدى جدوى تلك الاستراتيجية في ظل الاستخفاف الصارخ بالقانون الدولي الإنساني من جانب الولايات المتحدة وفي ظل تلاعبها بحقوق الإنسان وتوظيفها في خدمة مصالحها.

جو ستورك

النخبة العربية والخوف من الغرب

الصورة المرسومة للغرب في العالم العربي، لا تشكل سوى الجزء الظاهر من الحياة السياسية والفكرية العربية، والذي يعبر عن آراء النخب التي لديها القدرة على نشر آرائها وتوجهاتها. وتشترك كل هذه النخب في تبني موقف انتقائي تجاه الغرب والحضارة الغربية. فباستثناء الجماعات الصغيرة الأشد تطرفا في التيار الإسلامي، فإن التياراتَ المختلفة تجمع على وجود شئ ما يمكن للغرب أن يسهم به في تطور بلادنا سواء في مجال التقدم التكنولوجي أو الاقتصادي أو العسكري أو حتى فيما يتعلق ببعض جوانب النظام السياسي الديمقراطي. وفيما عدا ذلك فإن هذه النخب لكل منها تخوفاته تجاه الغرب.

هكذا استهل **جمال عبد الجواد مدير وحدة العلاقات الدولية بمركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية**- ورقته ومداخلته أمام المؤتمر الدولي حول "الإرهاب وحقوق الإنسان". مشيرا إلى أن النخب الإسلامية ترى في النموذج الغربي تهديدا للقيم الإسلامية الأصيلة، بينما تنظر النخب القومية العربية للغرب باعتباره يمثل تهديدا للمصالح القومية في الوحدة العربية وتحرير فلسطين. على حين أن النخب الاشتراكية تعتبر الغرب قاعدة الرأسمالية التي تريد توسيع نطاق الاستغلال الرأسمالي لشعوب العالم الثالث، والتي تفرض أنماطا للعلاقات الرأسمالية تكرس التبعية والتخلف، وجميع هؤلاء يتخوفون من العولمة التي يرونها محاولة لمد نطاق الهيمنة الغربية/ الأمريكية على العالم في المجالات المختلفة. أما النخبة البيروقراطية فإنها تتخوف من أن يؤدي نظام السوق الرأسمالي الذي يسعى الغرب لترسيخه إلى إضعاف أسس نفوذها الاقتصادي والسياسي.

ويلاحظ جمال عبد الجواد أن صورة الغرب في المجتمعات العربية خلال الحقبة الاستعمارية كانت أكثر إيجابية مما هى عليه الآن، وهو ما يفسره بأسباب عديدة في مقدمتها تأثيرات الحقبة الراديكالية في العالم العربي على الحالة الثقافية والسياسية التي اتسمت بالتركيز على الأمة وتدعيم ضغوط التوحد في الجماعة والاندماج معها وإدانة التوجهات الفردية والحزبية و التركيز على التحديات الخارجية واختزال مفهوم السياسة في العالم العربي في السياسة الخارجية واعتبار الإصلاح الداخلي أمرا تابعا تتحدد نتائجه بالمواجهة مع العالم الخارجي واعتبار النموذج الغربي وخاصة في الحكم- لا يلائم المجتمعات العربية، وأن الأخذ به يعيد النفوذ الغربي مرة أخرى. ويضيف عبد الجواد إلى ذلك أن نجاح حركة الصهيونية في تأسيس دولة إسرائيل قد عزز أسهم التيارات الراديكالية، في نفس الوقت الذي ساهم فيه في تأجيج مشاعر العداء للغرب بسبب تعاطفه مع الصهيونية وتقديمه كافة أشكال الدعم لإسرائيل. ويلاحظ أيضا أن العجز العربي الراهن في التأثير على مجريات الصراع العربي-الإسرائيلي ولّد ميلا عربيا لتحميل مسئولية هذا العجز على الآخرين وهو الغرب الذي يتم اختزاله في الولايات المتحدة على وجه الخصوص، وأن الأنظمة الحاكمة في هذا الإطار تسعى لتوجيه مشاعر الغضب العربية إلى أهداف خارجية، ويساعد في ذلك المعايير المزدوجة لأمريكا والغرب في التعامل مع عدد من القضايا العربية، وهو ما يظهر بوجه صارخ في فلسطين والعراق

المقاومة.. حق مشروع للشعب الفلسطيني

عزمي بشارة

كان من الطبيعي أن تفرض حقوق الشعب الفلسطيني نفسها على مختلف القضايا المطروحة على مؤتمر الإرهاب وحقوق الإنسان، فهى حسب تعبير **بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان**، تشكل نقطة تقاطع بين الأسئلة الكبرى ، التي انبعثت بعد الحادي عشر من سبتمبر وكانت دولة الاحتلال والإرهاب الإسرائيلي أكثر الأطراف نجاحا في توظيف تداعيات ١١ سبتمبر، وفي تصوير الحق المشروع للشعب الفلسطيني في مقاومة الاحتلال والدفاع عن نفسه في مواجهة القمع المتواصل بحقه وفي ظل عجز الآليات الدولية عن تقديم الحماية له.

ومن خلال كلمة مركز القاهرة في افتتاح أعمال المؤتمر أكد بهي أن أي مناقشة جادة لظاهرة كره الغرب لابد أن تضع في الاعتبار ذلك الشعور المتراكم بالظلم القومي الواقع على العرب بسبب الحماية والحصانة التي تسبغها أمريكا على جرائم الاحتلال الإسرائيلي وبفضل التواطؤ الأوروبي أيضا، مؤكدا أن افتقار المجتمع الدولي إلى الإرادة السياسية لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين يعكس مدى خضوع المجتمع الدولي لابتزاز دولة واحدة، هى إسرائيل، تهدد السلم والأمن الدوليين وتحتل أراضي الغير وتمارس العنف والإرهاب وتواصل شن حرب التجويع والإبادة لوأد الانتفاضة ومقاومة الشعب للاحتلال، وتفرض نظام الأبارتيد العنصري دون أن يجرؤ المجتمع الدولي على إخضاعها للمحاسبة.

ولاحظ **المفكر الفلسطيني عزمي بشارة** أنه منذ أحداث سبتمبر جرى تصنيف العالم ما بين إرهابيين ومحاربين للإرهاب، والمفارقة أن إسرائيل في هذا التصنيف باتت بين أعضاء "نادي محاربي الإرهاب"، في حين جرى ضم الفلسطينيين إلى زمرة بن لادن. وأكد أنه لا ينبغي التوقف عند ذلك التصنيف الذي جعل من مقاومة الشعب الفلسطيني نوعا من الإرهاب، فجميع حركات التحرر الوطني لم تسلم من تهمة الإرهاب، والأهم أن نركز على تصنيف آخر يميز بين شعب محتل، وقوة احتلال. وأضاف أن الشعب الفلسطيني لا يملك وسيلة سياسية سلمية لنيل حقه في تقرير مصيره، فالاحتلال بطبيعته ليس ديمقراطياً، والأهم أنه احتلال استيطاني يقوم بإحلال شعب على أنقاض شعب آخر.

لا صوت يعلو على صوت المعركة ضد الإرهاب!

"لقد انهار دوركم مع انهيار برجي مركز التجارة في الحادي عشر من سبتمبر". هذا هو النص الصريح لما وجهه مسئول أمني كبير لمندوبي منظمة العفو في ديسمبر، ليضع يديه على التحديات الأساسية التي تواجه حركة حقوق الإنسان عقب أحداث ١١ سبتمبر.

نحو تعزيز ثقافة التسامح وحرية الاعتقاد

شهدت العاصمة الأسبانية مداولات المؤتمر الدولي الذي عقد برعاية الأمم المتحدة حول علاقة التعليم المدرسي بحرية الاعتقاد الديني، وكذلك أثره على التسامح والتعايش بين الأفراد المختلفين على أساس ديني، عرقي.. الخ، وقد جاء عقد هذا المؤتمر بمناسبة مرور عشرين عاما على صدور إعلان الأمم المتحدة الخاص بالقضاء على كافة أشكال التمييز القائمة على أساس الدين أو المعتقد. وأضفى مزيدا من الأهمية على المؤتمر انعقاده في ظل المنعطف الخطير الذي تمر به البشرية بعد تفجيرات سبتمبر التي طرحت على بساط البحث مدى قدرة الثقافات والحضارات الإنسانية المختلفة على التواصل والتعايش السلمي، انطلاقا من تعزيز ثقافة التسامح وتقبل الآخر.

وقد شارك في المؤتمر لفيف من المنظمات الدولية والإقليمية، ومن بينها مركز القاهرة الذي مثله بهي الدين حسن.

أكد الإعلان الصادر عن المؤتمر على أهمية دور التعليم في حماية واحترام الحق في حرية الاعتقاد وفي نشر ثقافة التسامح.

ويقر الإعلان بحق الأجيال القادمة في العيش في مناخ التسامح والسلام والفهم المتبادل بين البشر، وألا تتعرض تلك الأجيال لأي اضطهاد على أساس الدين والمعتقد، ويشدد على الدور الذي يمكن أن تلعبه الحكومات في تو جيه السياسات التعليمية في هذا المجال. ويؤكد على ضرورة تنقية مناهج التعليم من أية إشارات تشجع على التمييز على أساس ديني أو غيرها من أنواع التفرقة التي تؤجج مشاعر الكراهية والعنصرية.

ويطالب الإعلان جميع الدول و الحكومات بضمان أن تقوم العملية التعليمية على أساس مبادئ المساواة وأن تكرس على مبادئ حرية الاعتقاد والتسامح الديني. ويقتضي ذلك إيلاء اهتمام خاص لتأهيل المعلمين وتوجيههم وتشجيعهم على غرس تلك المبادئ لدى الطلاب.

كما يدعو الإعلان إلى تعزيز التعاون الدولي بين الحكومات في مجال تشجيع التبادل الثقافي وكذلك تبادل البعثات التعليمية سواء للطلاب أو المعلمين للاستفادة من الخبرات المتبادلة.

ويشدد الإعلان على ضرورة أن تلعب وسائل الإعلام والاتصال الحديثة دورا مشجعا لحرية البحث العلمي وتعزيز الاحترام المتبادل بين الثقافات، وأكد على أهمية إجراء تقييم نقدي لما تبثه وسائل الإعلام من مواد بحيث لا يقع المتلقون للرسالة الإعلامية فريسة لأي مواد من شأنها تأجيج مشاعر العنصرية أو إشاعة الكراهية الدينية.

وأكد الإعلان على أهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز مبادئ حرية الاعتقاد والتسامح الديني والقبول بالتعدد والاختلاف، وبخاصة من خلال التصدي للموروثات الثقافية السلبية داخل المجتمعات المختلفة، والتي تسهم في تكريس الكراهية العنصرية، وشدد بشكل خاص على دور منظمات المجتمع المدني، التي تنشط في حقل التعليم والتربية، مشيرا إلى ضرورة تنسيق وتكامل جهود هذه المنظمات مع جهود المؤسسات التعليمية الرسمية، وتشجيع الأعمال الأدبية والفنية والاستفادة من صور الإبداع المختلفة في هذا السياق.

وأخيرا فقد ناشد الإعلان الحكومات المختلفة الالتزام بالمعايير الدولية التي كرستها الاتفاقيات والإعلانات الدو لية ذات الصلة بمكافحة كافة أشكال التمييز على أساس العقيدة أو الدين أو الجنس أو اللون أو الانتماء القومي.. الخ. وعلى ضرورة التعاون مع أجهزة الأمم المتحدة من أجل تعزيز ثقافة التسامح وحرية الاعتقاد واحترام حقوق الإنسان .

ففي عالم منهمك بما يطلق عليه "الحرب ضد الإرهاب"، ينظر إلى حقوق الإنسان على أنها عائق أمام الفوز بالحرب وينظر إلى المدافعين عن حقوق الإنسان على أنهم مدافعون عن "الإرهابيين". ففي استطلاع حديث قامت به السي إن إن، أجاب أكثر من ٦٠٪ من المستطلعين أن على العفو الدولية أن تبتعدعن أفغانستان.

ربما تكشف هذه الكلمات، التي استهلت بها **إيريني خان الأمين العام لمنظمة العفو الدولية** ورقتها المقدمة للمؤتمر طابع المناخ الهستيري، الذي يعيشه العالم منذ ١١ سبتمبر وآثاره على حركة وعالمية حقوق الإنسان .

وتتوقف إيريني خان أمام قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ ، الذي ينص على قائمة من التدابير التشريعية وغيرها، التي يجب على الدول أن تنتهجها لمنع "الإرهاب"، وكذلك تأسيسه لجنة لمكافحة الإرهاب تقدم إليها الدول تقارير لتقوم بتقييمها. وتشير إلى أن مخاطر إجراءات مكافحة الإرهاب على حقوق الإنسان معروفة جيداً لأعضاء مجلس الأمن. كما بات واضحا أن الحكومات كانت تستغل "الحرب ضد الإرهاب" لفرض إجراءات صارمة على معارضيها.

ومع ذلك فإن مجلس الأمن لم يطلب من اللجنة ضمان ملاءمة الإجراءات الأمنية، التي تتخذها الدول لالتزاماتها بمقتضى مواثيق حقوق الإنسان. كذلك لم تستجب تلك اللجنة للمطالب الرامية إلى إصدار دليل إرشادي للحكومات وتعيين خبير في قانون حقوق الإنسان للمساعدة في مراقبة تصرفات الدول.

وتلفت النظر إلى البيان الصادر عن ١٧ مقرراً خاصاً بالأمم المتحدة في اليوم العالمي لحقوق الإنسان ٢٠٠١ حيث عبر الخبراء المستقلون عن "قلقهم العميق إزاء انتهاج أو دراسة تشريعات لمكافحة الإرهاب والتدابير الأخرى التي تنتهك حقوق الإنسان والحريات الأساسية" والتي استهدفت مجموعات بعينها مثل المدافعين عن حقوق الإنسان والمهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين والأقليات الدينية والعرقية والنشطاء السياسيين والإعلام .

ومع الإقرار بأن أحداث ١١ سبتمبر قد قوضت عالمية حقوق الإنسان في مجال العدالة، إلا أن إيريني خان ترى أن هذه الأحداث تقدم فرصة للتقدم في مجالات أخرى. ومن ذلك أن الحكومات قد أجبرت على إعطاء أهمية أكبر للأسباب، التي تدفع إلى التخطيط والتنظيم لمثل هذه الجرائم وارتكابها.

واعتبرت أن أحداث ١١ سبتمبر حفزت مناقشة مظالم المجتمعات، التي خرج منها الإرهابيون، وعلى وجه الخصوص النزاع الفلسطيني/ الإسرائيلي.

هل يمكن نزع فتيل صدام الحضارات؟

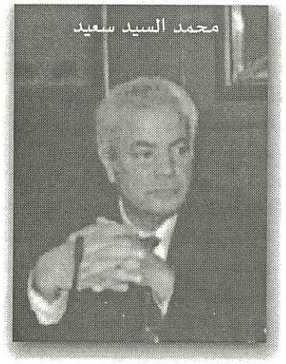

احتمالات الانزلاق إلى هوة الصراع الثقافي والصدام بين الحضارتين الغربية والعربية/ الإسلامية، ما تزال قائمة. فالعناصر الأساسية التي قادت إلى سوء الفهم والتحريض والكراهية فيما بين أبناء هاتين المنظومتين الثقافيتين ما تزال حاضرة ومستفرة. فهل يمكن تجنب انفجار حرب ثقافية، وهل يمكن التوصل إلى تواصل مستدام بين المنظومتين على قاعدة السلام والقبول المتبادل والنفع العام للبشرية؟

في هذا الإطار يؤكد **د. محمد السيد سعيد المستشار الأكاديمي لمركز القاهرة** أن تجنب الصدام الثقافي يرتبط بضرورة العلاج السريع والفعال لموضوعات التناقض وعلى رأسها الصراع العربي الإسرائيلي وحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، مؤكدا بأن الصراع وإن كان سياسيا إلا أن محيطه العام ومبرراته والخطابات التي تدور حوله ومحركاته كلها ثقافية.

قانون للتعايش

ويرى محمد السيد سعيد أنه ينبغي البحث عن قانون للتعايش السلمي والتسامح أو القبول المتبادل بين الثقافات، وأن أهم قاعدة لهذا القانون هى ما يتعلق بإدارة العلاقات بين أبناء هذه الثقافات والنظم الثقافية المختلفة. ومن غير المقبول في هذا الإطار أن تطغى ثقافة على أخرى ويستحيل ضمان التعايش إلا إذا وقع الاتفاق على قيم مشتركة تشكل مرجعية قابلة للتطبيق وتحظى بالاحترام العام لتسوية الخلافات بين الدول والأمم والشعوب.

ويضيف أن الاتفاق على هذه المعاني حادث بالفعل من الناحية النظرية، وإلا ما استمر شئ من الاحترام الشكلي على الأقل لهيئة الأمم المتحدة وميثاقها. لكن هذا الاتفاق الشكلي أيضا لم يمنع اندلاع الحروب والنزاعات ، بل إن عدم التطبيق الفعلي لهذا التوافق هو ما أدى إلى الاحتقان الحالي بين الحضارتين الغربية والعربية/ الإسلامية.

يرصد محمد في هذا السياق أن كل الثقافات تتسب لذاتها تفوقا أو وضعا أفضل من غيرها ومركزا وقيمة لإنشائها أعلى من الآخرين. فالحضارة الغربية تنظر لجميع النظم الثقافية الأخرى، بما في ذلك الثقافة العربية والإسلامية باعتبار أنها في أفضل الأحوال متخلفة بالمقارنة بها، وتعتبر ذاتها قمة التطور إن لم تكن الغاية النهائية للتطور.

حق الغزو

وفي المقابل فإن موقف الثقافة العربية من الغرب يسوده الارتباك، فهناك الشعور العميق بالتفوق الذي يجد جذوره في الفكرة الجوهرية للدين الإسلامي جنبا إلى جنب مع "عقدة النقص" التي تسم موقف العرب من العالم الغربي.

ويشير إلى أن فكرة حق "الغزو" التي تشتمل عليها بعض الثقافات تشكل النقيض الفلسفي لفكرة "الأخلاق العالمية". ويلحظ هنا أن الخوف من الإسلام يستند جزئيا على تصور أن المسلمين ينسبون لأنفسهم حق غزو الشعوب والثقافات الأخرى، وخاصة في ظل فلسفة التيارات الجهادية في الحركة الاستسلامية المستحدثة التي ترفع لافتات إقامة النظام الإسلامي في كل أنحاء العالم. ويشدد محمد على ضرورة إعلان قطيعة كاملة مع التفسيرات المتطرفة للدين، باعتبار أن الدعوة الدينية محصورة في الموعظة الحسنة ولا تشمل أي نوع من القسر أو العنف في الداخل والخارج، وأن الإسلام يدعو أتباعه لقبول الآخر الديني والتعايش السلمي مع الآخرين.

وإذا كانت ثمة أقلية ضئيلة للغاية تمارس العنف ضد الآخر الديني باسم الجهاد، فإن القائلين بغرينة الشعوب غير الغربية يشكلون الغالبية ويجسدون التيار الرئيسي داخل الثقافة الغربية تجاه الثقافات الأخرى. ولا يمكن إنقاذ العالم إلا من خلال فكرة القيم المشتركة والأخلاق العالمية التي تدافع عن التعدد الثقافي.

ويرى محمد السيد سعيد أن هناك حاجة حقيقية لتحالف عبر الحدود من أجل الدفاع عن الحضارة الإنسانية وتطويرها، وأن المسلمين في جميع أنحاء العالم سيقبلون الانضمام لتحالف عالمي مناهض للإرهاب والعنف والتطرف إذا تعامل العالم والغرب تحديدا مع الصهيونية باعتبارها أهم صور الإرهاب والعنف والتطرف المعاصر.

مركزية القانون الدولي

وينتقل محمد إلى مناقشة فكرة مركزية القانون الدولي باعتبارها تحدد الخط الفاصل بين التعايش والحرب، والنظام والفوضى، والإنصاف والظلم. ويشير لأن التيار الإسلامي يرى القانون الوضعي تعبيرا عن انحراف خطير يصل إلى درجة الكفر، ويرى القانون الدولي أقرب إلى النفاق نتيجة انتهاكه من قبل الدول الغربية المهيمنة. ويشير إلى أن العرب بشكل خاص كانوا ضحية خيانة أو تخلي الولايات المتحدة عن القانون الدولي، وهو ما تجلى في تحصين إسرائيل من العقاب على انتهاكها للقانون الدولي.

ويضيف محمد أن الولايات المتحدة عارضت دوما وجود سلطة قضائية دولية مهمتها فض النزاعات بالطرق السلمية على ضوء القانون الدولي، وقد أدى تصرفها المنفرد أو من خلال حلف الأطلنطي إلى تهميش مجلس الأمن. ويلاحظ أن الولايات المتحدة والغرب عموما يتحملون مسئولية إهدار فرص ثمينة لإصلاح منظومة الأمم المتحدة لأنهم يفضلون الأساليب السياسية على الأساليب القضائية لاتخاذ القرار الدولي.

وقد دفع العرب ثمنا باهظا لغياب سلطة قضائية دولية نزيهة. وكان الظلم الواقع على الشعب الفلسطيني مزدوجا لأن القرار الدولي لم يكن عادلا لوقف تدمير شعب على يد إسرائيل ، كما أن الافتقار لسلطة قضائية دولية حال دون تطبيق القرار الدولي بسبب معارضة إسرائيل وأمريكا وأحيانا الغرب بمجمله.

العنصرية في أوروبا لم تكن في حاجة إلى تفجيرات سبتمبر!

دياب أبو جهجه

لم تكن أوروبا في حاجة إلى الحادي عشر من سبتمبر لكي تصبح مناهضة للعرب أو المسلمين، فسياسات التمييز واضطهاد الأقلية العربية في أوروبا قائمة منذ زمن بعيد، كما أوضحت ورقة العمل التي أعدها **دياب أبو جهجه رئيس الرابطة العربية الأوربية.**

وقد لاحظ أن كره الأجانب بصفة عامة واقترانه بالعنصرية لم يزدهر في أي مكان مثلما ازدهر في أوروبا. ويضيف أن أوربا لم تستوعب أبدا هزيمتها في الحروب الصليبية، كما أن العالم العربي لم ينس بدوره الممارسات الوحشية، التي اقترنت بتلك الحروب. ومع هزيمة الخطر الشيوعي بدأت أوروبا والغرب كذلك في الوقوع فريسة للشيطان القديم، الذي يطاردهم دائما آلا وهو الفوبيا الإسلامية. وكان نتاج هذا أن الخطاب المناهض للعرب والمسلمين بدأ يطفو كخطاب رئيسي في كثير من الأجواء منذ بداية التسعينيات وتماشى بذلك مع النظريات الخاصة بصدام الحضارات.

ويشير أبو جهجه إلى أنه منذ حرب الخليج عام ١٩٩١، والتي أظهر خلالها المهاجرون العرب تعاطفهم مع العراق وازدرائهم لأمريكا، فقد كان ينظر للعرب في بلجيكا باعتبارهم "الطابور الخامس" للعدو الشرير -العراق- الذي جرى تقديمه باعتباره إمبراطورية للشر. ولم يكن من قبيل المصادفة أن ذلك العام شهد أعنف الصدامات بين الشرطة والشباب العرب، وتنامي نفوذ الحزب العنصري اليميني المتطرف Vlaams Blok الذي نظم حملة قومية مناهضة للمهاجرين تماثل كثيرا البرنامج العنصري للوبان في فرنسا. ورفع هذا الحزب شعارات من بينها "أوقفوا الغزو الإسلامي".

وفي مواجهة البرنامج العنصري الذي اكتسب أنصارا في الساحة البلجيكية، فقد طرحت الحكومة استراتيجيات جديدة للاندماج الاجتماعي، غير أنها بدلا من اعتبار الدمج عملية تشمل كافة السكان من مهاجرين وسكان أصليين وتقود إلى تنظيم مجتمعي متعدد الثقافات، فقد نزعت هذه الاستراتيجيات إلى إلغاء أوجه الاختلاف والتنوع بين الأغلبية والأقلية المهاجرة من خلال التعايش الكامل للأقلية داخل المجتمع. وكرد فعل على هذه السياسة بدأ المهاجرون في التنظيم من خلال منظمات ذاتية تهدف أساسا لدعم الثقافة واللغة الأم والحفاظ عليها. ومن ثم فإن استراتيجية الدمج في بلجيكا قد اتسمت بالعنصرية وأغفلت الحقوق المتساوية كما تغافلت عن أن التعدد والتنوع الثقافي هما السبيل الوحيدللتعايش المتناغم.

ويضيف أبو جهجه أن الإجراءات الأمنية في أوروبا بعد ١١ سبتمبر ليست بالحجم الذي يمكّن من مقارنتها بما يحدث داخل الولايات المتحدة. ولا تشعر أوروبا بدافع حقيقي لاتخاذ إجراءات مماثلة لما يفعله الأمريكيون، فهى لن تخاطر-على حد تعبيره- بزعزعة استقرارها من خلال دفع جيل ثان شاب ونشط من العرب لمفترق طرق. فالجالية العربية المهمشة اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا أنجبت جيلا جديدا بلا مستقبل ولديه ثقافة تمرد تجعله على استعداد لنقل قضيته للشارع في أي لحظة.

ويرى أبو جهجه أن وضع حد لاضطهاد الأقلية العربية والتمييز ضدها في أوروبا ينبع من تأكيد احترام حقوق الإنسان العالمية وتطبيقها، والعمل من أجل تحقيق الاحترام لكافة الثقافات ومعاملتها على قدم المساواة، ومنح حق التمثيل السياسي لكل المقيمين في البلدان الأوروبية.

ويؤكد أن الإسلام سيظل جزءا لا يتجزأ من الثقافة الأوروبية. كما يتعين على الأوروبيين من أصول عربية ومسلمة أن يصبحوا بمثابة الجسر الذي يؤدي لفهم أفضل بين الحضارتين. ويضيف أن أوروبا في حاجة للعرب والمسلمين للتخفيف من الهيمنة الأمريكية، وفي نفس الوقت فإننا في حاجة لأوروبا لكسر العزلة الدولية تجاه قضيتنا العادلة في فلسطين، وكذلك لتخفيف معاناة الشعب العراقي.

ندوة

"الديمقراطية وحقوق الإنسان بعد أحداث ١١ سبتمبر"

نظم مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية ندوة عن "الديمقراطية وحقوق الإنسان في العالم بعد أحداث ١١ سبتمبر"، شارك فيها مجموعة من الخبراء في هذا المجال.

أكد د. جمال مظلوم- مستشار مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية- أن أحداث الحادي عشر من سبتمبر بمثابة الاختبار الحاسم للعلاقة بين الأمن وحقوق الإنسان، وأيهما يأتي أولا إذا ما تم وضعهما على المحك.

وأكد أن الاهتزاز الذي تعرض له النموذج الليبرالي الغربي بفعل تدابير مكافحة الارهاب في أمريكا وأوروبا من شأنه أن يؤدي إلى فقدان الحركة الدولية لحقوق الإنسان للكثير من المكاسب التي حققتها، وذلك في ضوء أمرين، الأول: أن هناك توجها دوليا، خاصة بين الدول الأوروبية والولايات المتحدة، يدعو إلى عدم التورط في الضغط على دول أخرى من أجل تطبيق معايير حقوق الإنسان أو استخدام وسائل قسرية عبر الأمم المتحدة لتحقيق ذلك. والثاني: سيطرة الاعتبارات السياسية على مواقف الدول الكبرى من قضية حقوق الإنسان.

وأوضح مظلوم أن أحداث سبتمبر وفرت الذرائع والحجج التي مكنت بعض دول العالم من استغلالها في تصفية حسابات داخلية ضد معارضيها السياسيين والأقليات الإثنية الساعية إلى الاستقلال.

وقال د. محمد كمال مدرس العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة- إن أحدا ث ١١ سبتمبر قد أثرت على بعض الأسس التي يقوم عليها النموذج الأمريكي، مثل تراجع بعض الحريات والحقوق المدنية، الإخلال بمبدأ التوازن بين السلطات، ضعف دور المعارضة، تأييد النظم والممارسات السلطوية باسم محاربة الإرهاب.

وأوضح أنه بالرغم من هذه التراجعات الديمقراطية فإن الولايات المتحدة ليست في طريقها لأن تصبح دولة بوليسية أو دولة سلطوية من دول العالم الثالث فما زالت هناك العديد من القوانين والمؤسسات التي تحمي حقوق وحريات المواطن الأمريكي، ولكن خطورة ما يحدث في الولايات المتحدة ترجع إلى أن النموذج الديمقراطي الأمريكي قد فقد جانبا من بريقه لدى الرأي العام العالمي، والأخطر من ذلك أن ما يحدث في الولايات المتحدة سوف يشجع العديد من الدول الأخرى على انتهاك حقوق الإنسان بدعوى مكافحة الإرهاب.

وقال السفير د. عبد الله الأشعل مساعد وزير الخارجية للشئون القانونية أن الحملة التي تقودها الولايات المتحدة باسم مكافحة الإرهاب تقود إلى تآكل المرجعية القانونية للشرعية الدولية وتشجيع النظم الدكتاتورية على قهر شعوبها. وظهور أولويات جديدة في الدبلوماسية الدولية تأخذ في اعتبارها مصالح الدول الكبرى على حساب مصالح الدول الصغرى

حرية التعبير وتداول المعلومات ركيزة للإنتصار على الارهاب

يسري مصطفى

عقدت منظمة المادة ١٩ بالتعاون مع منظمة الصحفيين الكنديين، ندوتها الدولية الثالثة حول حرية التعبير في العاصمة البريطانية لندن. وتأتي هذه الندوة ضمن تقليد سنوي اتبعته منظمة المادة ١٩ حيث تدعو المقررين الخاصين لحرية الرأي والتعبير في الأمم المتحدة وأوروبا والأمريكتين للالتقاء بممثلين عن منظمات حقوق الإنسان والإعلام لمناقشة أحد جوانب قضية حرية الرأي والتعبير.. وقد خصص اللقاء لمناقشة قضية حرية التعبير في الإنترنت والإذاعة والتلفزيون. شارك في الندوة يسري مصطفى منسق البرامج بمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

وتأتي أهمية اختيار هذا الموضوع، حسب ورقة العمل التي نوقشت، من الأهمية المتزايدة التي بات يحظى بها الإنترنت سواء بوصفها أداة نشر واتصال تسمح لملايين من البشر حول العالم بالتواصل فورا وبتكلفة زهيدة. ذلك إلى جانب كونها أداة لنشر وإذاعة الأخبار وأداة تعليمية وصحية.

ومع ذلك وبسبب تنوع محتوى الإنترنت وسهولة استخدامه فقد أصبحت قضية خلافية. فشأنها شأن أي أداة أخرى، يمكن أن تستخدم في أغراض مختلفة. من ناحية تسمح الشبكة على سبيل المثال، بأن تصل الأخبار الجديدة لجميع البلدان في حين تعاني وسائل الاتصال الأخرى من رقابة شديدة مقارنة بشبكة الإنترنت. ولكنها من ناحية أخرى يمكن أن تستخدم لتسهيل ارتكاب الجرائم. يضاف إلى ذلك، أنه بسبب الطبيعة العالمية للشبكة، فثمة مشكلات تتعلق بمحتواها، فثمة مواد تبث على الشبكة من خلال بلد ما. ويكون الاطلاع عليها مشروعا أو مقبولا في هذا البلد، بينما لا يكون الأمر كذلك في بلدان أخرى متلقية لهذه المواد.

وبالتالي فقد ركزت ورقة العمل على عدة محاور تتعلق بقضية قواعد تنظيم الإنترنت فى علاقتها بحرية التعبير.

أولا: قضية الحصول على خدمات الإنترنت، ودور السلطات في توفيرها في المكتبات، والمحلات العامة، والإجراءات التى تتخذها بعض البلدان من أجل الحد من الوصول إلى الإنترنت كما هو الحال في المملكة العربية السعودية والصين.

ثانيا: قضية قواعد تنظيم محتوى الإنترنت بما في ذلك التنظيم الذاتي من قبل موفري خدمة الإنترنت واستخدام برامج للحجب والفلترة.

ثالثا: قضية التأثير المثبط لحرية التعبير بسبب المراقبة على الإنترنت سواء من قبل الدول أو فاعلين آخرين مثل أرباب العمل الخاص من خلال فرض أنواع من الرقابة على استخدام موظفيهم للإنترنت.

ولعل الموقف الذي كان أكثر وضوحا في هذا اللقاء وخاصة من قبل المقرر الخاص لحرية الرأي والتعبير بالأمم المتحدة هو الاتجاه نحو رفض أي نوع من الرقابة على الإنترنت أو فرض أي قواعد أو تدابير دولية أو محلية للحد من حرية التعبير على هذه الشبكة. وقد جرى التأكيد على أن ثمة قوانين موجودة بالفعل لمواجهة الجريمة بمختلف أنواعها. وبالتالى لا ينبغي التذرع بالجرائم التي يعاقب عليها القانون لفرض قيود على حرية الرأي والتعبير من خلال الشبكة.

ويبدو أن هذا الموقف كان على صلة بمواجهة النزوع السياسي بعد أحداث ١١ سبتمبر نحو فرض مزيد من القيود على الإنترنت باسم مواجهة الإرهاب. فقد بدا هذا الاتجاه واضحا، في رفض استخدام قضية مكافحة الإرهاب كذريعة للحد من حرية الرأى والتعبير.

ومن ناحية أخرى فقد تطرقت المناقشات إلى قضايا مثل العداء للإسلام، ودور الإعلام، وخاصة فى أعقاب أحداث الحادى عشر من سبتمبر حيث لعبت بعض وسائل الإعلام دورا فى تأجيج نزعات العداء والإسلاموفيا. وبالتالى فقد جرى التأكيد على أهمية ألا يكون الإعلام والانترنت أدوات لتأجيج النزعات العنصرية، بل أدوات لإبراز واحترام الخصوصيات الثقافية للشعوب والجماعات .

وقد انتهى اللقاء بصدور إعلان مشترك عن المقرر الخاص بالأمم المتحدة لحرية الرأي والتعبير بالاشتراك مع ممثل منظمة التعاون والأمن الأوروبي الخاص بحرية الإعلام والمقرر الخاص بحرية الرأي والتعبير في الأمريكتين، حول التحديات التي تواجه حرية الإعلام والتعبير وبخاصة في ظل تداعيات أحداث سبتمبر ٢٠٠١.

أكد الإعلان إدانة الهجمات الإرهابية التي تعرضت لها الولايات المتحدة. وأشار إلى أهمية إجراء مناظرات عامة مفتوحة على أساس حرية تبادل الأفكار. وهو ما يستدعي دعوة جميع دول العالم للعمل على تعزيز ضمانات حرية التعبير.

وتأكيدا على ما ذهب إليه المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية في دربان من أن "تعزيز أقصى دور للإعلام في محاربة العنصرية والتمييز وكراهية الأجانب والتعصب يتطلب انتهاج مدخل شامل يتضمن الإطار القانوني والمدني والجنائي والإداري الملائم من أجل تعزيز التسامح من خلال التعليم، وضبط النفس وغيرهما من التدابير الإيجابية"، فقد شدد الإعلان على أنه لا ينبغي السماح بانتصار الإرهاب على حقوق الإنسان بصورة عامة وحرية التعبير بصورة خاصة، مشيرا إلى أن ما اتخذته بعض الحكومات، في أعقاب أحداث ١١ سبتمبر من تدابير نحو تقييد حرية التعبير وإعاقة تدفق المعلومات بحرية تخدم الإرهابيين، وتقود بشكل سريع إلى انتكاس ضمانات حرية التعبير التي تم تطويرها على مدى قرون. وأكد الإعلان أن انتهاج أية استراتيجية فعالة لمواجهة الإرهاب يجب أن تتضمن إعادة التأكيد على القيم الديمقراطية وتعزيزها على أساس حرية التعبير.

وأكد على أن الإعلام المرئي والمسموع ينبغي أن يسعى إلى تعزيز ثقافة التنوع والاختلاف وهو ما يشمل المساواة بين الجنسين ومنح جميع قطاعات المجتمع الفرصة في الوصول إلى الإذاعة. ودعا إلى ضرورة إنشاء أجهزة خاصة لحماية الإعلام المرئى والمسموع من التدخلات لأسباب سياسية أو تجارية، واتخاذ تدابير فعالة لمنع احتكار ملكية الإعلام، وتشجيع مالكي وسائل الإعلام والعاملين فيها على إبرام اتفاقيات لضمان حرية الكتابة وضمان عدم تأثير الاعتبارات التجارية على المحتوى الإعلامي. كما أكد الإعلان أن الحق في حرية التعبير ينطبق على الإنترنت مثلما ينطبق على وسائل الاتصال والإعلام، ويتعين على المجتمع الدولي والحكومات الوطنية العمل على تعزيز استخدام الإنترنت في جميع أنحاء العالم.

على هامش اجتماعات لجنة حقوق الإنسان

مركز القاهرة يؤكد:

أمريكا تضفي الحصانة على الارهاب الإسرائيلي

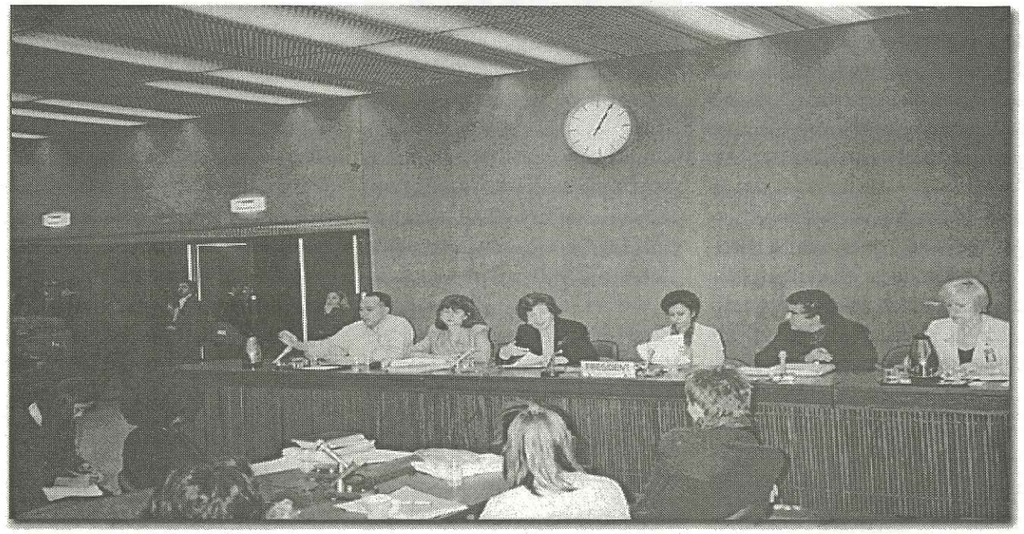

على المنصة من اليمين: لويز دازويل بك، الأمين العام للجنة الدولية للحقوقيين- إدريس اليازمي، الأمين العام للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان- إيريني خان، الأمين العام لمنظمة العفو الدولية- ماري روبنسون، المفوض السامي لحقوق الإنسان- جوانا واشلر، ممثلة مراقبة حقوق الإنسان- بهي الدين حسن، مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

بالتوازي مع اجتماعات لجنة حقوق الإنسان بجنيف شارك مركز القاهرة بالتعاون مع أربع من كبريات المنظمات الدولية لحقوق الإنسان ، وهى العفو الدولية، واللجنة الدولية للحقوقيين، والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ، ومراقبة حقوق الإنسان في تنظيم ندوة خاصة في ٢٢ مارس- حول "قضايا الإرهاب وحقوق الإنسان ".

وقد استعرض بهي الدين حسن مدير المركز خلال كلمته في الندوة أبرز التوصيات ، التي خلص إ ليها المشاركون في المؤتمر الدولي، الذي عقده مركز القاهرة في يناير الماضي في مصر حول نفس الموضوع، وتوقف بهي في كلمته أمام نمط إرهاب الدولة الذي تجسده إسرائيل، وضرورة التمييز بين حركات التحرر الوطني والمنظمات الضالعة في الإرهاب، وأكد بهي أنه في غيبة تعريف منضبط للجريمة الإرهابية، وغض الطرف عن إرهاب الدولة وتجاهل أو تناسي الحق المعترف به للشعوب بموجب القانون الدولي- في مقاومة الاحتلال وا لخلاص من الاستعمار، جاز للبعض أن يضع الممارسات الإجرامية والوحشية لسلطات الاحتلال في مرتبة واحدة مع حق الشعب المحتل في المقاومة وفي التصدي لصنوف الظلم والقهر اليومي،وفي أن يسعى لنيل حقه بيده، خاصة إذا ما أخذ في الاعتبار عجز المجتمع الدولي- بل وتواطؤ بعض أطرافه للحيلولة دون توفير أدنى أشكال الحماية الدولية لهذا الشعب وللحيلولة دون اتخاذ أي إجراء فعال يجبر سلطات الاحتلال على الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة.

وأكد بهي أن من شأن احترام القانون الدولي والتصدي للمظالم الكبرى التي تسم النظام العالمي بصورته الراهنة أن يعزز قدرتنا على مواجهة الظاهرة الإرهابية. وأضاف أن وضع حد لأ عمال العنف والإرهاب في الشرق الأوسط ينبغي أن ينطلق من أن الإقرار بأن حقوق الإنسان تشكل مظلة عالمية يستظل بها الجميع شعوبا وجماعات وأفرادا دون تمييز أو استثناء، وأن معايير وآليات الحماية الدولية لهذه الحقوق لم توضع لاستهداف دول بعينها واستثناء دول أخرى من المحاسبة. وشدد بهي على أن استثناء دولة إسرائيل من المحاسبة على جرائمها وتحصينها من العقاب يشكل استخفافا صارخا بمفاهيم العدالة الدولية وألقى بالمسئولية في هذا الإطار على الدور الأمريكي الذي أسبغ على إسرائيل تلك الحصانة الاستثنائية. ودعا إلى التصدي بحزم للسياسة الأمريكية التي تتلاعب بحقوق الإنسان.

وقد صدر عن الندوة بيان أعدته الجهات المنظمة للندوة ووقعته المنظمات غير الحكومية المشاركة في الندوة لتقديمه إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. ويؤكد البيان رفض المنظمات الموقعة أن تتم المقايضة بحقوق الإنسان باسم مكافحة الإرهاب، والتأكيد على أن التصدي الأمثل لجذور الظاهرة الإرهابية يتعين معه احترام حقوق الإنسان. ويدعو البيان لجنة حقوق الإنسان والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، ولجنة مكافحة الإرهاب المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ إلى مراقبة وتقييم التدابير المتخذة من جانب الدول لمكافحة الإرهاب ومدى تأثيرها على احترام حقوق الإنسان.

آراء ومساهمات

هزيمة القانون الدولي الإنساني بدأت من قبل الاجتياح الإسرائيلي

عبد الحسين شعبان

كاتب عراقي

في ديسمبر الماضي انتهى مؤتمر الدول الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة إلى نتائج هزلية فيما يتعلق بأهدافه المعلنة في البحث عن سبل لدفع إسرائيل للالتزام بأحكام هذه الاتفاقية.

وقد تناول العدد الأخير من سواسية الذي كان ماثلا للطبع عند انعقاد المؤتمر تغطية سريعة لهذه النتائج ولنتاج المؤتمر الموازي الذي دعت إليه عدد من المنظمات الفلسطينية والعربية والدولية احتجاجا على تقاعس المجتمع الدولي في مواجهة الجرائم الإسرائيلية. وفي هذا العدد يقدم الكاتب العراقي المعروف عبد الحسين شعبان رؤية تحليلية لهذه النتائج .

اختتم خلف أبواب مغلقة في جنيف المؤتمر الدولي للأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقيات جنيف الأربع المبرمة في عام ١٩٤٩، والذي انعقد بهدف بحث سبل إلزام إسرائيل باحترام بنود هذه الاتفاقات في الأراضي المحتلة. وقد استغرق المؤتمر أربع ساعات فقط من دون نقاش أو تصويت. وتبنى المؤتمر إعلانا كانت قد تمت صياغته بدقة منذ عدة أشهر ووزع على الدول الأطراف في المؤتمر منذ شهرين. ورغم أن "المجموعة العربية" اعتبرت الإعلان لا يمثل سوى "الحد الأدنى" فإن إسرائيل اعتبرته "متطرفا" في إدانتها.

لقد عقد المؤتمر في ظرف دولي شديد الحساسية والتعقيد، وبخاصة بعد أحداث ١١ سبتمبر وتعاظم المطالبة بتأمين حماية دولية للفلسطينيين وتطبيق القانون الدولي الإنساني بعد تصعيد حملة القمع والإرهاب ضد الانتفاضة ومؤسسات السلطة الفلسطينية والبنية التحتية للمجتمع المدني من جانب حكومة أرييل شارون، لكن بمفاجأة تتمثل بمقاطعة إسرائيل والولايات المتحدة وكندا واستراليا ونيوزلندا. رغم مشاركة ١١٤ دولة.

لم يتطرق الإعلان الصادر عن المؤتمر لموضوع "شرعية" أو "عدم شرعية" الاحتلال الإسرائيلي للأراضي المحتلة، لكنه ركز على أن الاحتلال ينبغي أن يخضع للقوانين الدولية واتفاقية جنيف الرابعة هى المعنية بحماية السكان المدنيين وقت الحرب وتحت الاحتلال.

تبنت الدول الأطراف في اتفاقية جنيف الرابعة النقاط الإثنتى عشرة الواردة في الإعلان الذي أكد على أن اتفاقية جنيف الرابعة تنطبق على الأراضي الفلسطينية بضمنها القدس الشرقية". وتبع أهمية هذا التأكيد من إعلان إسرائيل صراحة أن اتفاقية جنيف الرابعة غير قابلة للتطبيق في الضفة الغربية وقطاع غزة طالما أنها لا توّصف المناطق الفلسطينية بأنها "محتلة بل "متنازع عليها". وتقول إنها "استعادتها عام ١٩٦٧ من دول كانت قد "احتلتها" بصورة غير مشروعة منذ عام ١٩٤٨.!!

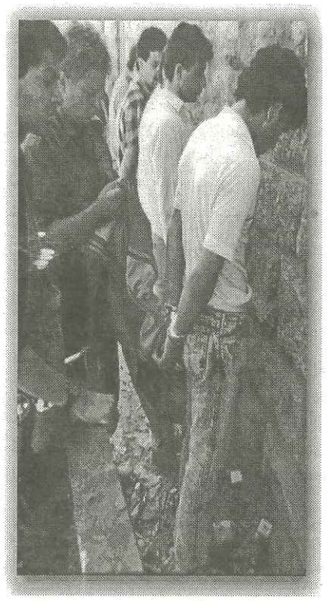

ودعا الإعلان في فقرته الرابعة "دولة إسرائيل باعتبارها قوة احتلال" إلى "الامتناع عن ارتكاب الانتهاكات الوارد ذكرها في الاتفاقية الرابعة مثل القتل العمد والتعذيب والترحيل غير المشروع". ودعا أيضا "قوة الاحتلال" إلى الامتناع عن العقاب الجماعي وتقييد الحركة دون مبرر".

وأكد الإعلان عدم شرعية المستوطنات في الأراضي الفلسطينية المحتلة أو توسيعها. وذكر الإعلان بضرورة ضمان حقوق جميع الأشخاص في زيارة الأماكن المقدسة، ودعا القوة المحتلة إلى تسهيل عملية الإغاثة وعدم عرقلة نشاطات اللجنة الدولية للصليب الأحمر ووكالة الأمم المتحدة لغوث اللاجئين (أونروا) وجميع المنظمات الإنسانية المحايدة.

وكانت سويسرا باعتبارها الدولة المؤتمنة على اتفاقيات جنيف، قد رفضت طلبا رسميا من إسرائيل لتأجيل أو إلغاء المؤتمر بحجة تفاقم خطورة الوضع في الأراضي العربية المحتلة، وهو وضع حسب بعض المراقبين أدعى إلى عقد المؤتمر وليس إلغائه أو تأجيله!

وعلى هامش المؤتمر الدولي عقدت المنظمات غير الحكومية وبخاصة منظمات حقوق الإنسان العربية والدولية مؤتمراً موازيا لتعبر عن وجهات نظرها، وأن مسودة إعلان المؤتمر الحكومي لا تلبي الحد الأدنى من الطموح. وكانت المسودة قد أُعدت بناء على تسويات "سياسية، والتسويات السياسية إذا ما طالت الحقوق المشروعة والعادلة والقوانين الدولية فسيكون هناك جيف بالتأكيد على صاحب الحقوق، وويال على القوانين الدولية.

مسرحية هزلية

لقد أرادت المسودة إضفاء نوع من "الشرعية" على المؤتمر الحكومي بدعوة بعض المنظمات الإنسانية كالصليب الأحمر الدولي وغيرها دون إرغام إسرائيل على تنفيذ اتفاقيات جنيف، ودون توفير الحماية للشعب الفلسطيني الذي يتعرض إلى نوع من

الإرهاب، والعقاب الجماعي يقترب من حرب الإبادة الجماعية. لهذا كان لابد من عقد مؤتمر للمنظمات غير الحكومية لتمزيق قناع الصمت المطبق، الذي يقترب من التواطؤ، وبإزاحة النقاب عن مسرحية عقد جلسة لم تدم سوى أربع ساعات لكي يقال إن اتفاقية جنيف تنطبق على الأراضي المحتلة.

إن تأكيد انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي العربية المحتلة هو حقيقة قيلت وكررت منذ نحو ٣٤ سنة أي منذ عدوان إسرائيل في يونيو ١٩٦٧ دون أن توفر هذه الحقيقة فرصة جادة لإكراه إسرائيل على الالتزام بهذه الاتفاقيات، ولذلك فإن بعض الآراء المتفائلة لمجرد ذكر إسرائيل كقوة احتلال، دون إيجاد روادع أو كوابح بوجه أعمالها الإرهابية والعدوانية ضد الشعب الفلسطيني لا يضيف إلى القضية شيئا خصوصا وأن هناك قرارات أكثر جدية بإدانة إسرائيل واحتلالها بما فيها القدس الشرقية والجولان السورية وغيرها. والأمر المثير هو أن الشعب الفلسطيني يتعرض لمذبحة حقيقية وتشن ضده حرب إبادة وإلغاء هوية، دون أن تتمكن الدول الأطراف في معاهدة جنيف من اتخاذ إجراءات عملية لإدانة ذلك وتوفير حماية دولية للشعب الفلسطيني.

والانتقاد هنا ليس لاتفاقيات جنيف، بل للإهمال الدولي للشعب الفلسطيني وتجاهل القوى الكبرى لمبادئ الحق والعدل، وصمت الإعلان الصادر عن المؤتمر لهذا التجاهل. ولهذا السبب كان مؤتمر المنظمات غير الحكومية الموازي يهدف إلى تعرية إسرائيل وممارساتها والمواقف المتواطئة معها أمام المجتمع الدولي، وفضح الصمت المريع الذي أرادته القوى المنتفذة، التي سبق لها وأن طوت تعليق المؤتمر السابق حول تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي العربية الفلسطينية المحتلة في ١٥ يوليو ١٩٩٩، بعد ١٧ دقيقة فقط من افتتاحه وسبع جمل ألقيت خلال الجلسة الافتتاحية اليتيمة، وذلك بإصرار من الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل بحجة عدم الرغبة في عرقلة عملية السلام المزعومة، لكن الحقيقة تتلخص بالرغبة في عدم تحويل المؤتمر إلى وسيلة ضغط جديدة ضد إسرائيل.

إن تلك السابقة الخطيرة، وأعني بها انفضاض مؤتمر دولي بعد الإعلان عن عقده بدقائق، هى عملية ابتزاز سياسي وإملاء للإرادة، لم يسبق للأمم المتحدة، صاحبة الدعوة لعقد مؤتمر جنيف، أن تعرضت لها بهذه الطريقة الفاضحة، وبخاصة للدولة المضيفة. لذلك أريد للمؤتمر الثاني، رغم مقاطعة الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل وثلاث دول أخرى، أن يمر سريعا كي يقال إنه تم عقد المؤتمر وصدر عنه إعلان، لكنه في حقيقة الأمر لم يضف شيئا جديدا.

آراء ومساهمات

صوت المنظمات غير الحكومية

لقد شارك في المؤتمر الموازي ٤٥ منظمة غير حكومية و١٥ من كبار الشخصيات القانونية والحقوقية كي تقول رأيها الصريح بحقيقة ما يجري بصورة تلفت نظر الرأي العام عبر إعلان غير حكومي يندد بما تم ترتيبه سلفا، وكذلك بتظاهرة شارك فيها عدد كبير من الأوروبيين. كان الهدف هو إيصال صوت مؤسسات المجتمع المدني إلى العالم والعمل على إنفاذ اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس وضمان احترامها.

لقد جاء الإعلان الحكومي مثبطا للآمال وهو انعكاس للوضع الدولي وقد سعت أطراف دولية لوضع إسرائيل فوق القانون الدولي. كدولة مطلقة الصلاحية فيما تقول وتفعل، وفوق ميثاق الأمم المتحدة واتفاقيات جنيف والقانون الدولي الإنساني.

لقد حاول بعض الممثلين الرسميين بمن فيهم الدولة المضيفة (سويسرا) الادعاء بأن نتائج مؤتمر جنيف جاءت "متوازنة"، ولكن كيف يمكن إصدار قرار أو إعلان متوازن في ظل أوضاع غير متوازنة؟ وكيف يمكن أن يتم التوازن بين الضحية والجلاد، لكن الميلودراما تحصل حين توضع الضحية والجلاد في كفتين متعادلتين، ولا يعود هناك فرق بين مصطلحي "الإرهاب" و"المقاومة"، وإذا كان القانون الدولي هو تعبير عن توازن القوى، لكنه لا يمكن أن يكون خلوا من مبادئ العدالة، وتلك إحدى المسائل الغائبة في ظل الأوضاع الراهنة.

إذا كانت العمليات الإرهابية التي تعرضت لها الولايات المتحدة في ١١ أيلول/ سبتمبر الماضي مدانة على جميع الصعد القانونية والإنسانية والدينية، وهى جريمة دولية تستحق العقاب، فإن ما تعرض له الفلسطينيون في صبرا وشاتيلا بإشراف شارون رئيس الوزراء الإسرائيلي الحالي عندما تم صف المدنيين العزل أمام الجدران ورشهم بالرصاص، وما يتعرض له الشعب الفلسطيني حاليا على يديه هو عمل من أعمال الإبادة عن سابق إصرار وتصميم، وهو عمل يحمل مسئولية جنائية و يرتب مساءلة قانونية ضرورية من واجب المجتمع الدولي أن يسيرها إلى نهايتها.

مجرمي الحرب

وإذا أردنا اقتفاء أثر محكمتي نورمبورغ وطوكيو والمحكمتين الدوليتين الخاصتين بيوغوسلافيا ورواندا كأمثلة في محاكمة مجرمي الحرب فلابد من إمعان النظر إلى ما تقوم به حكومة شارون من انتهاكات لاتفاقية جنيف الرابعة وقواعد القانون الدولي الإنساني وهذا يستوجب معه توجيه عدد من التهم المتصلة بجرائم شن الحرب والعدوان ، وجرائم الحرب، أي الجرائم ضد الإنسانية، وجرائم إبادة الجنس البشري.

ويمكن الاستناد هنا إلى أكثر من ٤٠ وثيقة دولية، من بينها تقرير لجنة كاهانا الإسرائيلية، التي حمّلت شارون "مسئولية غير مباشرة". فضلا عن اتفاقيات جنيف وميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ والعهدين الدوليين حول الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك الاستناد إلى قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ بخصوص مكافحة الإرهاب الصادر في سبتمبر ٢٠٠١، وقبل ذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٨٢، الذي اعتبر مذابح صبرا وشاتيلا جرائم ضد الإنسانية ونوعاً من الإبادة.

في الختام يمكن القول إن مؤتمر جنيف والتظاهرات، التي ترافقت معه قد وجه عدة رسائل: **الأولى** أنه لفت الانتباه إلى مخاطر مواصلة إسرائيل انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني، باعتبارها قوة احتلال في الأراضي المحتلة وهو ما عبر عنه خضر شقيرات رئيس جمعية القانون في القدس. **والثانية** أن المؤتمر لم يرتق إلى مستوى المسئولية لمواجهة الوضع الخطير الناجم عن قيام حكومة شارون بشن هجوم ضد مؤسسات السلطة الفلسطينية، وهو ما صرح به راجي الصوراني رئيس المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، مشيرا إلى أن الهزيمة ليست للفلسطينيين بقدر ما هى "هزيمة للقانون الدولي الإنساني". **أما الرسالة الثالثة** فقد كانت تأكيداً للأطراف المتعاقدة من جديد على أن اتفاقية جنيف الرابعة قابلة للتطبيق على الأراضي الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس. **وكانت الرسالة الرابعة** بخصوص "عدم شرعية المستوطنات" في الأراضي المحتلة و"عدم شرعية توسيعها".

والرسالة الخامسة والمهمة قد خاطبت إسرائيل مباشرة بدعوتها لاحترام مسئولياتها كقوة احتلال، عليها احترام اتفاقيات جنيف في كل الظروف والأحوال.

وتبقى هناك قضية مهمة هى الدور الذي قامت به المنظمات غير الحكومية، والذي ينبغي مواصلته بالاستفادة من تجربة مؤتمر دربان حول العنصرية.

من أجل رد الاعتبار لسعد.. وللعدالة أيضا!

صورة تجمع بين سعد الدين إبراهيم وجمال البنا، التقطت في قاعة محكمة أمن الدولة العليا في أبريل ٢٠٠١ .

بعد نحو ثمانية أشهر أمضاها د. سعد الدين إبراهيم مدير مركز بن خلدون للدراسات الإنمائية داخل محبسه تنفيذا للحكم الصادر بسجنه لمدة سبع سنوات، والذي أصدرته محكمة أمن الدولة العليا في مايو من العام الماضي، قررت محكمة النقض المصرية إعادة محاكمته مرة أخرى بعد قبول الطعن الذي تقدمت به هيئة الدفاع عن سعد وعن ٢٨ متهما آخرين صدرت بحقهم أحكام بالسجن لمدد تتراوح بين خمس سنوات وسنتين. وكان سعد و زملاؤه قد أمضوا أسابيع طويلة رهن الحبس الاحتياطي على ذمة التحقيق معهم في الاتهامات التي شملت تلقي مركز بن خلدون تمويلا من الاتحاد الأوروبي دون الحصول على ترخيص مسبق علاوة على الاتهامات المتعلقة ببث معلومات في الخارج زعمت جهات التحقيق أنها كاذبة وتضر بمصالح البلاد.

لقد سبق أن طالبت منظمات حقوق الإنسان المصرية والعالمية بالإفراج عن سعد وزملائه باعتبار أن ما نسب إليهم على صلة وثيقة بممارسة حرية التعبير وحرية العمل الأهلي رغما عن القيود القانونية الصارمة والأوامر العسكرية الاستثنائية بموجب قانون الطوارئ، وتحفظت كثيرا على سجنه بعد محاكمته أمام محكمة استثنائية يفتقد الماثلون أمامها لحقهم في استئناف الأحكام الصادرة ضدهم والآن بعد إطلاق سراح سعد وزملائه فإن قضيتهم تثير مجددا الإشكاليات القانونية المتعلقة با لتوسع في صلاحيات الحبس الاحتياطي دونما مقتضى، ناهيك عن تنفيذ أحكام تسلب من الأشخاص حقهم في الحرية من قبل أن يبت في تظلماتهم وطعونهم.

في هذا الإطار تأتي مساهمة المفكر الإسلامي المعروف جمال البنا لتلقي الضوء على هذه الإشكالية ، وهى مساهمة كتبت من قبل صدور حكم النقض والإفراج عن سعد، وتعذر إدراجها في العدد السابق من "سواسية". ونحن نفرد لها هذه المساحة باعتبار أنها تقدم اجتهادا خاصا نحو إعادة الاعتبار لأساليب التقاضي والعدالة.

جمال البنا

مفكر إسلامي

مر عام منذ أن حكم على الدكتور سعد الدين إبراهيم بالسجن لمدة سبع سنوات، وأصبح الرجل الذي كان شعلة نشاط يطوف بالعالم ويمضي بين السحاب مثل ما يمضيه على الأرض سجينا ، في زنزانة. وأغلق "بالشمع الأحمر" مركز بن خلدون وأظلمت حجراته، التي كانت تتلألأ بالأنوار كل مساء عندما كان ينظم دوراته ويمارس نشاطه.

لقد أثارت تلك الذكرى الأسى والشجون ودفعتني لأن أتساءل عن مدى سلامة النظم القضائية التي وضعها الإنسان لتحقيق العدالة. وما أثبتته الأحداث والتجارب عن عجزها، في حين أن الله تعالى قد وضع لنا مثالا لما تكون عليه العدالة، وكيف يمكن التوصل إلى الأحكام.. وشتان بين ما وضعه الله.. وما يطبقه البشر.

ولست أنسى الصدمة التي أصبنا بها إثر تلاوة الحكم على الدكتور سعد الدين إبراهيم والسرعة العجيبة غير المألوفة في مثل هذه الحالات لأننا كنا في حكم المتأكدين من براءة الرجل طبقا لما وضعته المحاكم المصرية من معايير، وسوابق، ولما قام به الدفاع من تفنيد للاتهامات الركيكة التي نسبت إليه..

وكان الدكتور سعد الدين إبراهيم نفسه هو أول الواثقين من براءته، وتوضح إحدى الصور التي أخذها أحد المصورين في قاعة المحكمة المعنوية العالية والتفاؤل الذي كان يتملكه .

ولا أقصد بهذا مساسا بالحكم، ولكني لا أنكر أنه جعلني أعيد النظر فيما توصلت إليه البشرية من نظم للقضاء. وانتهيت إلى أن هذه النظم لا تستهدف العدالة ولكنها تستهدف توقيع العقوبة عند ثبوت التهمة، والحكم بالبراءة عند عدم الثبوت.. ولقد يبدو للوهلة الأولى إن هذه التسوية طبيعية جدا.. وأنها تحقق العدل ولكن إنعام النظر ينتهي إلى نتيجة أخرى.

ذلك إن كلمة العدل -في اللغة العربية- توحي بمعنى من معاني الازدواج.

فنجد في قواميس اللغة:

عادله: وزنه..

والعدل: المثل والنظير،

وعديلك معادلك.

وعدل الشخص الحمل: وازنه بما يساويه.

والعديل المثل والنظير.

وقال الفراء العدل ما عادل الشيء من غير جنسه، والعدل بالكسر المثل تقول عندي عدل غلامك وعدل شاتك إذا كان غلاما يعدل غلاما وشاه.

وعدلت فلانا بفلان إذا سويت بينهما..

وهذا المعنى يوحي بأن العدل لا يتحقق إلا

التطهير العرقي: سياسة أم جريمة؟

عادل ماجد

رئيس نيابة بوزارة العدل المصرية

إذا حدث نوع من التوازن بين شقين.. من هنا أخذت العدالة الإلهية شكل ميزان توزن في إحدى كفتيه الحسنات وتوزن في الكفة الأخرى السيئات. وتكون النتيجة -الثواب أو العقاب- طبقا للزيادة. فهذه الطريقة تنظر إلى المتهم كإنسان يخطئ ويصيب. ولابد أن يخطئ، لأن كل بني آدم خطاءون كما يقول الحديث فلا يستساغ أن نحكم على أخطائه دون أن نكافئه على حسناته، فإن هذا يكون ظلما أو عدالة ناقصة.

وتوضح الآيات المتواترة والأحاديث المتكررة أن الله تعالى يضاعف الحسنات أضعافا مضاعفة، بينما لا يحاسب على السيئات إلا كما هي، بل إنه يتجاوز عن بعض هذه السيئات تقديرا للجوانب الطيبة عند بعض الناس.. "أولئك الذين نتقبل منهم أحسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم"..

فإذا كان الله تعالى وهو خالق الخلق، ومالك الملك، الذي لا يُسأل عما يفعل وإرادته قاضية في السماوات والأرض، يعلّمنا كيف تكون ممارسة العدالة. وكيف أننا عندما نحاسب على الأخطاء. لا يجوز أن نهمل المآثر والإنجازات، بل تجرى "مقاصة" بينهما، فما أجدر المشرعين أن يستلهموا إشعاعا من هذه الشمس الباهرة. ولو فعلوا لقدموا للدكتور سعد الدين الشكر والتأييد لا الحكم عليه سبع سنوات!!

صحيح أن المشرعين حاولوا حماية المتهم ووضعوا بعض المبادئ النبيلة مثل الخطأ في العفو خير من الخطأ في العقوبة ومثل أن يفلت مائة مذنب خير من أن يدان بريئ واحد.

ومثل المتهم بريئ حتى تثبت إدانته، ولكن تحدث عواصف تهيل على هذه المبادئ التراب وتدفنها تحتها..

لو طبقت على محاكمة الدكتور سعد الدين إبراهيم هذه المبادئ لخرج بريئا.. ولو لوحظت المعاني الإنسانية لما أدين في شيء.. ولكن يبدو أنه حوكم محاكمة سياسية بأسلوب قضائي. وهو ما تلجأ إليه السلطات عندما تضيق بحياد أو نزاهة القاضي الطبيعي فتلجأ إلى صور مبتسرة من التقاضي تحيف على الحقوق والضمانات التي تعد الأسس التي تقوم عليها العدالة.. فضلا عن الثغرات التي سمح بها القانون عند التطبيق، كأن لا يكون هناك استئناف، أو لا يحددون تاريخا لقبول النقض والفصل فيه..

لقد كتب الدكتور سعد الدين إبراهيم مدفوعا بحاسة العدالة والغيرة على الحق كتابه "إعادة الاعتبار إلى السادات" ، ويبدو أن علينا أن نكتب كتابين لا كتابا واحدا "إعادة الاعتبار إلى سعد الدين إبراهيم" و"إعادة الاعتبار إلى أساليب التقاضي"..

كثيراً ما تردد على أسماعنا في السنوات الأخيرة تعبير بغيض خلقته الصراعات المسلحة التي غالباً ما تتسم بالصفة غير الدولية وهو "التطهير العرقي". بالرجوع إلى المعاجم اللغوية المعاصرة لا يمكننا أن نجد تعريفاً جامعاً لهذا التعبير، حيث إنه تم استخدامه حديثاً من قبل بعض النظم الحاكمة أو بعض المجموعات العرقية في إطار سياسة مدروسة بدقة وموضوعة سلفاً، تنفذ بواسطة حملات منظمة تستهدف تدمير مجموعة عرقية معينة كما حدث في إقليمي يوغسلافيا السابقة ورواندا حيث لم تتورع النظم الحاكمة هناك عن الإعلان صراحة عن تلك السياسة في بعض المواقف، إلى درجة أن بعض القادة الصرب في إطار حملاتهم العسكرية كانوا يتفاخرون بإعلان أن منطقة ما أصبحت نظيفة عرقياً. والتطهير العرقي يمثل ظاهرة خطيرة لا تهدف إلى القضاء على أعداء خارجيين لدولة ما بل على طائفة عرقية داخل ذات الدولة عن طريق التصفية الجسدية والإبعاد. وإذا أردنا أن نضع تعريفاً مختصراً ومبسطاً للتطهير العرقي فيمكننا القول بأنه "منهج يتبع لتطهير إقليم معين من الدولة من فئة عرقية معينة". ويعرفه الأستاذ الدكتور شريف بسيوني الأستاذ المصري للقانون الجنائي الدولي بجامعة ديبول بأمريكا ورئيس لجنة الخبراء للتحقيق في انتهاكات القانون الدولي الإنساني في يوغسلافيا السابقة بأنه "سياسة لجعل منطقة ما متجانسة عرقياً باستخدام القوة والتهديد لإبعاد أشخاص مستهدفين أو مجموعة معينة من تلك المنطقة".

سياسة المحو

وهذه السياسة لا تهدف فقط إلى سيطرة طرف ما على طرف آخر أو إقليم معين، بل إلى محو سكان عرق معين من ذلك الإقليم وإزالة أي أثر لهم. إنها سياسة بغيضة تجعل القائمين على تطبيق القانون الدولي الإنساني في حيرة من أمرهم، فإن هم تدخلوا لحماية ضحايا تلك السياسة بإبعادهم عن مسرح الأحداث قد يقع اللوم عليهم لإسهامهم بذلك في تحقيق أهداف منفذي تلك السياسة، وإن هم تركوهم في الإقليم محل التطهير تركوهم عرضة للقتل والتصفية، وكلا الأمرين شر.

من السرد المتقدم يتضح أن التطهير العرقي إنما يشكل في حقيقته استراتيجية سياسية ولا يشكل في حد ذاته جريمة معرفة قانوناً. وفي حقيقة الأمر فإنه لا توجد ثمة قوانين أو اتفاقيات تجرم سياسة التطهير العرقي وتضع لها العقوبات. إلا أن تنفيذ تلك السياسة يتم عادة عن طريق نمط سلوكي يتضمن الارتكاب المتكرر لأبشع الأفعال المجرمة دولياً. وتلك الأفعال قد تشمل القتل العمدي على نحو فردي أو جماعي والتعذيب والتعدي على السلامة الجسدية، الاغتصاب المنهجي وأفعال الاعتداء الجنسي الأخرى، الاضطهاد العنصري والمحاكمات الصورية واستخدام معسكرات الاعتقال الجماعية، قذف وتدمير المدن والقرى وسلب ونهب وحرق الممتلكات العامة والخاصة، وأخيراً الإبعاد والنقل الجبري للسكان والذي يكون هو غالباً الهدف النهائي من الأفعال المتقدمة.

الاتفاقيات الدولية ذات الصلة

ونظراً لجسامة تلك الأفعال واتساع نطاقها وشموليتها فقد قد تم تجريمها في ذاتها في العديد من الاتفاقيات الدولية، ومن أهم تلك الاتفاقيات ذات الصلة بالموضوع محل البحث اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ بشأن قوانين وأعراف الحروب، اتفاقية منع وعقاب جريمة إبادة الجنس البشري لعام ١٩٤٨، اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وبروتوكلاهما الإضافيان وجميعها تعنى بحماية ضحايا الحروب ومنع انتهاكات القانون الدولي الإنساني إبان الصراعات المسلحة ذات الصفة الدولية وغير الدولية، فضلاً عن اتفاقيات دولية عديدة متعلقة بحماية حقوق الإنسان، وهناك العديد من القواعد العرفية الدولية التي ترسخت منذ محاكمات نورمبرج الشهيرة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية والتي تمخض عنها نظام قانوني جنائي دولي يعاقب على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وطبقاً للاتفاقيات الدولية القائمة والقانون الدولي العرفي وقوانين المحاكم الجنائية الدولية الحالية فإن القتل العمدي إذا ما تم ممارسته ضد المدنيين أو أسرى الحرب أو الجرحى والمرضى أو من ألقي سلاحه من

المقاتلين فإنما يشكل جريمة حرب أو انتهاك لقوانين وأعراف الحروب أو جريمة ضد الإنسانية أو كل تلك الجرائم مجتمعة. وبطبيعة الحال فإنه إذا ارتكب القتل بهدف إهلاك جماعة من عنصر أو عرق أو قومية أو دين معين كلياً أو جزئياً فإنه يشكل جريمة إبادة الجنس البشري. ويعد الاغتصاب من إحدى الوسائل التي يتبعها منفذو سياسة التطهير العرقي لإلقاء الرعب في نفوس أعضاء الجماعة المستهدفة بهدف إرغامهم على ترك المنطقة محل التطهير. هذا وقد تم ممارسة الاغتصاب في رواندا على نطاق واسع كما عمدت القوات الصربية إلى ارتكاب أفعال الاغتصاب في يوغسلافيا السابقة ليس فقط بهدف الإرهاب والإذلال، بل أيضاً كوسيلة لإحلال جنس محل جنس آخر وعرق محل آخر، ففي الكثير من الحالات لم يدع المغتصبون الصرب ضحاياهم يمضين في حال سبيلهن عقب مواقعتهن بل كانوا يحتجزونهن في معسكرات الاعتقال حتى يضعن حملهن وهو ما يعد أيضاً من قبيل الحمل القسري المجرم قانوناً.

في أحد الأحكام الحديثة الصادرة عن محكمة رواندا الجنائية الدولية قررت غرفة المحاكمة في قضية أكايسو وهو أحد القادة المدنيين من طائفة الهوتو -في قضاء غير مسبوق- أن أفعال الاغتصاب التي ارتكبها الهوتو ضد التوتسي تشكل جريمة إبادة الجنس البشري طالما ارتكبت بهدف القضاء على تلك الجماعة. وأخيراً فإن الإبعاد أو النقل الجبري للسكان قد يشكل جريمة حرب كانتهاك جسيم لاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين والبروتوكول الإضافي الأول إذا تم إبان صراع دولي مسلح في المناطق المحتلة أو خرق للمادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الثاني إذا تم خلال الصراعات المسلحة الداخلية، كما يشكل أيضاً وفي الأعم الغالب من الحالات جريمة ضد الإنسانية. وذات النهج التجريمي السالف بيانه يسري على باقي الأفعال الإجرامية التي أوردتها آنفاً.

سياسة محو الهوية في كوسوفو

في كوسوفو تم ممارسة نوع جديد من التطهير العرقي وهو سياسة "محو الهوية"، فمن بين تصرفات عديدة جرى الصرب على مصادرة بطاقات تحقيق الهوية الخاصة بألبان كوسوفو وكافة أوراقهم الخاصة إمعاناً في العمل على القضاء على هويتهم وحتى يجعلوا مسألة عودتهم أمراً مستبعداً. هذا وقد تواكبت أيضاً تلك السياسة في كوسوفو مع سياسة أخرى وهي المحو المنظم والمدروس لآثار الجريمة، فيبدو أن منفذي سياسة التطهير العرقي في الوقت الراهن لا يكتفون فقط بتصفية ضحاياهم بل يعمدون أيضاً إلى محو آثار جرائمهم وذلك في محاولة منهم لجعل مهمة المختصين بجمع الأدلة على تلك الجرائم على درجة كبيرة من العسر. وعلى سبيل المثال فهم لا يكتفون فقط بدفن جثث الضحايا في مقابر جماعية في مناطق غير معلومة، بل أيضاً يمثلون بجثث الضحايا عن طريق الحرق والتشويه ويقومون بنقلها من مسرح الجريمة إلى أماكن أخرى متفرقة حتى يصعب على فرق البحث والتحقيق تحديد هوية الضحايا.

في تعليق حديث له على سياسة التطهير العرقي التي انتهجتها القوات الصربية في يوغسلافيا السابقة قرر كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة أن سياسة التطهير العرقي يجب أن تقابل على نحو حاسم باستخدام كل الوسائل الضرورية لوضع نهاية حتمية لها. ومن هنا كان تزايد اهتمام المجتمع الدولي نحو تفعيل دور القضاء الجنائي الدولي بإنشاء محاكم جنائية دولية لمحاكمة مرتكبي الجرائم الدولية وباعتبارها إحدى الوسائل اللازمة لردع أو منع تكرار ارتكاب مثل تلك الجرائم. وتلعب المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة ومثيلتها الرواندية دوراً هاماً في محاكمة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة لإرساء مبادئ عدالة جنائية دولية قادرة على ردع منفذي سياسات التطهير العرقي. فمن خلال الأحكام العديدة التي صدرت في القضايا المنظورة أمامهما حالياً والمتهم فيها قادة عسكريون ومدنيون نجحت المحكمتان في تنبيه مرتكبي الجرائم الدولية بأن هناك نظاماً جنائياً دولياً ناجزاً قادراً على مواجهة تلك الجرائم ومعاقبة مرتكبيها، وذلك حتى لا تلصق تلك المسئولية بسكان الدولة التي يمثلها أولئك القادة ويقع اللوم على شعب ما على أساس أنه مسئول عن المذابح التي ارتكبت ضد طائفة معينة كما حدث بالنسبة للشعب الألماني الذي ما ينفك البعض عن إلقاء اللوم عليه لما ارتكبه سلفه من مذابح إبان الحرب العالمية الثانية.

المحكمة الجنائية الدولية الدائمة أمل للبشرية

بالنظر إلى اهتمام الحكومة المصرية بإرساء واحترام قواعد القانون الإنساني الدولي ودورها القيادي في العالم العربي فقد كانت مصر من أوائل الدول الموقعة على اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٨، كما أنشأت حالياً لجنة قومية متخصصة لإعمال مبادئ القانون الإنساني الدولي. وشاركت مصر بفعالية في وضع النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة وكان تركيز الوفد المصري والوفود العربية على مسألة ترحيل السكان باعتبارها جريمة دولية يجب إدراجها في النظام الأساسي للمحكمة الناشئة، وقد جوبه هذا التوجه بمعارضة شديدة من الجانب الإسرائيلي، إلا أن الغالبية العظمى من الدول وافقت على إدراج جريمة ترحيل السكان ضمن النظام الأساسي للمحكمة التي سوف تكون مهمتها الأساسية معاقبة مرتكبي الجرائم الدولية الجسيمة. كما أن المجتمع الدولي قد اتفق على إدراج جميع الجرائم السالف بيانها والتي تندرج تحت سياسة التطهير العرقي في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة والذي وافقت ١٢٠ دولة على نصوصه الختامية في السابع عشر من يوليو ١٩٩٨ بروما، وذلك على أمل أن تتجح تلك المحكمة في مهمتها الأساسية وهي معاقبة مرتكبي الجرائم الدولية لكي تنعم البشرية في الألفية الحالية بعالم خال من مجرمي الحروب مرتكبي الفظائع البشرية والتطهير العرقي.

ديوان المظالم المغربي.. أية قيمة مضافة؟

أحمد شوقي بنيوب

نائب رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان

بمناسبة الذكرى ٥٣ لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، أصدر العاهل المغربي جلالة الملك محمد السادس الظهير (قانون ملكي) المحدث لمؤسسة ديوان المظالم، وقبل ذلك وبمناسبة الذكرى ٥٠ لنفس الإعلان، أكد في رسالة إلى الشعب المغربي، أن القرن ٢١، قرن حقوق الإنسان،

وفي نفس السياق وجه يوم ٩ ديسمبر ٢٠٠١، خطابا آخر أكد فيه قراره بمراجعة الظهير المنظم للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وهو ما تم فعلا، إذ صدر في ١١/ ٤/ ٢٠٠٢ القانون الجديد للمجلس.

يتعين التذكير أيضا، أنه منذ تولى الأستاذ عبد الرحمن يوسفي -أحد النشطاء الكبار السابقين في مجال حقوق الإنسان-، مسئولية الوزارة الأولى أكد في تصريحين حكوميين أمام البرلمان، إرادة الحكومة للنهوض بحقوق الإنسان على قاعدة التزام الدولة بالاتفاقيات المصدّق عليها في مجال حقوق الإنسان.

رأينا من الضروري التأكيد على هذه الخلفية، لفهم دواعي وشروط وضع مؤسسة ديوان المظالم.

ديوان المظالم واختصاصاته

تتحدد طبيعة ديوان المظالم ومقاصده حسب قرائتنا لهذا الظهير في:

١- وضع آلية جديدة تعزز سلطات وهياكل الدولة في مجال حقوق الإنسان، إلى جانب المحاكم الإدارية والمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ووزارة حقوق الإنسان.

٢- يرمي ديوان المظالم إلى تنمية التواصل بين المواطنين، وبين الإدارات أو أي هيئة تمارس صلاحيات السلطة العمومية لحثها على الالتزام بسيادة القانون والإنصاف.

ولبلوغ هذه الغاية يتولى مسئول المؤسسة، "والي المظالم" النظر في الشكايات والتظلمات المقدمة من ضحايا أعمال وقرارات تتنافى ومبادئ سيادة القانون والإنصاف، وضد إدارات الدولة أو الجماعات المحلية (هيئات المنتخبين المحليين) أو المؤسسات العمومية أو هيئة عهد إليها بصلاحيات السلطة العمومية.

وبالنظر إلى هذه الوظيفة، لا يحق لديوان المظالم معالجة أو النظر في شكايات يرجع البت فيها إلى القضاء، أو من اختصاص البرلمان، أو تدخل في نطاق مهام المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان .

هذا وتقدم شكايات المتظلمين إما كتابة أو شفويا مدعومة بما يبررها، وعلى ضوء ذلك يقوم والي المظالم بالتحريات اللازمة، ويستفسر السلطات حول الأفعال موضوع التظلم، كما يقوم بكل مساعي الوساطة التوفيقية ، ويوجه اقتراحاته وتوصياته إلى الإدارات والمؤسسات وعلى رأسها الوزير الأول، الذي يقدم له بالإضافة إلى ذلك توصيات بشأن التدابير المعروضة عليه لتحسين الأداء الإداري. وأخيرا يرفع والي المظالم تقريرا سنويا عن حصيلة أعماله إلى جلالة الملك الذي يأمر بنشره جزئيا أو كليا.

أية قيمة مضافة؟

ارتكز جلالة الملك عند وضعه المؤسسة على الوصف الذي حملته هذه المؤسسة في الحضارة العربية الإسلامية، والوصف الذي ذاع صيته في هذه الحضارة، نجد مضمونه عند العلامة ابن خلدون "النظر في المظالم، وظيفة ممتزجة من سطوة السلطنة، ونصفة القضاء، وتحتاج إلى علو يد وعظيم رهبة تقمع الظالم من الخصمين، وتزجر المعتدين وكأنه يمضي ما عجز القضاة أو غيرهم عن إمضائه.

وإذن هل تحتاج الدولة المغربية التي تواجه تحولها الديمقراطي وبنا ء دولة المؤسسات، التي تفترض وجود قضاء مستقل، وبرلمان منتخب ديمقراطيا بدون تزوير، والتي تتوفر على مؤسسة استشارية (المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان) في نطاق مبادئ باريس، إلى ديوان المظالم وهي على مسافة قرون مع الفكرة كما طرحت في التقاليد السلطانية العربية؟.

لاشك أن أية قراءة تبسيطية ومختزلة ستقول بعدم الحاجة أصلا إلى هذه المؤسسة، فهي شكلية، وبدون جدوى ولا شك أن ديوان المظالم عبر تاريخيا وثقافيا عن وساطة بين الحاكم والرعية؟.

في نظرنا نعتقد خلاف ذلك بالمرة، لقد عاش المغاربة على امتداد ٤٠ سنة في ظل سياسة إدارية مطبوعة بالهاجس الأمني الضيق والقمعي ، وهذه السياسة سخرت لفائدة تزوير الانتخابات، تجاهلت الإنسان كمواطن، بل إنها الإدارة التي زرعت وغذت ورعت بصفة خاصة -وزارة الداخلية- سياسة الرشوة والزبونية واحتقار المواطنة.

هذه الإدارة بالضبط هي التي يتوجه إليها اليوم ديوان المظالم، مدعوما بإرادة أعلى سلطة سياسية قصد الجواب على تظلمات المواطنين المغاربة، الذين من طبيعتهم الثقافية ومن صميم أعرافهم وتقاليدهم رفع الشكاوى، فالمغربي لا يمل من الشكاية. وهذه حقيقة تؤكدها مئات الشكايات، التي ترفع سنويا إلى المنظمة المغربية لحقوق الإنسان وباقي المدافعين عن حقوق الإنسان.

ويمكن القول وبكل موضوعية أن مؤسسة ديوان المظالم جاءت من الناحيتين التاريخية والسياسية في المغرب في نطاق عملية إعادة بناء الثقة ما بين المواطن والإدارة، ومن أجل أن تتحمل الإدارة والقائمون عليها المسئولية الأدبية والقانونية للمرفق العمومي بما هو آلية أساسية من آليات دولة الحق والقانون.

وبهذا المعنى يمكن اعتبار وضع ديوان المظالم إضافة نوعية للشاغل التاريخي الكبير بالمغرب، شاغل بناء دولة القانون والمؤسسات.

تحد جديد أمام المدافعين

توجد بالمنظمات الحقوقية الوطنية المغربية، شعبة دائمة تعنى بشكايات المواطنين ضحايا الانتهاكات، وتتولى هذه الشعبة بعث رسائل ومذكرات بشأنها ، إلى السلطات والجهات الإدارية المعنية، ولكن هذه الجهات ظلت في معظمها متجاهلة لتدخل الحقوقيين، وتبقى المناسبة الجيدة لهم هى استثمارها في التقارير السنوية أو التقارير المضادة.

ولا شك أن وجود ديوان المظالم اليوم سيدفع بقطاع واسع ومهم، الذين درجوا على التوجه إلى الحقوقيين، التوجه إليه مباشرة، ونظرا لما له من سلطتين "مادية ومعنوية على الإدارة".

وإن وضعا كهذا يشكل تحديا جديدا من تحديات وإشكالات وآثار التحول الديمقراطي الذي يواجه مجتمع حقوق الإنسان وفاعليه.

ولذلك فإنه يبدو لنا من الضروري أن يعيد المدافعون الحقوقيون النظر في استراتيجية معالجة الانتهاكات اليومية لحقوق الإنسان؛ وذ لك من بوابتين رئيسيتين، الأولى من خلال إعدادهم بأنفسهم ملفات موثقة والتدخل مباشرة لدى والي المظالم ومتابعة أدائه وتقييم توصياته وتقريره السنوي، ومن جهة ثانية مباشرة آلية التقصي على نطاق واسع ومدها لتشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

فهل يرفع الحقوقيون المغاربة التحدي في شروط لم تمنح لباقي رفاقهم في الحركة العربية لحقوق الإنسان؟.

فزاعة "الأمن القومي"!

السيد الأستاذ/ مجدي مهنا
رئيس تحرير "الوفد" ومحرر "في الممنوع"

عدت من بروكسل، بعد حضوري الاجتماع التأسيسي لإنشاء المنظمة الدولية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين، وخلال مطالعتي للصحف المصرية، تذكرتك على الفور، تذكرت عمودك "في الممنوع" الذي كتبته بعد انتهاء أعمال المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية الذي انعقد في "دربان" في أغسطس/سبتمبر الماضي، والذي قمتم من خلاله بتوجيه تحية حارة لمنظمات حقوق الإنسان المصرية التي لعبت دورا حيويا في إحراز انتصار هائل بكل المقاييس على إسرائيل، وصفته صحفها حينذاك بأنه أقوى لطمة دبلوماسية تتلقاها إسرائيل منذ ١٩٤٨، في نفس الوقت الذي عجزت فيه الحكومات العربية في نفس المؤتمر عن استصدار بيان يدينها ولو بعبارات إنشائية.

انتهى عمودكم حينذاك بتوقعك أن تقوم الحكومة المصرية بمراجعة موقفها وسياستها تجاه المنظمات غير الحكومية بشكل عام وحقوق الإنسان منها بشكل خاص.

في ذلك اليوم اتصلت بك تليفونيا لأشكرك على الثناء، ومعترضا على توقعاتك المتفائلة تجاه الحكومة. هل تتذكر؟ تمنيت اليوم لو كنت "راهنتك" على مبلغ محترم!.

فوفقا لما نشر بالصحف، فإن الحكومة راجعت موقفها بالفعل، ولكن في الاتجاه الأكثر سلبية وتقييدا واعتداءا على الحريات. بينما تمحورت المناقشات التي جرت في مجلسي الشورى والشعب، على أن حرية تكوين ونشاط الجمعيات تتناقض وحماية الأمن القومي!. وهى نفس التيمة التي سادت مناقشات مجلس الشعب عندما أقر قانون الجمعيات عام ١٩٩٩، الذي أسقطته المحكمة الدستورية فيما بعد.

لو كان هذا القانون ساريا أثناء الأعمال التحضيرية لمؤتمر دربان، لما استطاعت المنظمات المصرية أن تساهم بشئ فيه، فكل خطوة قامت بها هذه المنظمات يجرمها القانون، بداية من عضوية الشبكات والمنظمات الدولية، والحصول على التمويل اللازم للأعمال التحضيرية وللمشاركة في المؤتمرات الإقليمية والدولية التحضيرية ومؤتمر دربان ذاته، وطبع المنشورات والكتب، وشراء وإعداد آلاف التيشرت (الفانلات) واللافتات والملصقات، والكوفيات الفلسطينية!. فالقانون يمنح الحكومة حق الفيتو على كل خطوة إجرائية وحق التدخل في كل قنوات العمل اليومي للمنظمات الأهلية، بداية من نظامها الأساسي وأسماء مؤسسيها ومرشحيها لمجالس إداراتها وأعمال جمعيتها العمومية، إلى تمويلها وشبكات علاقاتها الدولية.

في ١٥ مايو، ذكرى اغتصاب فلسطين، حاول نحو ١٥٠٠ مصري التظاهر في ميدان التحرير، فحوصروا وأهينوا وضربوا، بعد ذلك بثلاثة أيام في ١٨ مايو، خرجت مظاهرة في لندن لنفس الهدف، شارك فيها ٥٠ ألف متظاهر لم يتعرض لهم أحد، وبعد ذلك بأيام تظاهر أكثر من ١٠٠ ألف في برلين بمناسبة زيارة بوش، واحتجاجا على السياسة الأمريكية، بما في ذلك سياستها في فلسطين والعراق! لو كانت تذاكر الطيران رخيصة، لسافر العرب إلى أوروبا للتظاهر ضد إسرائيل، ذلك أكثر أمانا وحرية، فالعالم العربي هو المنطقة الوحيدة في العالم التي سقط فيها قتلى (أربعة على الأقل) في المظاهرات التي اجتاحت العالم في الأسابيع الأخيرة من أجل فلسطين! كما أن التظاهر في أوروبا أكثر تأثيرا، ففي الوقت الذي امتنع فيه البرلمانيون العرب الذين اجتمعوا أثناء مذبحة جنين عن اتخاذ موقف ملموس واحد لمقاطعة إسرائيل، بالطبع من أجل عيون "الأمن القومي"، اتخذ البرلمان الأوروبي الذي اجتماع بعد ذلك بأيام قرار موجها لحكوماته بتجميد اتفاقية الشراكة مع إسرائيل، وحظر صادرات السلاح إليها!.

عندما اجتمعت منذ أيام الهيئة التأسيسية للمنظمة الدولية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين، كان هناك اقتراحا أمامها بأن تسجل في مصر كمنظمة أهلية، ولكن الأعضاء استبعدوا ذلك، ليس فقط في مصر، بل أي دولة عربية، فبدلا من أن تقوم المنظمة بملاحقة إسرائيل، ستجري ملاحقتها باسم "الأمن القومي"!.

منذ ٧ سنوات تطالب المنظمة المصرية لحقوق الإنسان النائب العام بتحريك الدعوة ضد شارون وعدد من الجنرالات الإسرائيليين بسبب المذابح التي ارتكبوها ضد الأسرى المصريين، ولكن القضية لم تتحرك، بل تحركت الحكومة لتمنع تسجيل المنظمة، رغم صدور حكم قضائي ملزم بذلك. بقى أن يعرف القراء أن السبب الرسمي هو مذكرة أمنية؟!

ربما يفكر العرب في إنشاء أحزابهم ومنظماتهم الأهلية في أوروبا، فذلك سيجعلها فعالة ومسموعة الكلمة في أوروبا وبالتالي لدى حكوماتهم أيضا، كما أنه لن يضر الأمن القومي العربي!.

بالمناسبة، هل يمكن أن تساعدني وتساعد قراءك، وتشرح لي ماذا تعني بالضبط هاتين الكلمتين "الأمن القومي"، وهل هو شئ يتعارض مع صيانة كرامة المواطن في بلده وتمتعه بالحرية والأمان، بما في ذلك حقه في حماية وطنه، وملاحقة الذين انتهكوا حرمة حياة مواطنيه؟! وهل سيأتي اليوم الذي يمتع فيه الحق في "التنفس" تحت شعار "لا صوت يعلو على صوت المعركة"، مرة مع إسرائيل، ومرة مع الإرهاب، وأخيرا باسم "الأمن القومي"!.

بعد ما يصدر القانون الجديد، ستصير كل أشكال التنظيم التلقائي والحر للمصريين التي ازد هرت مؤخرا، مثل اللجنة الشعبية لدعم الانتفاضة ولجانها الفرعية ولجان مقاطعة السلع الأمريكية والإسرائيلية، ومجابهة الصهيونية.. الخ. في مأزق كبير، فهى إما أن تتحول إلى كيانات بيروقراطية يتحكم فيها موظفو الشئون الاجتماعية، أو تصبح بمقتضى القانون منظمات غير مشروعة، يتعرض أعضاؤها لعقوبة السجن والغرامة. حينذاك لن يحتاج ملائكة "الأمن القومي" إلى تلفيق قضايا الاتجار في أدوية ممنوعة إلى قيادات لجنة دعم الانتفاضة.

بهي الدين حسن

❖ نص الرسالة التي بعث بها بهي الدين حسن إلى مجدي مهنا رئيس تحرير الوفد، ونشر فحواها في عموده اليومي "في الممنوع" بتاريخ ٤ / ٦ / ٢٠٠٢